مجلة جامعة البعث

سلسلة العلوم القانونية

مجلة علمية محكمة دورية

المجلد 44 . العدد 12

1443 هـ - 2022 م

الأستاذ الدكتور عبد الباسط الخطيب

رئيس جامعة البعث

المدير المسؤول عن المجلة

أ. د. ناصر سعد الدين	**رئيس هيئة التحرير**
أ. د. هايل الطالب	**رئيس التحرير**

مديرة مكتب مجلة جامعة البعث

بشرى مصطفى

د. محمد هلال	**عضو هيئة التحرير**
د. فهد شريباتي	**عضو هيئة التحرير**
د. معن سلامة	**عضو هيئة التحرير**
د. جمال العلي	**عضو هيئة التحرير**
د. عباد كاسوحة	**عضو هيئة التحرير**
د. محمود عامر	**عضو هيئة التحرير**
د. أحمد الحسن	**عضو هيئة التحرير**
د. سونيا عطية	**عضو هيئة التحرير**
د. ريم ديب	**عضو هيئة التحرير**
د. حسن مشرقي	**عضو هيئة التحرير**
د. هيثم حسن	**عضو هيئة التحرير**
د. نزار عبشي	**عضو هيئة التحرير**

تهدف المجلة إلى نشر البحوث العلمية الأصيلة، ويمكن للراغبين في طلبها الاتصال بالعنوان التالي:

رئيس تحرير مجلة جامعة البعث

سورية . حمص . جامعة البعث . الإدارة المركزية . ص . ب (٧٧)

. هاتف / فاكس : ٢١٣٨٠٧١ ٣١ ٩٦٣ ++

. موقع الإنترنت : www.albaath-univ.edu.sy

. البريد الالكتروني : magazine@ albaath-univ.edu.sy

ISSN: 1022-467X

شروط النشر في مجلة جامعة البعث

الأوراق المطلوبة:

- ٢ نسخة ورقية من البحث بدون اسم الباحث / الكلية / الجامعة) + CD / word من البحث منسق حسب شروط المجلة.
- طابع بحث علمي + طابع نقابة معلمين.
- **اذا كان الباحث طالب دراسات عليا:**

يجب إرفاق قرار تسجيل الدكتوراه / ماجستير + كتاب من الدكتور المشرف بموافقته على النشر في المجلة.

- **اذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية:**

يجب إرفاق قرار المجلس المختص بإنجاز البحث أو قرار قسم بالموافقة على اعتماده حسب الحال.

- **اذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية من خارج جامعة البعث :**

يجب إحضار كتاب من عمادة كليته تثبت أنه عضو بالهيئة التدريسية و على رأس عمله حتى تاريخه.

- **اذا كان الباحث عضواً في الهيئة الفنية :**

يجب إرفاق كتاب يحدد فيه مكان و زمان إجراء البحث ، وما يثبت صفته وأنه على رأس عمله.

- **يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (العلوم الطبية والهندسية والأساسية والتطبيقية):**

عنوان البحث . . ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).

١- مقدمة

٢- هدف البحث

٣- مواد وطرق البحث

٤- النتائج ومناقشتها .

٥- الاستنتاجات والتوصيات .

٦- المراجع.

- **يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (الآداب – الاقتصاد- التربية – الحقوق – السياحة – التربية الموسيقية وجميع العلوم الإنسانية):**
- عنوان البحث . . ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).

١. مقدمة.
٢. مشكلة البحث وأهميته والجديد فيه.
٣. أهداف البحث و أسئلته.
٤. فرضيات البحث و حدوده.
٥. مصطلحات البحث و تعريفاته الإجرائية.
٦. الإطار النظري و الدراسات السابقة.
٧. منهج البحث و إجراءاته.
٨. عرض البحث و المناقشة والتحليل
٩. نتائج البحث.
١٠. مقترحات البحث إن وجدت.
١١. قائمة المصادر والمراجع.

٧- يجب اعتماد الإعدادات الآتية أثناء طباعة البحث على الكمبيوتر:

أ- قياس الورق ١٧.٥×٢٥ B5.

ب- هوامش الصفحة: أعلى ٢.٥٤- أسفل ٢.٥٤ – يمين ٢.٥- يسار ٢.٥ سم

ت- رأس الصفحة ١.٦ / تذييل الصفحة ١.٨

ث- نوع الخط وقياسه: العنوان . Monotype Koufi قياس ٢٠

. كتابة النص Simplified Arabic قياس ١٣ عادي . العناوين الفرعية Simplified Arabic قياس ١٣ عريض.

ج . يجب مراعاة أن يكون قياس الصور والجداول المدرجة في البحث لا يتعدى ١٢سم.

٨- في حال عدم إجراء البحث وفقاً لما ورد أعلاه من إشارات فإن البحث سيهمل ولا يرد البحث إلى صاحبه.

٩- تقديم أي بحث للنشر في المجلة يدل ضمناً على عدم نشره في أي مكان آخر، وفي حال قبول البحث للنشر في مجلة جامعة البعث يجب عدم نشره في أي مجلة أخرى.

١٠- الناشر غير مسؤول عن محتوى ما ينشر من مادة الموضوعات التي تنشر في المجلة

١١- تكتب المراجع ضمن النص على الشكل التالي: [١] ثم رقم الصفحة ويفضل استخدام التهميش الإلكتروني المعمول به في نظام وورد WORD حيث يشير الرقم إلى رقم المرجع الوارد في قائمة المراجع.

تكتب جميع المراجع باللغة الانكليزية (الأحرف الرومانية) وفق التالي:

آ . إذا كان المرجع أجنبياً:

الكنية بالأحرف الكبيرة . الحرف الأول من الاسم تتبعه فاصلة . سنة النشر . وتتبعها معترضة (–) عنوان الكتاب ويوضع تحته خط وتتبعه نقطة . دار النشر وتتبعها فاصلة . الطبعة (ثانية . ثالثة) . بلد النشر وتتبعها فاصلة . عدد صفحات الكتاب وتتبعها نقطة.

وفيما يلي مثال على ذلك:

–MAVRODEANUS, R1986– **Flame Spectroscopy**. Willy, New York, 373p.

ب . إذا كان المرجع بحثاً منشوراً في مجلة باللغة الأجنبية:

. بعد الكنية والاسم وسنة النشر يضاف عنوان البحث وتتبعه فاصلة، اسم المجلد ويوضع تحته خط وتتبعه فاصلة . المجلد والعدد (كتابة مختزلة) وبعدها فاصلة . أرقام الصفحات الخاصة بالبحث ضمن المجلة.

مثال على ذلك:

BUSSE,E 1980 Organic Brain Diseases **Clinical Psychiatry News** , Vol. 4. 20 – 60

ج. إذا كان المرجع أو البحث منشوراً باللغة العربية فيجب تحويله إلى اللغة الإنكليزية و التقيد

بالبنود (أ و ب) ويكتب في نهاية المراجع العربية: (المراجع In Arabic)

رسوم النشر في مجلة جامعة البعث

١. دفع رسم نشر (٢٠٠٠٠) ل.س عشرون ألف ليرة سورية عن كل بحث لكل باحث يريد نشره في مجلة جامعة البعث.
٢. دفع رسم نشر (٥٠٠٠٠) ل.س خمسون الف ليرة سورية عن كل بحث للباحثين من الجامعة الخاصة والافتراضية .
٣. دفع رسم نشر (٢٠٠) مئتا دولار أمريكي فقط للباحثين من خارج القطر العربي السوري .
٤. دفع مبلغ (٣٠٠٠) ل.س ثلاثة آلاف ليرة سورية رسم موافقة على النشر من كافة الباحثين.

المحتوى

اسم البحث	اسم الباحث	الصفحة
الحملة الإعلامية الأمريكية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية	د. ساعود جمال ساعود	١١-58
أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية المرافق العامة	بتول ناصر د. محمد السيد	٥٩-٨٠
دراسة تاريخية لمظاهر التهويد في شرقي القدس بين عامي (٢٠٠٠م-٢٠١٠م)	د. ساعود جمال ساعود	٨١-١٣٤
الاستحواذ المصرفي وأثره على حقوق الغير	سام بلول د. عيسى الحسين	١٣٥-١٥٤

الحملة الإعلامية الأمريكية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية (٢٠١٧م-٢٠٢١م)

الباحث: د. ساعود جمال ساعود*

الملخّص:

أنطلق هذا البحث المعنون بـ الحملة الإعلامية الأمريكية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية

(٢٠١٧م- ٢٠٢١م) من فرضية مفادها أنّ وسائل الإعلام الإيرانية قامت بوظائف متعدّدة أثناء التعرّض للضغوطات والهجمات الإعلامية الأمريكية؛ أسهمت بشكلٍ كبير في التصدّي لها، وتفريغها من مضمونها التحريضي الذي استهدف أمن واستقرار و سيادة إيران؛ كجواب تخميني على السؤال الرئيسي الدائر فيما إذا نجحت وسائل الإعلام الإيرانية في التصدّي للحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران الدولة والشعب، ولقد هدف البحث إلى تحقيق جملةٍ من الأهداف أبرزها معرفة سبب الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران ، والكشف عن أبرز المواضيع التي دارت الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، ومعرفة أدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، والعمل على كشف مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وتوضيح كيفية توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وصولاً إلى توضيح ما أمكن من طرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية، وتقييم نجاحها من عدمه، ومما درسه الباحث في خطّة البحث للتأكد من صحة فرضيته مواضيع الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وأدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، ومواصفات الحملة

* دكتوراه في قسم الدراسات السياسية – كلية العلوم السياسية – جامعة دمشق.

الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وكيفية توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وطرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية وتقييم نجاحها من عدمه، وتوصّل الباحث في نهاية هذا البحث إلى عددٍ من النتائج الهامه أبرزها أنّ الحملة الإعلامية أحد أبرز وسائل الحرب النفسية ضد الشعب الإيراني والتي قامت بها لأسباب سياسية بحته تتعلّق بصعود إيران كقوة إقليمية؛ الأمر الذي شكّل مصدر قلق عند الولايات المتحدة الأمريكية، لذا عملت على كبح التطوّر الإيراني عبر الحروب بأشكالها المتطوّرة لا سيما الجيل الرابع منها أي الحرب النفسية التي كان عمادها الوسائل الإعلامية، إضافة إلى توصيات أخرى لا تقل أهمية عن سابقتها.

الكلمات المفتاحية: الحملة الإعلامية الأمريكية ، الأمن والاستقرار، السيادة، الحرب نفسية.

The American media campaign against the Islamic Republic of Iran (2021 – 2017)

Saoud Jamal Saoud*

Summary :

This research, entitled the American media campaign against the Islamic Republic of Iran, was launched (2017 - 2021) from the hypothesis that the Iranian media performed multiple functions while subjected to US media pressures and attacks; I contributed greatly to confronting it, and emptying it of its inflammatory content that targeted the security, stability and sovereignty of Iran, as a speculative answer to the main question about whether the Iranian media succeeded in

* PhD in the Department of Political Studies - Faculty of Political Science - University of Damascus.

confronting the American media campaign against Iran, the state and the people, and the research aimed to achieve a number of goals, including Knowing the reason for the American media campaigns against Iran, revealing the most prominent topics that revolved around the American media campaigns against Iran, knowing the tools of the American media campaigns against Iran, and working to reveal the specifications of the campaign The American media against Iran, and clarifying how to employ the American media campaign against Iran, in order to clarify the possible ways of the Iranian media's dealings with the American media campaigns, and assess their success or not, and from what the researcher studied in the research, the topics of the American media campaigns against Iran, and the tools of the media campaigns American illiteracy against Iran, specifications of the American media campaign against Iran, how to employ the American media campaign against Iran, and ways for Iranian media to deal with American media campaigns and assess their success or not, and at the end of this research it reached a number of important results, most notably that the media campaign is one of the most prominent The means of psychological warfare against the Iranian people, which it carried out for purely political reasons related to the rise of Iran as a regional power, which constituted a source of concern for the United States of America, so it worked to curb Iranian development through wars in its advanced forms, especially the fourth generation of them, i.e. psychological warfare whose mainstay was the media. In addition to other recommendations no less important than the previous one.

Keywords : American media campaign, security, stability and sovereignty, psychological warfare.

أوّلاً: المقدمة:

شهدت فترة ما بعد الثورة الإسلامية الإيرانية تغيّراً في الدور الوظيفي لإيران، فتحولت من دولة تابعة للولايات المتحدة الأمريكية في عهد الشاه محمد رضا إلى دولة ترفع شعارات "الموت لأمريكا الموت لإسرائيل" بعد قيام الثورة الإسلامية الإيرانية عام ١٩٧٩م، كتعبير عن رفض تسلّطها على دول العالم انطلاقاً من الحالة الإيرانية في عهد الشاه رضا البهلوي الذي أطلق يد الأمريكيين في إيران.

لم تكن إيران ملفاً ثانوياً عند الإدارات الأمريكية المتعاقبة، بل كانت ملفاً مهمّاً سيما بعد تمكنها من الانتقال من الثورة إلى إيران الدولة ذات المؤسسات، والثقل الإقليمي ذو الأدوار السياسية الهامّة، وبالتحديد الدقيق كانت أحداث الحادي عشر من أيلول عام ٢٠٠١م علامةً فارقةً في تاريخ العلاقات الإيرانية – الأمريكية، حيث اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية من هذه الأحداث التي تسببت بانهيار برجي التجارة العالميين؛ منطلقاً لإطلاق الاتهامات لبعض دول العالم بوصفها دولاً إرهابية مطلقة عليها تسمية " محور الشر" وعلى رأس هذا الدول إيران، حيث كان ومازال الأمريكي يترقب صعودها نظراً لما تمتلكه من مقومات وقدرات تؤهلها للعب دور إقليمي فاعل على الساحة السياسية الدولية، والنهوض باتجاه منافسة الدول الكبرى، إضافة إلى العامل الأهم ألا وهو وجود الكثير من الملفات العالقة بين الطرفين الإيراني والأمريكي، والتي تحول دون إقامة علاقات مستقرة بينهما، بل تعتبر سبباً رئيسياً في التوترات السائدة بينهما من العقوبات الاقتصادية، والخلافات الإقليمية نتيجة تواجد القوات الأمريكية في الخليج، والموقف من" إسرائيل" وحركات المقاومة في العالم العربي، نتج عنها سعي الولايات المتحدة الأمريكية لتضييق الخناق على إيران من منطلق تفوقها عالمياً، فكانت حصيلة هذه الخلافات أن طبعت العلاقات بين الطرفين بشيء من العدائية، ترافق مع العمل على تضييق الخناق عليها سواء سياسياً أو عسكرياً أو اقتصادياً ونفسياً ممثّلاً بالحروب النفسية التي كان ومازال عمادها الحملات الإعلامية بمحتواها السياسي ضد إيران الشعب

والدولة، حيث لم تتوانى الإدارات الأمريكية إدارةً بعد إدارة عن ممارسة سياسات الضغط السياسية والإعلامية والاقتصادية على إيران من عهد جورج بوش الابن الذي صنف إيران من دول محور الشر وصولاً إلى عهد دولاند ترامب (**٢٠١٧م-٢٠٢١م**)، حيث بلغت الضغوط على إيران أشدها حدّةً وتعقيداً ، إذ تواكب الضغط الاقتصادي ممثلاً بسياسات الحصار مع حملات سياسية وإعلامية مخصصة لاستهداف مكانة إيران ككل على الساحة الدولية، وتهديد أمنها واستقرارها، فجاء هذا البحث كمحاولة لدراسة هذه الحملة الإعلامية لمعرفة أسبابها وأهدافها وتقييم مدى نجاحها في تحقيق أهدافها، والبحث بماهية التعامل الإيراني مع الحملات الإعلامية الأمريكية.

ثانياً: مشكلة البحث وأهميته:

منذ انهيار حكم الشاه محمد رضا البهلوي إثر قيام الثورة الإسلامية في إيران ١٩٧٩م، الذي كان حليفاً طائعاً للولايات المتحدة الأمريكية، طغى على العلاقات الإيرانية – الأمريكية الطابع غير الودي، نظراً للسياسات الأمريكية التي تتبعها في منطقة الشرق الأوسط، والتي كان رفض إيران لها سبباً رئيسياً في النهج العدائي للولايات المتحدة ضد إيران، الذي وإن لم يرقى لدرجة الحرب العسكرية إلا أنّه تم ترجمته بحروب سياسية ونفسية وسيلتها المحورية الإعلام عبر الحملات التي دارت مواضيعها الرئيسية حول مواطن الخلاف السياسية والعسكرية والثقافية والاقتصادية التي تثير بمجملها القلق الأمريكي من إيران مستخدمة بهذه الحملة العديد من الوسائل الإعلامية، الأمر الذي دفع وسائل الإعلام الإيراني للتصدّي لهذه الحملة، ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث لدراسة الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران من حيث السياق الذي وردت به وأدواتها وسائلها ومواضيعها ومواصفتها وطرق تعامل الإعلام الإيراني معها، فكان من الطبيعي أن يدور السؤال الرئيسي للبحث بعد دراسة هذه المحاور حول ما يلي:

السؤال الرئيسي: هل نجحت وسائل الإعلام الإيرانية في التصدّي للحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران شعباً ودولةً ؟

ثانياً: أهمية البحث:

الأهمية العلمية:

إنّ الهدف من البحث جعلة لدرجة معينة مقبولاً نوعاً من الناحية العلمية، إذ تنبع أهميته عن دراسة أحد الظواهر التي تشهدها الساحة الدولية، المتمثّلة بالاستثمار السياسي والأيديولوجي لوسائل الإعلام في إطار عمليات منظّمة متناسقة متكاملة هي ذاتها الحملات الإعلامية التي تدرجها الدول ضمن حروبها النفسية ضد بعضها كأداة لضرب الأمن والاستقرار بالداخل، ولتأليب الرأي العام من الخارج ضد الدولة المستهدفة، وهذا ما يحدث بالنسبة للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، حيث تناول الباحث هذه الظاهرة بالدراسة والتحليل محاولاً شرحها بما يحقق للقارئ لهذا البحث فهماً شاملاً له.

الأهمية العملية:

يمكن للباحثين الاطلاع من خلال هذه البحث لدرجة ما على خطورة الوضع الذي تشهده إيران في ظل الحملة الإعلامية الأمريكية التي تستهدفها، حيث يقوم الباحث بشرح وتوضيح السياق الذي وردت خلاله هذه الحملات وأدواتها ومواضيعها والأساليب التي استخدمتها ومواصفاتها وماهية الأساليب التي استخدمتها إيران في الرد على الحملة الإعلامية الأمريكية، وصولاً إلى تقييم نجاحها في تحقيق أهدافها، وبهذا يتمكن الباحثين والقرّاء من الاطلاع بشكل تفصيلي على محاور الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

ثالثاً: أهداف البحث وأسئلته:

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

١. معرفة سبب الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران من خلال دراسة طبيعة العلاقات الإيرانية – الأمريكية.
٢. دراسة السياق العام للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.
٣. الكشف عن أبرز المواضيع التي دارت الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.
٤. معرفة أدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.
٥. العمل على كشف مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران.
٦. توضيح كيفية توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران.
٧. توضيح ما أمكن من طرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية وتقييم نجاحها من عدمه.

تساؤلات البحث:

يطرح البحث مجموعة من التساؤلات نذكر منها:

١. ما هي طبيعة العلاقات الإيرانية – الأمريكية؟
٢. ما هو السياق العام للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران؟
٣. ما أبرز المواضيع التي دارت حولها الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران؟
٤. ما هي أدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران؟
٥. ما هي مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران؟
٦. كيف تم توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران؟
٧. ما أبرز طرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية، وهل نجحت في ذلك أم لا ؟

رابعاً: فرضيات البحث وحدوده:

تنص الفرضية الرئيسية للبحث على ما يلي: إنّ وسائل الإعلام الإيرانية قامت بوظائف متعدّدة أثناء التعرّض للضغوطات والهجمات الإعلامية الأمريكية؛ أسهمت بشكلٍ كبير في التصدّي لها، وتفريغها من مضمونها التحريضي الذي استهدف أمن واستقرار و سيادة إيران.

وينطلق البحث من عدّة فرضيات جزئية:

أولاً: إنّ صعود إيران كقوة إقليمية قد شكّل مصدر قلق عند الولايات المتحدة الأمريكية، لذا عملت على كبح التطوّر الإيراني بأشكال متعدّدة منها الحرب النفسية التي كان عمادها الوسائل الإعلامية.

ثانياً: إن تنوّع القوى الإعلامية الإيرانية، وتعدّد الأدوار التي مارستها، والطرق التي استخدمتها ساهم بإفشال مضمون الحملة الإعلامية ضد إيران.

ثالثاً: على الرغم من ضخامة الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران إلا أنّها لم تنجح كلياً في تحقيق أهدافها بل نسبياً.

حدود البحث:

١ – **الحدود الزمانية:** يُعنى هذا البحث بالتركيز على الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران في الفترة الزمنية التي تواكبت مع قدوم الرئيس دولاند ترامب **(٢٠١٧م – ٢٠٢١م)**، والتي ترادفت بحملات إعلامية معاضدة من قبل حلفائها، كانت بأغلبها ذاتُ أهدافٍ سياسية عبر الوسائل الإعلامية، فجاء هذا البحث للكشف عن مواضيع الحملات الإعلامية وأدواتها، وبعض الشواهد عليها، وصولاً لمحاولات تحديد مواصفاتها، وكيفية مواجهتها إيرانياً، وتقييم فاعلية هذه الحملة من عدمها.

٢ – **الحدود المكانية:** الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

خامساً: مصطلحات البحث وتعريفاته الإجرائية:

الدولة القاجارية : أسسها القاجاريون عاصمتها طهران شملت معظم الأراضي الإيرانية الحالية إضافة إلى أرمينيا وأذربيجان، ولقد دامت الدولة من

عام 1794 حتى 1925 حينما أطاح رضا بهلوي بآخر الحكام القاجاريين عام ١٩٢٥م مؤسساً لنفسه الدولة البهلوية.

الدولة البهلويه: تأسست عام ١٩٢٥م إثر الانقلاب الذي قام به رضا بهلوي ضد الشاه أحمد مرزا القاجاري آخر شاهات الدولة القاجارية، حكمت هذه المملكة منذ تأسيسها حتى سقوط سلالة بهلوي إثر الثورة الإيرانية في عام.1979 .

الحملة الإعلامية: يتفق الباحث في تعريفه للحملة الإعلامية مع ما ورد في كتاب معجم مصطلحات الإعلام، الطبعة الأولى ١٩٨٤م، للباحث أحمد زكي بدوي في الصفحة الثالثة والخمسون، بكون الحملة الإعلامية عملية منظّمة وهادفة في حد ذاتها، وسيلة اتصالية ضرورية للوصول إلى الجمهور المستهدَف من خلال عملية مركّزة بقصد التأثير عليه في الأفكار أو الاتجاهات لتكوينها أو تعديلها أو تغييرها، وهذا جوهر الحملة الإعلامية الأمريكية على إيران برأي الباحث.

الإعلام المقاوم: ليس المقصود به كما هو معروف على الساحتين السياسية والإعلامية بأنّه مجموع الدّراسات والممارسات الإعلاميّة الهادفة لنشر ثقافة المقاومة على المستويَين الفرديّ والجمعيّ، لا بل على العكس إنّه الإعلام الذي يقوم بمجابهة وسائل الإعلام التي تتبنّى إزاءه نهجاً معادياً بهدف إفشال محاولاتها لطمس الحقائق وكشف التزوير والتضليل الإعلامي الذي تمارسه الجهات صاحبة البدء بالحرب الإعلامية.

الأمن والاستقرار: هما حالتين من الحالات التي تفترض انعدام أي مظهر من مظاهر التهديد كوجود نزاع مسلّح أو انتهاك للقانون العام أو الإضرار بالمصلحة العامّة أو تهديد حياة المدنيين، فانتفاء الفوضى بأشكالها كافّة يعني شيوع حالة الأمن والاستقرار والعكس صحيح.

الحرب النفسية: " استخدام الأساليب النفسية من قبل جهة ما للتأثير على أفكار وأراء ومعتقدات واتجاهات ومن ثم سلوكيات تخدم تلك الجماعة أو المؤسسة وتحقق لها أهدافها ومصالحها".

سادساً: الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً: بحث كتب من قبل شيماء الهواري،وسائل الإعلام وصنع السياسية الأمريكية ، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر .19 أكتوبر ٢٠١٧م، متاح على الرابط الكتروني: https://democraticac.de/?p=50171

تحدّثت الباحثة عن امتلاك الولايات المتحدة الأمريكية للإعلام العالمي من خلال مؤسسات إعلامية واسعة الانتشار، وخدمة هذه الوسائل لمصالح السياسة الخارجية الأمريكية لا سيما عندما تحاول تمرير أي قرار دولي ضمن منظومة الأمم المتحدة، إذ تقوم هذه المؤسسات بدعمه عن طريق استمالة الرأي العام الدولي وعبر خدمة المصالح السيادية خاصّة في توجيه الرأي العام الداخلي الأمريكي، ولها دور قوي في تعبئة الرأي العام إبان الحروب، إذ إنّ للإعلام دور كبير في دعم السياسات وإفشالها.

تحدّثت في البداية عمّا تسميه صناعة الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية الصانعة الأولى للإعلام في العالم، حيث تتوفر فيها أضخم المؤسسات والشركات الإعلامية على المستوى الدولي، وتتحكم في أغلبية الأخبار عبر العالم من خلال أقمارها الصناعية وشبكاتها الإخبارية، كما أن صناعة الإعلام تعد رافداً اقتصادياً مهمّاً وأداة سياسية قوية تعتمدها بشكل ذكي للسيطرة على مسار الأحداث عبر العالم وخلقها إن استدعت مصلحتها ذلك.

والأهم تكلمت الباحثة عن الاستثمار الإعلامي في القضايا السياسية، وبرأيها يتمثّل المظهر الأوضح لاستثمار صناع القرار للمعلومات بعملية حشد الإمكانيات والموارد الإعلامية التي تتوفر عليها المؤسسة السياسية لتركيز اهتمام الرأي العام أو الجزء المعني منه بالقرار على الأقل حول القضايا التي يرغب صاحب القرار في إثارتها، نظراً لما يراه فيها من أهمية في تشكيل الآراء أو بإقناعها أو تهدئة المخالفين أو دفع الحماس والتعبئة في حالات معينة .

ثانياً: كتاب أحمد فهمي المعنون بـ هندسة الجمهور، الرياض: مركز البيان للدراسات والبحوث، الطبعة الأولى: ١٤٣٦هـ.

تحدّث المؤلّف في هذا الكتاب عن مكونات عملية الاتصال الجماهيري وكيفية تعديل الخريطة الإدراكية للمتلقي(الجمهور) وكيفية تنظيمها، ومن ثم تطرّق إلى الحديث عن أسباب عدم توقّف الإعلام عن بث الأكاذيب، حيث يكمن السبب الرئيسي برأيه بالجمهور الذي يفتقد قدراته على التقييم والنقد وكثيراً ما يميل إلى تصديق ما يملى عليه من وسائل الإعلام. والمهم في الكتاب بحثه في ككيفية توظيف تأثير الأعلام عبر استغلال العواطف لتحقيق أهدافه، ويبحث في كيفية تنفيذ الأجندات، وهنا يلتقي موضوع أحمد فهمي مع موضوع الباحث على اعتبار أن الحملات الإعلامية تعمل على تنفيذ أجندة معينة لصالح الجهات المستفيدة كما في الحالة الأمريكية ضد إيران.

ثالثاً: رسالة استبرق وهيب، بعنوان المعالجة الإعلامية للاحتلال الأمريكي للعراق، رسالة ماجستير في الإعلام جامعة الشرق الأوسط للدراسات الإعلامية العليا، العام الدراسي أكتوبر/ تشرين الثاني عام ٢٠٠٩م.

تحتوي هذه الرسالة على خمسة فصول محورية الأهمية، تضمنت أهم الملامح العامّة والمحدّدات للمعالجة الإعلامية في الولايات المتحدة الأمريكية لأي قضيه سياسيه رغم تخصص وتركيز الباحث على أبعاد المعالجة الإعلامية الأمريكية أثناء حربها على العراق عام ٢٠٠٣ ميلادي.

ومن باب وجوب تقييم الدراسة السابقة وفق ما تقتضيه منهجية البحث العلمي، فيمكن القول بأنّ استبرق قد حرص على درس العلاقة الجدلية بين الإعلام والواقع السياسي وكانت بدايته برأي الباحث موفقه ثم شرع في دراسة علاقة الإعلام الأمريكي بالسياسة الخارجية الأمريكية ، هذا الأمر الذي يدخل في صلب موضوع الحملات الإعلامية الأمريكية ضد الدول التي تعدّها عدواً لها، ولكن استبرق كان بحاجة المزيد لإعطاء الموضوع أبعاده الحقيقية عندما اقتصر على أمورٍ نظرية

من قبل فلسفة الإعلام الأمريكي والبعد الثقافي في تغطية الأعلام الأمريكي، وهذه أمور لا تكشف حقيقة الحملات الإعلامية الأمريكية التي غالباً ما تكون جزءاً من الحرب النفسية، كما تكون هادفةً لتحقيق أهدافٍ سياسية رغم أنّه أكّد في الفصل الخامس على أدوات وزاره الدفاع الأمريكية في مقدمتها الأداة الإعلامية، لكنه بيّن أنّها لم تكن أداة هجومية كما في حالة الحملة الإعلامية التي تكون فيها الحرب الإعلامية رديفاً للحرب العسكرية، وهذا ما يختلف به موضوع الباحث عن موضوع استبرق وهيب.

سابعاً: منهجية البحث وإجراءاته:

١- المنهج التاريخي:

يشير المنهج التاريخي إلى دراسة المعلومات والحقائق التي تضمنتها السجلّات والوثائق كما يهتم بدراسة الأحداث والظواهر الحاضرة والرجوع إلى ماضيها، ولقد استخدم المنهج التاريخي للرجوع إلى المحطات التاريخية التي مرّت بها العلاقات الأمريكية – الإيرانية، للوقوف على أهم سماتها، كما أنّ هذا البحث يُعنى بدراسة الفترة الزمنية الخاصّة بحكم ترامب الممتدة من (٢٠١٧م- ٢٠٢١م) الأمر الذي استدعى استخدام المنهج التاريخي في هذا البحث.

٢- المنهج الوصفي التحليلي:

يختص هذا المنهج بدراسة المشاكل التي تقع ضمن مجال العلوم الإنسانية، وهو في حقيقة الأمر طريقة من طرق التحليل والتفسير بأسلوب علمي من أجل الوصول إلى تفاسير معيّنة لمشكلة اجتماعية ما، ولقد تم استخدام هذا المنهج لوصف الحملات الإعلامية الأمريكية من حيث أدواتها ومواضيعها وسماتها، ومحاولة تحليل السياق العام الذي وردت في سياقه، وكيفية تعامل الإيراني مع

الحملات الأمريكية الإعلامية، ومن ثم محاولة استخلاص أهداف هذه الحملات، وتقييم فعاليتها، ومدى تحقيقها لأهدافها ضد إيران.

ثامناً: خطة البحث:

أولاً: مسار العلاقات الإيرانية – الأمريكية تاريخياً.

ثانياً: السياق العام للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

ثالثاً: مواضيع الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

رابعاً: أدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

خامساً: مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

سادساً: كيفية توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران.

سابعاً: تقييم طرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية.

أولاً: مسار العلاقات الإيرانية – الأمريكية تاريخياً:

إنّ البحث في طبيعة العلاقة بين الدولتين الإيرانية والأمريكية يقتضي تحديد أهم الميزات التي اتصفت بها هذه العلاقات عبر تاريخها الطويل ، الأمر الذي لا يستقيم بدون العودة لتاريخ العلاقة بينهما لاستعراض المحطات التي مرت بها وتركت طابعها المميز عليها من جهة ولمعرفة الأسباب التي جعلت العلاقة بين الطرفين عدائية كما هي معروفة اليوم من جهة أخرى، هذه المحطات التي قد يكون بالإمكان إيجازها بما يلي:

أولاً: العهد القاجاري:

بدأت العلاقات بين فارس والولايات المتحدة عندما بعث شاه فارس ناصر الدين شاه القاجاري أوّل سفير لهم الميرزا أبو الحسن شيرازي إلى واشنطن في عام 1856، وفي عام 1883 م كان صمويل بنجامين أوّل مبعوثٍ دبلوماسيٍ رسمي للولايات المتحدة في إيران ، وتم الإعلان عن العلاقات الدبلوماسية بين البلدين رسمياً في عام 1944م.

ثانياً: فترة العهد البهلوي:

اتسمت العلاقات السياسية بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران بالكثير من الود في عهد محمد رضا البهلوي عكس ما كانت عليه في عهد والده مؤسس الدولة البهلوية رضا البهلوي، الذي شكّل مصدر قلق لواشنطن ودول الحلفاء في الحرب العالمية الثانية بتعاونه مع ألمانيا النازية بقيادة أدولف هتلر وتزويدها بالنفط الإيراني.

ثالثاً: فترة ما بعد الثورة الإسلامية:

وبعد انتصار الثورة الإسلامية في ١١/شباط/ فبراير/١٩٧٩م رُفع الإيرانيين شعار "**الموت لأمريكا**"، وأغلقت السفارتين الإسرائيلية والأمريكية في طهران في فبراير ١٩٧٩م، الأمر الذي رسم الخطوط العريضة للعلاقات بين الدولتين، فبعد استقبال الأمريكيين للشاه بغرض العلاج في دولتهم، قطعت الولايات المتحدة

الأمريكية علاقاتها الدبلوماسية مع إيران في ٧/إبريل / نيسان١٩٨٠م، بمبادرة من الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر، وظلت العلاقات الإيرانية الأمريكية متوترة حتى الثالث من يوليو/تموز/١٩٨٨م، حيث أسقطت الفرقاطة الأمريكية **(فينسين)** طائرةً تابعةً للخطوط الجوية الإيرانية من طراز **(إيرباص)**، وقتل إثر ذلك **(٢٩٠)** من ركابها الإيرانيين، وذلك في عهد بوش الأب الذي كان مرشحًا للرئاسة عام ١٩٨٨م، فازداد الأمر سوءاً، وانعكس على علاقات الطرفين.

رابعاً: فترة الثمانينات:

دعمت الولايات المتحدة الأمريكية العراق عندما اندلعت الحرب العراقية– الإيرانية، ثم قامت بالتدخل في 1988م، وضرب عدداً من المنشآت البترولية الإيرانية، فكان ذلك سبباً وجيهاً في تأزّم العلاقات بين الطرفين الإيراني والأمريكي.

خامساً: فترة التسعينيات:

لم تستقم العلاقات الأمريكية– الإيرانية في فترة التسعينيات ففي حين دعا الرئيس الأسبق محمد خاتمي في فترة رئاسته (١٩٩٧م–٢٠٠٥م) إلى "**حوار مع الأمريكيين**"، قابلته مادلين إولبرايت بتصريح لها يحمل شبه اعتراف بالدور الأمريكي ضد حكومة مصدق، وتم إرداف ذلك بضغوط قوية مُورست من قبل اللوبي الصهيوني في واشنطن على إدارة كلينتون (١٩٩٣-٢٠٠١م)، والكونغرس لوقف أيّة محاولة لتحسين العلاقات مع إيران، هذه الإدارة التي أصدرت قانون (داماتو) عام ١٩٩٦م(*)، وتم بموجبه فرض عقوبات اقتصادية على إيران، فتدهورت العلاقات الإيرانية الأمريكية على إثر ذلك، فكانت مرحلة التسعينيات إمتداداً لما درجت عليه العلاقات في تسعينيات القرن العشرين.

سادساً: فترة ما بعد عام ٢٠٠٠م:

في عام ٢٠٠١م وقع الغزو الأمريكي لأفغانستان، وأعلنت إيران استيائها ورفضها لهذا الغزو، على لسان المرشد الأعلى السيد علي خامنئي:" أننا نشجب الإرهاب بكل أشكاله ونعارض الحملة الأمريكية على أفغانستان ونرفض الدخول

في أي تحالف تقوده أمريكا" منتقداً أولئك الذين يدعون إلى محادثات معها واصفاً إياهم بالغافلون بقوله: "وإن كانوا غير سيئي النية فإنهم غافلون عن أن هذه المحادثات تفي القبول بتحقيق المصالح الأمريكية"(1).

تبعه في نهاية عام ٢٠٠٢م بروز خلاف بشأن البرنامج النووي الإيراني بعد التقارير التي قدّمتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي أشارت بأنّ إيران على مدى عقدين لم تعلن عن حقيقة نشاطاتها النووية، وهي بذلك خالفت الضمانات الشاملة مع الوكالة، والتي نصّت عليها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المبرمة عام ١٩٦٨م(٢).

وفي عهد جورج الأب عام ٢٠٠٢م، عقب الغزو الأمريكي لأفغانستان قامت الإدارة الأمريكية بإدراج إيران ضمن ما أسمته **"محور الشر"** مع العراق وكوريا الشمالية وتسبّب الخطاب في إثارة غضب إيران، وتبع ذلك الدخول في خلافات سياسية بين الولايات المتحدة وإيران بشأن ملف إيران النووي في عام ٢٠٠٨م، لتتسم المرحلة الممتدة ما بين **(٢٠٠٠م – ٢٠٠٩م)**، بالتوتر وتدهور العلاقات بين الطرفين الإيراني والأمريكي(٣).

سابعاً: فترة ما بعد عام ٢٠١٠م:

قامت في إيران بعض الحركات السياسية بتاريخ ١٥/فبراير/شباط/٢٠١١م بهدف العبث بالأوضاع الداخلية عبر التذرّع بالمطالبة بإصلاحات داخلية، حيث برز فيها التدخّل الأمريكي في الشأن الإيراني واضحاً عندما صرّحت وزير الخارجية الأمريكية هيلاري كلينتون:" بأنّ الولايات المتحدة تؤيد مطالب "المتظاهرين" الإيرانيين الذين قاموا "بمسيرة" "مناهضة" للحكومة في طهران"، داعيةً في الوقت نفسه "النظام" الإيراني لتبنّي نظام سياسي منفتح"(٤). ولعل مجرد تحليل للمصطلحات التي استخدمتها هيلاري كلنتون في تصريحها يُظهر محاولتهم لتأجيج الأوضاع الداخلية في إيران، هذه المصطلحات (**"المتظاهرين"**، **"مسيرة مناهضة"**، **"النظام"**)، من الناحية النفسية والسياسية لها دلالات سلبية وسيئة تحمل

شحنات الحقد والنبذ والاستياء، وفي طياتها محاولات للتحريض ضد الدولة الإيرانية.

رفعت الولايات المتحدة العقوبات التي فرضتها على إيران بسبب برنامجها النووي بعد عقد الاتفاق النووي بين إيران و(٥+١) في يناير/كانون الثاني ٢٠١٦م عقب تأكيد الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذ إيران التزاماتها الواردة في الاتفاق المعروف باسم الاتفاق النووي الإيراني، الذي تم التوصّل إليه عام ٢٠١٥م بعد جولات مضنية من المفاوضات في إطار مجموعة الخمسة زائد واحد (**الولايات المتحدة والصين وروسيا وفرنسا وبريطانيا والمانيا)**، لكن ما حصل أنّ دولاند ترامب في مايو/أيار ٢٠١٨م قد أعلن عن انسحاب بلاده من الاتفاق النووي كما تعهد بذلك خلال حملته الانتخابية(٥). كما أعادت الولايات المتّحدة فرض سلسلة عقوبات أشد صرامة من العقوبات السابقة، شملت شخصيات هامّة منها المرشد الأعلى علي خامنئي بغية حرمان ايران من عائدات النفط، حيث أعلنت واشنطن أنّها ستعاقب أيّ جهة تقوم بشراء النفط الإيراني بحيث تراجعت مبيعات النفط إلى حد كبير، فكان من الطبيعي أن تتسم علاقات الطرفين الإيراني والأمريكي بالسلبية.

وفي شهر يونيو/حزيران ٢٠١٩م ، تعرضت ناقلتان أيضاً لهجومين مجهولين ولكن واشنطن حمّلت إيران المسؤولية عن الهجمات، وترافق ذلك مع حشد الولايات المتحدة المزيد من الجنود والقوات في منطقة الخليج الفارسي(٦)، والحدث الأهم كنقطة فارقة في علاقات الطرفين، كانت استشهاد قائد لواء القدس في الحرس الثوري الإيراني الجنرال قاسم سليماني في ٣ يناير/كانون الثاني ٢٠٢٠م في غارة جوية أمريكية على أسوار مطار العاصمة العراقية بغداد(٧). الحدث الذي قابلته إيران بقصف قاعدة عين أسد الأمريكية، فأثّر ذلك على مسار العلاقات بين الطرفين.

وبالنتيجة إنّ الحرب النفسية الأمريكية ضد إيران بوسائلها المتعدّدة بما فيها الحملات الإعلامية المركّزة، جاءت مكمّلة للشق العسكري، وتصب في مصلحة الجهود الأمريكية لضرب أمن واستقرار إيران، فقد جاءت استناداً إلى طبيعة العلاقة الأمريكية– الإيرانية التي اتسمت بأغلبها بالعدائية والتوتر والاستياء والممارسات الاستفزازية بسبب العديد من القضايا والملفات الشائكة من قبيل استمرار الحظر الاقتصادي الأمريكي الشامل، والخلافات الإقليمية نتيجة تواجد القوات الأمريكية في الخليج، فهناك شبكة واسعة من القواعد العسكرية متمركزة في المنطقة منذ حرب الخليج الأولى عام ١٩٩١م، من ضمنها قاعدة للأسطول الأمريكي الخامس في البحرين، ومقر الجيش الأمريكي الثالث في الكويت التي يوجد فيها ١٦ ألف جندي أمريكي، وقوات أخرى في قاعدة الظفرة في الإمارات فيها حوالي ٥ آلاف جندي، إلى جانب قواتها الخاصة في اليمن، هذا بالإضافة إلى أن لديها اتفاقية لاستخدام موانئ ومرافق ومطارات عُمانية. وإضافة لما سبق عداء إيران "لإسرائيل" ودعمها حركات المقاومة اللبنانية ضد "إسرائيل" في مقابل الانحياز الأمريكي "لإسرائيل" من جهة.

ثانياً: السياق العام للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران:

تندرج الحملات الإعلامية الأمريكية ضمن سياق الوسائل التي تُستخدم في الحرب النفسية التي تشنها الولايات المتحدة الأمريكية ضد إيران نظراً لما تملك إيران من ثقلٍ استراتيجي، ولطبيعة دورها في مواجهة المشاريع الصهيونية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط عامّة، ولكونها دولةٌ إقليميةٌ متقدّمة، يرى الأمريكي بها وحلفائه بها خطراً على مصالحهم لا بل على وجودهم ككل.

ينبثق عن هذه المقدمة ضرورة قيام الباحث بتوضيح المراد بالحرب النفسية بدقة، وبعض أساليب هذه الحرب، حيث تعدّدت الجهود الفكرية للباحثين لوضع تعريف دقيق للحرب النفسية، والتي تغايرت بالتعبير ولكنها اتفقت بالجوهر، ومنها ما قدّمته وزارة الدفاع الأمريكية الحرب بأنّها:" الاستخدام المخطط من جانب الدولة

أو مجموعة من الدول للدعاية وغيرها من الإجراءات الإعلامية الموجّهة إلى جماعة عدائية أو محايدة أو صديقة للتأثير على آرائها وعواطفها ومواقفها وسلوكها بطريقة تعيّن عليها تحقيق أهداف وسياسة الدولة المستخدمة أو الدول المستخدمة"(٨)، فهذا بالنسبة للتعريف، وأما فيما يتعلّق بالأساليب المستخدمة بالحرب النفسية والتي قدمنا الحملة الإعلامية كأحدها وأبرزها، فتأتي في مقدمتها افتعال الأزمات، وحبك المؤامرات، وإثارة الرعب والفوضى، والأهم استخدام الدعاية التي تعرّف بمعناها الاصطلاحي بأنّها التأثير على سلوك الآخرين ومعتقداتهم بواسطة الاستخدام الانتقائي المدروس للرموز ونشرها سواء أكانت الرموز لفظية أو سمعية، أو بصرية أو إدراكية والتركيز على الكلمة المنحوتة أو المقروءة المسموعة أو مصورة أو مرئية (٩). وبالإضافة إلى الدعاية يوجد الإشاعة التي هي من أهم وسائل الحرب النفسية عامة والأمريكية منها خاصّة، والتي هي تعريفاً كلامٌ مختلقٌ مبالغٌ فيها ويحمل نسبة من الصحة، ويتميز بالأهمية والغموض، وينتقل بين الناس عن طريق المشافهة أو الكتابة أو عن طريق إحدى وسائل الإعلام والاتصال بهدف مضرة الطرف الآخر المستهدف عبر توفير الأسباب لترديدها وتصديقها من قبل الجمهور"(١٠)، ومن باب التوصيف والتحليل، فإنّه يمكن القول سواء كان أسلوب الحرب النفسية دعاية أو نشر إشاعة فإنّهما تصنفان كمقومات ودعائم للحملة الإعلامية التي تكون وسيلتها الأساسية القنوات الإعلامية، عبر المواد الإعلامية التي تستخدمها ضد من يعتبرهم القائمين عليها خصومها بمضامينها المتعدّدة سياسياً واقتصادياً وأمنياً وعسكرياً، بهدف التشويه والتحريض والتحريف وقلب الحقائق، وتأليب الرأي العام العالمي واستمالته لجانبهم.

الجدير بالذكر فيما يخص أسباب إدراج الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران ضمن سياق الحرب النفسية، فذلك يرجع لعدّة أسبابٍ أبرزها أنّ الحملة الإعلامية أحد النشاطات الاتصالية الهامّة التي تعمل على نشر أفكار أو معلومات أو تعديل سلوكيات أو تعميمها على شريحة معينة، ولأنّها بالدرجة الثانية تستند إلى سلوك

مؤسسي أو جمعي يكون متوافقاً مع المعايير والقيم السائدة بهدف توجيه وتدعيم وتحفيز اتجاهات الجمهور نحو أهدافٍ مقبولة اجتماعياً وسياسياً وأمنياً، كذلك لاعتمادها على التضليل والخداع لتحقيق أهداف مغرضة، إضافة إلى أنّ من يقوم بها هم مجموعة من المؤسسات والمجموعات والأشخاص في سعيهم لتحقيق مصالحهم الخاصّة.

بالنسبة الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران في عهد الرئيس الأمريكي دولاند ترامب، فمنذ وصول الرئيس الأمريكي دولاند ترامب إلى الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية في ٢٠ /يناير/ ٢٠١٧م، تصاعدت حدّة الهجمات الأمريكية ضد إيران، وكان من أبرز أشكال هذه الهجمات قيامها بحملاتٍ إعلامية منظّمة ضد إيران عبر مختلف وسائل الإعلام الأمريكي باستثناء قلةّ منها سواءً المسموعة أو المرئية أو المكتوبة، يساعدها في ذلك مجموعةٌ من الشبكات الإعلامية الدولية والإقليمية، حيث حرصت هذه الوسائل مجتمعةً على العمل بشكلٍ متناغم ومتناسق عبر تناول المواد الإعلامية ذاتها، وتأكيد المضمون بما ينطوي عليه من توجّهات سياسية والسعي لتحقيق الهدف ذاته المراد من المضمون كما حدث في عام ٢٠١٧م حين شهدت إيران تحرّكات اجتماعية في مشهد وقم المقدّسة بالنزول إلى الشوارع الإيرانية للمطالبة بإصلاحات اقتصادية، سرعان ما أيدها المرشد الأعلى علي خامنئي وطالب رئيس الجمهورية حسن روحاني بإصلاحات اقتصادية سريعة، فما كان من الإعلام الأمريكي والبريطاني والخليجي إلا أن قام باستغلال هذه الأحداث وقام بمحاولة لتوظيفها سياسياً بما يخدم توجهاتهم المعادية بطبيعتها لإيران قيادةً وسياسةً، فعمدوا إلى تصوير هذه التحرّكات على أنّها مظاهرات ضد القيادة السياسية الإيرانية، وذلك بهدف منها زعزعة الأمن والاستقرار الداخلي في إيران.

ولقد قامت الحملات الإعلامية على إيران باستخدام الوسائل الإعلامية، وتنظيم أنشطتها وموادها الإعلامية بشكلٍ موجّه وهادفٍ عبر الترويج للأكاذيب والمزاعم

المفبركة ضد إيران بقصد إشاعة أجواء التوتر داخلها، وتحريض الرأي العام العالمي ضدها لفرض حصارٍ دولي وإقليمي يقيّد حركتها على المناورة لتحقيق أمنها واستقرارها الداخلي.

ومن نافلة القول أنّ الحملات الإعلامية الأمريكية قد جاءت ضمن جملةٍ من الإجراءات التي اتخذها الرئيس الأمريكي ترامب ضد إيران متمثّلة فيما سمّاه بالاستراتيجية الأمريكية للتعامل مع إيران والتي أصدرها بعد مشاورات مع فريقه الحكومي في عام٢٠١٧م، واصفاً إياها بأنّها ثمرةُ تسعة أشهر من المشاورات مع الكونغرس والحلفاء من أجل حماية الأمن القومي الأميركي، حيث تضمنت إستراتيجية ترامب تجاه إيران النقاط الآتية (١١):

١. سعي الولايات المتحدة لبذل ما في وسعها لحرمان إيران من الحصول على السلاح النووي، ومنح الوكالة الدولية للطاقة الذرية القدرة على استعمال صلاحية تفتيش المنشآت النووية الإيرانية.
٢. العمل من خلال حلفاء واشنطن لمواجهة الوجود الإيراني في منطقة الشرق الأوسط، والتي وصفوها "**بالمزعزعة للاستقرار**"، حسب تعبيرهم.
٣. حث الكونغرس على تشديد القوانين الأميركية التي تستهدف طهران، ومنح وزارة الخزانة صلاحيات واسعة لفرض عقوبات محدّدة تستهدف الحرس الثوري الإيراني.
٤. الطلب من أجهزة الاستخبارات الأميركية التحقيق في إذا كانت إيران تتعاون مع كوريا الشمالية بخصوص برامجها للأسلحة النووية، وإطلاع إدارة ترمب على نتيجة هذا الموضوع.
٥. التحريض الإعلامي ضد إيران والقيام بهجمات مدروسة تجاهها بالتعاون مع الوسائل الإعلامية الحليفة لها، بقصد تجييش الرأي العام ضد إيران سواء على الصعيد المحلي أو الإقليمي أو الدولي.

وعلى الرغم أنّ ما سلف يعكس جملة الإجراءات التي اعتقدت الولايات المتحدة الأمريكية في عهد دولاند ترامب أنّها ستكفل لها تحقيق أمنها القومي إلا أنّها تبقى إجراءات برزت بوصفها إجراءات استباقيه، وبالمحصّلة النهائية وبغض النظر عن هويتها أمنية كانت أو عسكرية أو سياسية، فإن منطق الترابط الجدلي بين الإعلام والسياسية والأمن في الظاهرة الأمريكية – الإيرانية ، يوجب على الباحث وإن لم يكن لزامً أن يورد الأسباب السياسية التي قادت للإجراء الإعلامي المتمثّل بالحملة الإعلامية أمريكياً، حيث يمكن الركون إلى أنّ أغلب الأسباب التي دفعت الرئيس الأمريكي وإدارته إلى خوض الحملات الإعلامية ضد إيران(١٢) بتذرّع الولايات المتحدة الأمريكية بأنّ الملف النووي الإيراني ليس مصمماً لأغراض سلمية، كذلك التذرّع بالتخوّف من تطوّر الصناعات العسكرية الإيرانية لا سيّما صناعات الصواريخ البالستية، وصولاً إلى الاستياء من دخول إيران في شبكة من التحالفات الإقليمية والدولية كتحالفها مع الدولة السورية، وتحالفها مع روسيا والصين دولياً(١٣)، وهذا ما يثير المخاوف الأمريكية من إيران لأنّ شبكة التحالفات الناشئة عالمياً حديثاً من المرجّح أن تحوّل النظام الدولي إلى متعدد أقطاب، وهنا الخطورة بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية التي تحاول الحفاظ على تفوّقها الدولي.

ثالثاً: مواضيع الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران:

دارت الحملات الإعلامية الأمريكية والحليفة لها حول عدّة مواضيع، واتخذت أشكالاً متعدّدة فمن حيث المواضيع التي دارت حولها فقد كان أبرزها إثارة الملف النووي الإيراني، ومهاجمة محور المقاومة، أمن الخليج، وأمن المضائق الدولية ، أمن "إسرائيل"، والعقوبات الاقتصادية على إيران، وتأليب الداخل الإيراني على حكومته، وعلاقة إيران بالعراق وحزب الله، والوجود الإيراني في سورية رغم شرعيته، وغير ذلك من المواضيع التي عمل الإعلام الأمريكي وحلفائه على

تناولها إعلامياً على غير حقيقتها لتحقيق غايات سياسية وعسكرية واقتصادية واجتماعية من قبيل تحريفها بقصد تشويه السمعة السياسية لإيران أمام المجتمع الدولي، والمبالغة أثناء عرضها، وتضخيمها لإحداث نوعٍ من التخويف والزعر من إيران، إضافة إلى توجيه سلسلة من الاتهامات لبعض المؤسسات الإيرانية لا سيما العسكرية، ونشر الشائعات حول السياسات الإيرانية بقصد التشكيك في ممارساتها أينما وجدت، والشواهد على تمركز الحملات الإعلامية حول المواضيع سالفة الذكر كثيرة منها على سبيل المثال ما يخص موضوع تشجيع فرض عقوبات اقتصادية على إيران، حيث ذكر الإعلام الأمريكي المطبوع والمقروء ممثلاً بصحيفة "يو إس إيه توداي" أن "الولايات المتحدة الأمريكية شجّعت العقوبات الاقتصادية على إيران بعد انسحاب ترامب من الاتفاق النووي" مبرّرة ذلك بأنّ الولايات المتحدة الأمريكية تريد من إيران وقف برنامج الصواريخ الباليستية ودعمها لحركات المقاومة (١٥)، وهنا يتضح استخدام الإعلام كقناة لإيصال رسائل سياسية مفادها أن الاتفاق النووي ورقة ضغط بيد الأمريكي لتحقيق مكاسب سياسية، ومن المواضيع أيضاً ما يتعلّق بموضوع تأليب الداخل الإيراني على حكومته ومثال هذا إذاعة "صوت أمريكا" الناطقة بالفارسية؛ التي يتم استغلالها في الحرب الإعلامية ضد إيران، بدليل ما حدث بعد لقاء لها مع بنيامين نتنياهو، دعا فيه الإيرانيين إلى النزول للشوارع الإيرانية "للاحتجاج" بحجة أنّ العائدات الإيرانية الاقتصادية لا تُوظّف لصالح الشعب الإيراني بل لصالح جهات خارجية وفق زعمه (١٦)، وفي هذا تحريض واضح للشعب الإيراني، ولقد كان لمثل هذا التحريض دور محوري في أحداث عام ٢٠١٧م؛ التي قامت في إيران كما أسلف الباحث، فعمدت وسائل الإعلام الأمريكي المطبوعة والمقروءة والمسموعة بتصويرها على أنّها "احتجاجات مناهضة"، كما فعلت صحيفة "ديلي ستار" البريطانية الحليفة لأمريكا وأنّها ستكون كافية لإنهاء إيران من الداخل بعد أن وصلت البلاد إلى حالة مزرية من الفقر والفوضى، وحسب ما أشار الدكتور سيد أحمد الخبير في الشؤون

الأمريكية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية:" أن الهدف هو محاولة أن يثور الشعب الإيراني ضد الحكومة وهذا ما تريده أمريكا فهي تمنع الأغذية والدواء عن الإيرانيين ولكن الشعب الإيراني لا يتأثّر بمثل هذا السلوك الأمريكي"(١٧)، وكذلك موضوع الأقليات ومحاولة إثارته سياسياً وإعلامياً بدليل القرار الذي أصدرته لجنة حقوق الإنسان التابعة لمنظمة الأمم المتحدة عبّرت فيه زوراً وبهتاناً برأي الباحث عن القلق بشأن التعامل مع الأقليات الدينية الموجودة بإيران مثل "البهائية" أو مع بعض القوميات مثل العرب في خوزستان والأحواز (١٨)، في محاولة منها لإثارة القلاقل الاجتماعية في الداخل الإيراني، وللتنويه إن الشواهد على المواضيع المذكورة كثيرة جداً، وقد أقتصر الباحث على بعضها علماً أنّ هناك مواضيع أخرى لم تذكر، وحقيقة هذه المواضيع التي شكّلت مرتكزاً للحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران هي جملة الملفات العالقة بين الطرفين الإيراني والأمريكي، وتصب أجمعها في بوتقة الأمن القومي للطرفين، وهي موضع خلافٍ شديدٍ بينهما من الطبيعي أن تكون مواضيعً لأي حملة سواء سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو إعلامية.

رابعاً: أدوات الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران:

تتم الهجمات الإعلامية الأمريكية خاصّة عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة الأمريكية يعاضدها في كثير من الأحيان وسائل إعلام حليفة بريطانية وفرنسية وخليجية ، ولكن رغم ذلك فإنّ الحيز الأعظم من الهجمة الأمريكية ضد إيران ، تقوم بها شبكات التلفزيون الأمريكية، وفي مقدمتها قناة **(MSNBC)**، وهي محطة تلفزيونية إخبارية أمريكية تبث على مدار الساعة في الولايات المتحدة أخبار إيران، بالإضافة إلى قنوات أخرى كقناة إن بي سي يونفيرسال، بوبليك برودكا، ستنغسيرفيس، ذا سي دبليو، قناة ديزني، شوتايم، وهي بأجمعها قنوات تلفزيونية إخبارية تبث على مدار (٢٤) ساعة في الولايات المتحدة، بما يخدم الأجندة والسياسات الأمريكية، علاوة على العديد من أدوات

الاتصال من قبيل مواقع التواصل الاجتماعي كالفيسبوك والتويتر، والإذاعات، والصحف، والقنوات التلفزيونية، ووكالات الأنباء، ولقد تمثّلت الأهداف من تنويع أدوات الحملة الأمريكية، العمل على تحقيق العديد من الأهداف أبرزها دفع إيران إلى إعادة النظر في علاقاتها وتحالفاتها الإقليمية والدولية، وتشويه صورة إيران أمام الرأي العام الغربي ودوائر الحكم فيه بحيث تكون الحملات الإعلامية عامل تخويف وردع من وضد إيران بالوقت ذاته، وتحريض الأطراف الداخلية والإقليمية والدولية ضدها كما يحصل من استغلال الولايات المتحدة الأمريكية لمنظمة مجاهدي خلق المصنّفة كمنظّمة إرهابية في إيران، وزعزعة الاستقرار والأمن في داخل إيران، وتهيئة الأجواء تمهيداً لتوجيه حملاتٍ من أشكالٍ أخرى ضد إيران.

وبالمجمل يستطيع المراقب لمسار الحملات الأمريكية ضد إيران أن يلاحظ التغيّرات التي طرأت على أشكالها ومراحلها، فقد بدأت هذه بالحملات السياسية ممثّلة بالانسحاب الأمريكي من الاتفاق النووي في ٨/مايو/إيار/٢٠١٨م، ثم تطوّرت إلى حملات اقتصادية ممثّلة بالعقوبات الاقتصادية ضد إيران، الأمر الذي تزامن مع الحملات الإعلامية بشكلٍ غير مسبوق من حيث شدّة الوتيرة، وعلى الصعيد العملي إن سلسلة التهديدات بشن عمليات عسكرية، توحي بالتمهيد للقيام بمثل هذا النوع من الحملات.

خامساً: كيفية توظيف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران:

عمدت الولايات المتحدة الأمريكية إلى توظيف وسائل الإعلام لتحقيق أهداف سياسية ضمن إطار حربها النفسية ضد إيران، نظراً للميزات التي تتمتع بها هذه الوسائل من حيث قدرتها على التأثير الفعّال وجاذبية الجمهور لها وسهولة وصولها إليه، ولقدرتها على التلاعب بالحقائق بالشاكلة التي تخدم مصالحها، ولقد أخذت الحملة الإعلامية الأمريكية مسارين رئيسين أحدهما تجاه الدولة الإيرانية بمؤسساتها وشخصياتها السياسية لا سيما القادة البارزين من جهة، والأخر تجاه

الشعب الإيراني بأطيافه الثقافية والسياسية والدينية والعرقية والقومية من جهة أخرى.

لقد كانت تتجه ضد الدولة الإيرانية بمعزل عن شعبها، وأحياناً تتجه نحو الشعب بمعزل عن استهداف الدولة الإيرانية، وأحياناً أخرى تستهدف طرفي المعادلة الإيرانية(الدولة والشعب) سوية، وفق ما سيوضحه الباحث:

أولاً: ضد الشعب الإيراني:

هي جملة الممارسات الإعلامية المنظمة والموجّهة التي تستهدف مشاعر وقناعات الشعب الإيراني بفئاته الثقافية والسياسية والدينية والعرقية والقومية كافّة عن طريق ما تتناوله من مواضيع هامّة ذات مضامين وأبعاد متعدّدة؛ ترتبط بوجوده ارتباطاً مصيرياً بقصد تحقيق ما يريده القائمون عليها أشخاصاً أو جهات من أهداف مختلفة.

وتقوم واشنطن بشن حملة دبلوماسية لمخاطبة الداخل الإيراني تحرّض فيها الشعب الإيراني على من تسميهم "متشددين" بحجّة أنّ سياساتهم أضرت بالمصالح القومية والاقتصادية للإيرانيين، وتحت دعاوي حقوق الإنسان وحرياته(١٨)، وتدعوهم لوقف الخطوات التي أقدمت عليها الدولة الإيرانية في مجال التسليح والملف النووي، وجميع هذه الممارسات تتم على أمل أو قناعة تصل لدرجة أن تقوم الجماهير الإيرانية بإجبار حكومتها على تغيير مواقفها وسياسيتها(١٩).

في هذا الصدد لا بد من التركيز على حقيقة مفادها أنّ الحملة الإعلامية الأمريكية تستند في تعبئة الرأي العام الإيراني على خطابها القائم على استغلال شرائح الطلاب والشباب والقوى المعارضة عبر العمل على تحريضهم وحشدهم ضد الدولة الإيرانية، ولقد مهّدت لذلك بمشاريع سياسية على أرض الواقع والدليل قيام الكونجرس بتخصيص٧٥ مليون دولار "لدعم الديمقراطية" في إيران، وتم إنشاء مكتب داخل القنصلية الأمريكية في دبي يضم عشرةَ دبلوماسيين أمريكيين لإجراء حوارات مع معارضين إيرانيين (٢٠)، وذلك لاستخدامهم كورقة ضغط ضد

دولتهم، وليكونوا هم بدورهم موضع جذب لغيرهم، مما يحقق ويخلق للأمريكي شبكات موالية لهم في الداخل الإيراني يتم تسييرها وفق توجيهاتهم وبما يتناسب مع أهدافهم السياسية.

ثانياً: ضد الدولة الإيرانية:

هي جملة الممارسات الإعلامية ذات الطابع الهجومي والعدائي؛ التي اتخذت شكل خطط منظّمة ومنسّقة وهادفة ضد الدولة الإيرانية بمؤسساتها كافّة لا سيما المؤسستين السياسية والعسكرية، وضد شخصياتها السياسية لا سيما القادة البارزين في المجالات كافة، ولقد قامت بهذه الحملة جملة الوسائل الإعلامية الأمريكية بالترافق مع معاضدة الإعلام الحليف لهم متناولين الملفات التي تجمعهم كقاسم مشترك بينهم ضد إيران.

إن التوصيف السابق يشمل العديد من المواضيع والملفات العالقة بين الطرفين؛ التي تستخدم للضغط على الدولة الإيرانية عبر تناولها إعلامياً بطرق تثير المخاوف والشكوك بالدولة الإيرانية بهدف قلب الرأي العام الداخلي والعالمي ضدها مستخدمة آليات وفنون الحرب النفسية بأصنافها المختلفة كبث الإشاعات الكاذبة والتحريض والتهويل وتحريف الوقائع والحقائق، والأمثلة كثيرة منها طرح وسائل الإعلام الأمريكي وحلفائه لعدّة سيناريوهات تتحدّث عن احتمالية شن عملية عسكرية ضد إيران تستهدف تدمير برنامجها النووي أو على الأقل تعطيله عدة سنوات، بل وحدّد بعضها توقيت هذه العملية، ليقابل بذلك قيام وسائل الإعلام الإيراني بمناقشة جدّية هذا الأمر من عدمه عبر تداول ونشر تصريحات المسؤولين الإيرانيين بهذا الخصوص بدليل نقل التصريح المضاد لروحاني في ٦ مارس/أذار/ ٢٠٠٥م: "إنه يعتقد أن التهديد الأمريكي بالهجوم على إيران غير جاد لأن الأمريكيين يعرفون مدى قدرة إيران على صد مثل هذا الهجوم وهم لن يخاطروا بالقيام بهذا العمل." كما تم نقل ومناقشة تصريح علي لاريجاني: "أن

الولايات المتحدة ليست قادرة على شن حرب ضد إيران وأن الضغوط التي تمارسها ضدنا من قبيل الحرب النفسية، وأن الحرب ستكون قاسية ومكلفة لهم" (٢١). والجدير بالذكر في هذا الصدد أن الولايات المتحدة الأمريكية قد أنشأت قنوات تلفزيونية بهدف مهاجمة إيران ضمن سياق حربها النفسية والإعلامية ضدها بدليل موافقة الكونجرس على مشروع "دعم حرية إيران"، والذي خصص (٥٠) مليون دولار لإنشاء قناة تلفزيونية (**آزاد – حرة**) موجّهة إلى إيران باللغة الفارسية تحت إشراف (لبز تشيني) مساعدة وزيرة الخارجية الأمريكية(٢٢)، والمكلفة بملف نشر الديمقراطية في بلدان الشرق الأوسط، هذا التصرف الذي فسّره ورد عليه الدكتور محمد صدقيان مدير المركز العربي للدراسات الإيرانية لبرنامج في العمق عبر راديو "سبوتنيك" كنوع من التصدّي المضاد للإعلام الأمريكي قائلاً: "إنّ الهدف هو محاولة إثارة الشعب الإيراني ضد الحكومة" ، وهذا ما يتفق مع وجهة نظر الباحث قولاً ومضموناً، ليثبت أنّه بالفعل تمت الهجمة الإعلامية الأمريكية ضد إيران بطرق تثير المخاوف والشكوك بالدولة الإيرانية بهدف قلب الرأي العام الداخلي والعالمي ضدها مستخدمة آليات وفنون الحرب النفسية التي سبق الإشارة إليها.

سادساً: مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران:

تدور أغلب أهداف الحملات الإعلامية ضد الدول إلى تحقيق مكاسب سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية علاوة على الجانب الأهم المتمثّل بالتأثير المعنوي السلبي، والمسألة هنا لا تتوقف على تشابه الأهداف بل إن هنالك جملة من القواسم المشتركة بين هذه الحملات أيّا كان الطرف المستهدف، تشكّلها بأغلبها ما يسمّى بالخصائص أي خصائص هذه الحملات الإعلامية، وعلى سبيل المثال تشابهت الحملات الإعلامية الأمريكية والأوربية ضد سورية وإيران وكوريا الشمالية لحد بعيد، ومن هذه القواسم المشتركة حسب رأي الباحث يمكن ذكر ما يلي:

١. **ممولة مادياً:** تستهدف تشويه سمعة هذه الدول في وجدان الشعوب وتحجيم دورها الإقليمي والعالمي وضرب الاقتصاد ووقف عجلة التقدّم فيها.

٢. **ممنهجه:** تناولت تاريخ هذه الدول بالطعن والتشويه لفك ارتباط الشعوب العربية والإسلامية ببعضها البعض من جهة ومع الأجنبية من جهة أخرى بهذا التاريخ.

٣. **غائية:** تعمل هذه الحملات الإعلامية على زرع الشك والارتياب بمواقف إيران من القضايا العربية والإسلامية.

٤. **التسيس:** من دون شك أنّه لكل حملة إعلامية أهداف سياسية سيما إذا كانت الدولة المستهدفة بالحملة بموضع عداء من قبل دول أخرى، فمحاولة قلب الرأي العام العالمي والإقليمي والمحلي على الدولة والقيادات الإيرانية، وتصويرهم بالمزعزع للأمن الاستقرار العالمي، وبكونهم ذوي أهداف توسعية، وتوصيف سياساتهم بكونها عدائية، كل هذا يندرج ضمن إطار الحملة الإعلامية.

٥. **اللامصداقية:** يفتقد الاستهداف الإعلامي الأمريكي لإيران لأي حقائق فعلية قادرة على إقناع المتلقي، حيث يسود التضليل والكذب والافتراء، وأحياناً اختلاق أخبار لا أصل لها، والأمثلة كثيرة منها افتعال التقارير الكاذبة حول النووي الإيراني، والبرامج الإعلامية حول الصواريخ البالستية الإيرانية بقصد خلق الذعر لدى المحيط بإيران، وبالتالي جرّهم لاتخاذ السياسات المناسبة لتخوّفاتهم من إيران كما هي الحال بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية ودول الخليج، غالباً ما ترضخ دول الخليج لإملاءات التوجيهات الإعلامية الأمريكية المتضمّنة في حملاتها الإعلامية ضد إيران، التي تستهدف بنهاية المطاف سن سياسيات مناهضة لها.

وعلى العموم بالعودة إلى تعرّيف الحملة الإعلامية بكونها الاستخدام المخطّط والمنظّم لمجموعة متنوعة من الوسائل الاتصالية لحث المجتمع الدولي والإقليمي والمحلي عامّة لقبول فكرة أو أفكار تتبناها وتدعمها أحد الأطراف ضد أطراف أخرى، وذلك لتحقيق مكاسب ما قد تكون سياسية أو اقتصادية أو عسكرية .. الخ، وذلك عن طريق جهود متواصلة في إطار زمني ممتد ومحدّد، ولعل هذا التعريف بما تضمّنه من أفكار ينطبق على الحالة بالنسبة للحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران، وللبرهنة على هذا يمكن الاستناد إلى جملة المتغيرات التي رافقت قدوم الرئيس الأمريكي دولاند ترامب إلى الحكم بالولايات المتحدة الأمريكية لغاية خروجه، والذي شهد عهده حملة غير مسبوقة من حيث قوتها ومدى شمولها ضد إيران كتطبيق عملي لإستراتيجيته الخاصة ضدها.

سابعاً: تقييم طرق تعامل وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية:

تعدّدت أساليب الإعلام الإيراني في التصدّي للحملات الإعلامية الخارجية عامة والأمريكية خاصّة، والتي وصلت خطورتها لدرجة تهديد أمن واستقرار إيران؛ الدولة والمجتمع، فكان لا بدّ من إتّباع إستراتيجية إعلامية إيرانية لمواجهة الحملات الأمريكية الإعلامية والرد عليها وتفريغها من مضمونها النفسي والإعلامي والسياسي عبر اعتماد إستراتيجية إعلامية تكفل لهم ذلك، فجاءت الاستراتيجية الإعلامية الإيرانية مرتكزةً على الأسس الآتية:

١. متابعة أخبار الأحداث والتعريف بنتائج مواجهتها، ومحاولات التصدّي لها وتحجيمها عن طريق نقل المعلومات إلى جمهور إيران بأمانة وسرعة ومصداقية، وإحاطتهم بما حدث فعلاً على أرض الواقع(*).
٢. استخدام الإعلام في إحداث المعرفة المخططة جيداً، والتأثير الإيجابي على تشكيل ثقافة الفرد والمجتمع والمؤسسات والدول، وإحداث الوعي المطلوب، وتنمية إدراك الجمهور بخطورة وأبعاد الأزمة، فيثير اهتمامهم،

فتتكون لديهم قناعة معينة تدفعهم إلى القيام بسلوك معين وفقاً لنطاق الأزمة وتزودهم بكل صراحة ووضوح بالأخبار والحقائق والمعلومات والبيانات التي يتم إعدادها بشكل معين، بمحتوى ومضمون معين، لتقدّم في وقت معين وفي إطار تحليلات وآراء وأفكار وتنبؤات معينة ومن جانب رجالات فكر وإعلام لهم وزن وتأثير إعلامي معين.

٣. عمل الإعلام الإيراني على مستوى الجمهور الخارجي بإذكاء المناقشة لتحديد المسؤولية، ومعرفة الأسباب الحقيقية الظاهرة والخفية وراء مشاكل إيران الداخلية والخارجية، وتزويد الجمهور بمعلومات واقعية حتى لا يكون هناك مجالاً للشائعات المغرضة .

٤. وضع حدود فاصلة بين القوى السياسية الإيرانية، التي تتسم تحالفاتها وائتلافاتها بنوع من المرونة والديناميكية، لدرجة يصعب معها وضعها في إطار استقطاب سياسي جامد ما بين قوى إصلاحية وأخرى محافظة، وبالتالي تصبح وسائل الإعلام التي تعبّر عن هذه القوى وتنقل رؤاها وطروحاتها للشارع هي المعيار الأساسي لتصنيف هذه القوى وتقييم توجهاتها وموقعها داخل النظام السياسي الإيراني.

٥. تقديم مؤشرات ورسم ملامح لمواقفها وسياساتها إزاء قضايا الداخل والخارج وتبدو صحيفة "كيهان" (الدنيا) وقناة العالم الفضائية أبرز النماذج في هذا السياق، حيث تعتبر"كيهان" متحدثة بلسان المرشد الأعلى للجمهورية علي خامنئي، الذي يمتلك دستورياً سلطة تعيين ممثّل له في الصحيفة .

على العموم قام الإعلام الإيراني بوظائف متعدّدة أثناء التعرّض للضغوطات والهجمات الإعلامية الخارجية أسهم بشكلٍ كبير في التصدّي لها وتفريغها من مضمونها التحريضي الذي استهدف أمن واستقرارا إيران، ولم تكن هذه الآلية هي السبب الوحيد في فعالية التصدّي الإيراني ، بل استمدت الإستراتيجية الإيرانية

قوتها من ثنائية الأدوار والآليات، حيث استخدم الإعلام آليات إعلامية متعدّدة منها تحديد المستهدف في كل مرحلة من مراحل الأحداث الحرجة التي واجهت إيران، والاستعانة بالخبراء والمتخصصين والأكاديميين وأصحاب الرأي في تصميم وتنفيذ ومتابعة الخطط الإعلامية للأزمات(٢٣)، وتضمين الخطة الإعلامية أساليب متابعة تطوّرات الأحداث التي قد ترقى إلى مستوى الأزمة، ورصد مساراتها الواقعية للتعامل معها بحكمة، ومتابعة الخطة الإعلامية لما ينشر في وسائل الإعلام الصديقة والمحايدة والمعادية لتحديد أساليب الرد والتعقيب عليها وتحصين الرأي العام من أهدافها إذا كانت خبيثة.

وبالنسبة لمسألة تقييم فاعلية وسائل الإعلام الإيراني، فإنّه لا بدّ بدايةً من توضيح مفرزات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران والتي تبين تأثّر الشعب الإيراني بهذه الحملة ومضامينها السلبية أم لا ومدى التأثّر، باعتبار هذا يمثّل استجابةً للمؤثرات السلبية وفشل للإعلام الإيراني بالتصدّي للحملة عبر تفريغها من مضمونها التحريضي وتوضيح الأهداف الحقيقية لما تروّجه وتتناوله من مواضيع والعكس صحيح.

في سبيل توضيح النقطة سالفة الذكر لا بدّ من التذكير بالمطالب الشعبية الاجتماعية التي اندلعت في يوم ٢٨ /ديسمبر/كانون الأول/ ٢٠١٧م في مدينة مشهد الواقعة شمال شرقي البلاد وامتدت لاحقاً إلى العاصمة طهران ومحافظات أخرى، تجاوبت الحكومة الإيرانية مع مطالبها، ولبت الكثير منها وفق ما سمحت به ظروف البلاد التي كانت وما زالت تعاني من العقوبات الاقتصادية الأمريكية، ولكن وسائل الإعلام الأمريكي سارعت لتسييسها وتصويرها بأنّها "احتجاجات شعبية" وذات طابع "سياسي" وضد الحكومة و"تستهدف تغييرها" وربط الموضع بالسياسية الخارجية لإيران عبر الإصرار بأن ما تمر به إيران من صعوبات اقتصادية سببها الدعم الخارجي لبعض الدول والأحزاب، مع إغفال دور العقوبات الأمريكية، ومثال هذا (CNN) الأمريكية التي صوّرت ما حصل على

أنّه "ثورة" سياسية واجتماعية ضد الحكومة الإيرانية(٢٨)، وكثيرة هي الحوادث الاجتماعية والاقتصادية التي تم استغلالها سياسياً عبر تضخيمها وتحريفها عن مسارها إعلامياً، في محاولة لاستخدامها كسلاح في الحرب الأمريكية لنفسية ضد إيران. والمهم بالموضوع أن شرائح من الشعب الإيراني قد رضخت لما روّجه الإعلام الأمريكي، ووقعت في الخديعة الإعلامية الأمريكية، ولكن الحكومة الإيرانية تعاملت بجدية مع الموضوع إعلامياً سياسياً واقتصادياً، وتولّت وسائل الإعلام الإيراني تفريغ الهجمات الإعلامية الأمريكية من مضمونها عبر توضيح أسباب الأزمات الاقتصادية التي واجهتها إيران، والتي من أبرزها سياسيات التكيف الاقتصادي لصندوق النقد المُدار أمريكياً والعقوبات الاقتصادية الأمريكية، وليس ما تصوّره وسائل الإعلام الأمريكي مع الإشارة أن الإعلام كان أحد جوانب هذه الأحداث فهناك جوانب سياسية واقتصادية وثقافية وأخرى، وبالنتيجة سرعانما عاد الاستقرار إلى الداخل الإيراني، دون أن تتوقف وسائل الإعلام الأمريكية عن محاولة قلب الأوضاع في الداخل الإيراني عبر الحملات الإعلامية التي تشنها.

وأمّا بخصوص تحقيق أهداف الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران من عدمه، فلا بدّ في البداية من ذكر أهداف الحملات الإعلامية الاجتماعية المراد تحقيقها والتي يتم تلخيصها بما يلي:

١. التأثير على مواقف و اتجاهات الجماهير الإيرانية نحو قضايا محدّدة أو عامّة بما يخدم السياسات العامة الأمريكية بأجهزتها المختلفة.
٢. إقناع الجماهير الإيرانية المستهدفة بإحداث تعديلات تدريجية في مواقفهم تجاه بعض القضايا السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية (٢٤).
٣. التنبّه إلى مخاطر الآفات الاجتماعية وإبراز مضارها فهي بمثابة الدعامة القوية و الركيزة الهامّة للبحث عن أرضية مشتركة لتبادل المفاهيم، كما أنّها تعمل على إيقاظ الضمائر، فالأمراض الخطيرة و تعاطي الكحول و التدخين و حوادث الطرقات تكلف الدولة عديد المليارات من العملة،

إضافةً إلى ذلك أنّها تغني عن التدخلات الترتيبية من قوانين و أوامر أي عن حل المشاكل بالقوة(٢٥).

لقد ساعدت هذه الإستراتيجية القائمين على الأعلام الإيراني لإحباط الأهداف التي سعت إليها الحملات الأمريكية لدرجة كبيرة، وأن يكشفوا ما روّجته الحملات الإعلامية من تحريف وتحريض، الأمر الذي ساهم بدور كبير في تعزيز الأمن والسلم المجتمعي في الداخل الإيراني؛ ومن دلائل نجاح التصدّي للحملات الإعلامية الأمريكية المؤشّرات الآتية:

المؤشّر الأوّل: لم تنجح الحملات الإعلامية بزعزعة الأمن والاستقرار الداخلي الإيراني رغم ما حدث من تحرّكات شعبية للمطالبة بإصلاحات اقتصادية، إضافةً أنّ الشعب الإيراني بقي مصطفّاً خلف قيادة المرشد الأعلى علي خامنئي والرئيس حسن روحاني أنذاك رغم عمليات التحريض الإعلامية لإثارة الشعب الإيراني ضد قياداته تحت وطأة الضغوطات السياسة والعقوبات الاقتصادية على الدولة والشعب الإيرانيين.

المؤشّر الثاني: لم تغيّر إيران من شبكة علاقاتها وتحالفاتها الإقليمية والدولية رغم ما مورس عليها من ضغوطات دولية متعددة الأشكال، كان الإعلام من أدواتها الرئيسية.

المؤشّر الثالث: لم يطرأ أي تغيير على السياسات الإيرانية على الساحتين الإقليمية أو الدولية، فما زالت علاقاتها مع دول مثل سورية والعراق مستمرة، وما زال دعمها لحركات المقاومة أمراً معلناً ورسمياً ومستمراً.

ومن جهة أخرى يرى الباحث أن الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران، ليست من نوع الحملات الإعلامية العادية التي عادة ما تقوم بها الدول والمؤسسات عبر القنوات المخصصة لتحقيق أهداف استهلاكية بعيدة عن المجالين السياسي والعسكري، رغم الحرص على التأثير على النفوس لجذب المستهدف، إذ أنّ هذا النوع يبقى بعيداً عن التأثير المدمر أو المؤذي بل ينتمي لطائفة التأثير

العادي، وبالتأسيس على هذا المنطلق، فإن الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران تندرج كما أسلفنا في سياق الحرب النفسية، بالنظر إلى الأهداف التي عملت وما تزال تعمل على تحقيقها، حيث تهدف إلى تحقيق أهداف متعدّدة هي ذاتها أهداف الحرب النفسية إضافة إلى ما سلف ذكره من أهداف، والتي ندرجها وفق ما يلي:

١. تحطيم الروح المعنوية لدى أفراد المجتمع الإيراني سواء من المدنيين أو العسكريين بهدف زرع الإحباط واليأس لديهم وإيصالهم إلى حالة من القنوط والخضوع وفقدان الثقة يسهل معها التأثير عليهم وإجبارهم على الاستسلام.
٢. زعزعة الإيمان بالهدف المنشود سواء كان الوصول بالدولة إلى مستوى معين من التطوّر السياسي الذي يتمثّل بمشروع ما تحاول الدولة أيّاً كانت الوصول إليه (٢٦).
٣. التشكيك في القيادات المسؤولية عن قيادة الدولة والمجتمع الإيراني لا سيما في أوقات الأزمات وتحميلها المسؤولية فيما تواجهه الدول من تحديات على المستويات كافّة من قبيل اتهامهم بالتقصير عن أداء الواجبات ومحاسبة الفاسدين وسرقة أموال الشعب والأمثلة كثيرة بهذا المجال والتي تكون بأغلبها مفتعلة تستثمر سياسياً وإعلامياً كورقة ضغط.
٤. بثّ الفرقة بين صفوف المجتمع عبر دراستهم لما يعاني منه المجتمع من نقاط ضعف، وحاجات ماسة، وعبر تضخيم التناقضات الموجودة داخل المجتمع واستغلال الخلافات والأمثلة كثيرة مثل استغلال التقارب الديني والثقافي بين أحد شرائح المجتمع في الداخل مع جهة خارجية دولية وتصوير الأمر على أنه استقطاب داخل المجتمع وهذه الظاهرة التي لها الكثير من المفرزات السلبية على أمن واستقرار الدولة الإيرانية.

٥. تطعيم مادة الحرب النفسية عبر الوسائل المستخدمة سواء إعلامية أو طابور خامس أو غيره بالموروث الثقافي والعقيدة المعتنقة لأبناء المجتمع، كاستخدام تعاليم الدين لشد أزر الجماعات الدينية (٢٧) ولشحذ هممهم وتوحيد صفوفهم عبر تصوير أنفسهم أنّهم على حق وغيرهم على باطل.

٦. خداع العدو عبر اللجوء إلى التهويل والمبالغة في تصوير الذات سواء تعلّق الأمر بالقدرات والإمكانيات أو بالتحرّكات التي يمكن أن تصدر عنها، أو تضخيم حجم المخاطر التي سيتعرض لها الطرف الأخر بقصد التخويف والخداع لا أكثر ولا أقل.

بالنتيجة يؤكد الباحث أنّ الإعلام الإيراني قد تمكّن من تأدية دور الإعلام المضاد عبر القيام برد الهجمات الخارجية عليها ممثّلة بالحملات الإعلامية من خلال ما يملكه وسائل وقوى بشرية مدرّبة وإمكانيات حديثة. بالمجمل من أبرز دلائل قوة الإعلام الإيراني إغلاق الولايات المتحدة الأمريكية في ٢٠٢١/٦/٢٢م، عدّة مواقع إلكترونية تابعة لعدد من وسائل الإعلام الإيرانية مثل قناة العالم الإيرانية، وقناة برس تي في، وقناة المسيرة، الأمر الذي نمّ عن استياء أمريكي للدور الذي تقوم به هذه القنوات، التي تتولى بدورها التصدي لما تروجّه الولايات المتحدة الأمريكية أو بشكل أخر تتولى دور "**الإعلام المضاد**" ، مما يستدعي للبحث في أسباب قوة الإعلام الإيراني.

ومن باب تحليل ما سلف لقد نجح وسائل الإعلام الإيراني نسبياً في التصدي للحملة الإعلامية الأمريكية وتفريغها من مضمونها كنتيجة لقوة الإعلام الإيراني التي تعود لعدّة أسباب يعزوها الباحث إلى ما يلي:

أولاً: هيكلية الإعلام الإيراني المتعدّدة والمتشعبة والمتكاملة الأدوار، حيث تشمل وسائل الإعلام الإيرانية وكالات أنباء، صحف ، المدونات ، المجلات باللغة الفارسية، المحطات التلفزيونية باللغة الفارسية (ليست كلها إيرانية).

ثانياً: لأنّ المؤسسة الإعلامية تبرز باعتبارها المعبّر الأساسي عن التوجّهات السياسية الرسمية للدولة الإيرانية، والدليل المادة الدستورية رقم(١٧٥) التي تجسّد ربط الإعلام بوسائله كافلة بالدولة الإيرانية، لذا فالإعلام عبارة عن سلاح بيد الدولة الإيرانية تخوض به هجماتها وتتصدّى لها بالمقابل أيضاً، ومن الطبيعي أن يلقى دعماً لا محدوداً تزيد من قوته من منطلق أهمية هذه المؤسسة في بناء الرأي العام الداخلي والخارجي.

ثالثاً: إن حجم الموارد المالية المخصصة لوسائل الإعلام الإيرانية (الإذاعة والتلفزيون عام ٢٠٠٩م خصص له ١٥٨٠مليار تومان إيراني)، والدور السياسي في ترسيخ معالم الاستراتيجية الإيرانية داخلياً وخارجياً، وحجم القضايا والساحات التي تغطيها، من الأسباب الرئيسية لقوة الإعلام الإيراني.

رابعاً: من أبرز أسباب قوة الإعلام الإيراني في المجالين السياسي والإعلامي هي معايير العمل الإعلامي منها المعيار الإيديولوجي، حيث يتم اتخاذ التوجّه السياسي للدولة الإيراني ، ومبادئ الثورة الإسلامية كمنطلقات للعمل الإعلامي يتم على أساسها، فعدو الدولة عدو الإعلام وصديق الدولة صديق الإعلام الإيراني.

خامساً: اكتساب الإعلام الإيراني ثقة الشعب ففي الآونة الأخيرة ظهرت وسائل إعلامية تتبع للتيارات السياسية المتنافسة في إيران، والتي تجمعها قواسم مشتركة منها التصدي لمهددات الأمن القومي الإيراني سواء في الداخل والخارج، فكان هذا بمثابة عامل ثقة بهذه الأجهزة الإعلامية.

الخاتمة:

بعد القيام بهذه الدراسة فقد ثبت أنّ الإعلام الإيراني يتمتع بدرجة عالية من الكفاءة والتماسك والمتانة مكّنته من لعب دور الإعلام المضاد الذي يستهدف الرد على ما يوجّه ضده من خطط متعدّدة المضامين والمستويات بدليل الأدوار التي قامت بها وسائل الإعلام الإيرانية في ظل الأوقات الحرجة التي واجهت إيران

بفعل الضغوطات المفروضة عليها بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية تساندها الدول التي تتبنّى نهجاً معادياً لإيران.

كما أثبتت الدراسة أنّ القوى الإعلامية من مصادر القوة في إيران، وهي ذاتها العوامل التي يستمد منها الإعلام قوته ومنها قدمها وتناغمها مع النهج السياسي الثوري الإيرانية، وتشعّبها وانتشارها في المجتمع الإيراني، بالإضافة للضوابط المنظّمة لعمل أجهزة الإعلام، وللوظائف التي تؤدّيها بالتناغم مع السياسات الحكومية التي تساهم في تعزيز أمن واستقرار الدولة الإيرانية، بحيث أصبحت القوى الإعلامية تمثّل أسس قوة وأدوات قوة في الوقت نفسه، وبالمجمل تعمل وسائل الإعلام الإيرانية وفق نسق واحد، وفي إطار رسالة واحدة وسياسة واحدة، وهذا ناجم عن وعي اجتماعي وسياسي، ومن منطلق الحرص أيضاً على وحدة وأمن المجتمع الإيراني، وهذا عامل قوة.

تاسعاً: النتائج والتوصيات:

توصّل الباحث في نهاية هذا البحث إلى جملة من النتائج استناداً إلى المعطيات التي تناولها بالدراسة في خضم خطته البحثية التي أعتمد عليها للتأكّد من صحة فرضية البحث من عدمها، مسترشداً من الناحية المنهجية بما يمليه عليه المنهجين التاريخي والتحليلي المناسبين لطبيعة البحث، بالاستناد إلى جملة من المراجع والمصادر ذات الصلة المباشرة والغير مباشرة بالموضوع، والتي تُطرح بوصفها مصدر ثقة عند الباحثين العرب والأجانب، والتي لا يمكن محاسبة الباحث خارج نطاقها في حال عدم صدق المعلومات الواردة فيها بما أن هذا أمر وارد إلا إذا تعلّق الأمر بمستوى ثقافته وعمق تحليله وعدم منطقيته في الطرح، ومن هذا المنظور، وعلى أساس هذا المنطق يمكن إيراد نتائج البحث وفق النقاط الآتية:

١. نجحت وسائل الإعلام الإيراني نسبياً في التصدّي للحملة الإعلامية الأمريكية وتفريغها من مضمونها كنتيجة لقوة الإعلام الإيراني.

٢. يعتبر جواب السؤال الرئيسي الذي شكّل منطلق البحث من النتائج المحورية التي تمخضت عن البحث، حيث تساءل الباحث في بداية البحث فيما إذا نجحت وسائل الإعلام الإيرانية في التصدّي للحملة الإعلامية الأمريكية ضد الدولة والشعب الإيرانيين أم لا، ليثبت بعد دراسة خطته البحثية صحّة ما أفترضه، فتمثّل الجواب بنجاح وسائل الإعلام الإيرانية بالتصدي للحملات الإعلامية الأمريكية رغم الفروق بين وسائل إعلام الطرفين، فوسائل الإعلام الأمريكي متقدمة، حيث قامت بوظائف متعدّدة أثناء التعرّض للضغوطات والهجمات الإعلامية الأمريكية؛ أسهمت بشكلٍ كبير في التصدّي لها، وتفريغها من مضمونها التحريضي الذي استهدف أمن واستقرار وسيادة إيران. بالفعل تعتبر الحملة الإعلامية أحد أبرز وسائل الحرب النفسية ضد الشعب الإيراني والتي قامت بها لأسباب سياسية بحته تتعلق بصعود إيران كقوة إقليمية الأمر الذي شكّل مصدر قلق عند الولايات المتحدة الأمريكية، لذا عملت على كبح التطوّر الإيراني عبر الحروب بأشكالها المتطورة لا سيما الجيل الرابع منها أي الحرب النفسية التي كان عمادها الوسائل الإعلامية.

٣. لقد ثبت للباحث بأن تنوّع القوى الإعلامية الإيرانية، وتعدّد الأدوار التي مارستها، والطرق التي استخدمتها ساهم بإفشال مضمون الحملة الإعلامية ضد إيران.

٤. يتلخص سبب الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران في جزء كبير منها إلى طبيعة العلاقات الإيرانية – الأمريكية غير الودية منذ قيام الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩م لغاية الأن، ولكثرة الملفات السياسية والأمنية والعسكرية والاقتصادية والثقافية العالقة بينهما.

٥. تمثّل الحرب النفسية الأمريكية ضد إيران السياق العام للحملات الإعلامية الأمريكية ضدها لكونها جسّدت أهم وسائله في ممارسة التأثير على إيران الدولة والشعب لا سيما الجانب المعنوي لهما.

٦. لقد كان الملف النووي الإيراني، ومهاجمة محور المقاومة، أمن الخليج، ومضيق هرمز، أمن "إسرائيل"، والعقوبات الاقتصادية على إيران، وتأليب الداخل الإيراني على حكومته، وعلاقة إيران بالعراق وحزب الله، والوجود الإيراني في سورية رغم شرعيته من أبرز المواضيع التي دارت الحملات الإعلامية الأمريكية ضد إيران حولها.

٧. لقد كانت وسائل الإعلام الأمريكي المرئية والمسموعة والمقروءة **(وكالات، تلفزيون، إذاعات، صحف)** من أبرز الأدوات التي استخدمتها الولايات المتحدة الأمريكية في حملتها الإعلامية ضد إيران، فقد جاءت الحملة الإعلامية الأمريكية نتاج جهد متكامل ومتناسق ومنظم بين الأجهزة الإعلامية كافّة.

٨. من أهم مواصفات الحملة الإعلامية الأمريكية ضد إيران أنّها مموّلة مادياً، وممنهجة، والتشكيك والارتياب، التسييس، واللامصداقية، والغائية.

٩. تعددت طرق تعامل وتصدّي وسائل الإعلام الإيرانية مع الحملات الإعلامية الأمريكية، حيث عملت وسائل الإعلام الإيراني على توضيح أسباب الهجمة الأمريكية على إيران وأشكالها وأبعادها وتداعياتها وأساليب مواجهة الشعب والدولة الإيرانية لها.

١٠. لقد فشلت الحملة الأمريكية في تحقيق أهدافها السياسية في إيران، فالشعب الإيراني رغم الأوضاع الاقتصادية ما يزال يدعم قيادته الحالية في وجه التحديات الأمريكية، والنظام السياسي الإيراني بمؤسساته كافة؛ ما

زال قائماً وبكامل حيويته ونشاطه السياسي، ومكانة إيران الإقليمية في تقدّم، وإدارة الملفات العالقة تتم وفق الرؤية الإيرانية، والتحالفات الدولية لإيران في تقدّم كان أخرها الانضمام لشنغهاي، والأهم إدراك الشارع الأمريكي ونخبة المثقفين والسياسيين والعسكريين لمخاطر الحرب العسكرية والنفسية ضد إيران.

عاشراً: قائمة التوصيات:

أولاً: إيجاد حلول للملفات العالقة بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية لا سيما الملف النووي الإيراني والوجود الأجنبي الأمريكي في منطقه الخليج العربي وكذلك مسالة امن "إسرائيل" حليفة أمريكا الأولى في منطقه الشرق الأوسط، وبالواقع إن الوساطة الدولية والمنظمات الدولية و قنوات الحوار المباشرة والغير مباشره لم تنجح في حل الملفات العالقة لأنّها مساءلة وجود تتعلّق بالأمن القومي لكلا الطرفين، إضافه إنّه لا يمكن حل المشاكل بالطريقة التي يريدها كلاهما فالولايات المتحدة الأمريكية لن تسحب قواعدها من الخليج، و لن تتخلى عن "إسرائيل" بالمقابل إيران بوجودها خارج حدودها تحمي أمنها القومي ولن تتخلى عن برنامجها النووي، وهذا ما أثبته فشل الضغوطات الأمريكية والعقوبات الاقتصادية، لذلك الحل يتمثّل من وجهه نظر الباحث بإعادة فتح جسور العلاقات بين الطرفين استناداً إلى الروابط السياسية والقانونية والأمنية متفق عليها بين الطرفين تقرر عدم التهديد لمصالح وأمن كلّا منهما للأخر.

ثانياً: يجب على وسائل الإعلام الإيرانية تعزيز عملية التصدي للحرب النفسية الأمريكية عبر وضع خطه ثلاثية الأبعاد تسير وفق ما يلي:

١. **المسار العسكري الأمني:** يتمثّل إنشاء غرف عمليات إيرانيه ضمن إطار وحدات أمنيه وعسكريه ترصد عن كثب محاولات الطرف الأمريكي عبر استخدام القوة الناعمة للتأثير على المعنويات وإرادة الشعب الإيراني و كل ما يمس بأمن واستقرار إيران و الرد عليه وتفنيده وتوضيح أهدافه.

٢. **المسار الإعلامي:** يتمثّل قيام وسائل الإعلام الإيرانية بمختلف أنواعها بالتصدّي لوسائل الإعلام الأمريكية بخصوص ما تبثه عن إيران دولةً وشعباً من مؤثّرات تمس أمنها واستقرارها.

٣. **المسار السياسي والدبلوماسي:** يتمثّل بإنشاء ودعم قسم مخصص في وزارة الخارجية الإيرانية مهمته مراقبه التصاريح الرسمية المعادية والرد عليها في تصريحات رسميه مماثله.

ثالثاً: العمل على تفويت فرصه استغلال التناقضات الداخلية والمشاكل والأزمات التي يعاني منها المجتمع الإيراني سواء عرقيه أو دينيه أو اجتماعيه أو سياسيه أو اقتصاديه لأنّها تشكّل مادةً خصبه للحرب النفسية الأمريكية، ويأتي تفويتها عبر التعجيل في إيجاد الحلول لها ضمن الإمكانيات المتاحة والظروف الراهنة.

رابعاً: يجب على وسائل الإعلام الإيرانية مقابلة وسائل الإعلام الأمريكي بما يماثلها المسموع بالمسموع والمقروء بالمقروء، وصولاً إلى استحداث وسائل جديدة للإعلام الردعي تتولّى مهمة مخاطبة الرأي العام الأمريكي العالمي.

خامساً: استقدام كوكبه من المختصين من علماء النفس والسياسة والتاريخ وتوظيفهم كمجموعات متخصّصة للتصدّي والقيام بالحرب النفسية ضد أعداء إيران على أن يحرصوا في التركيز على نقاط ضعف الولايات المتحدة الأمريكية وخروقاتها الأمنية والسياسية والعسكرية للتشهير بها وكشف حقيقة مزاعمهم وأهدافهم وصحة ادعاءاتهم وتفنيد حججهم ، والتركيز على حقيقة مفادها أن منظور الولايات المتحدة الأمريكية في التعامل مع أي ملف يستند إلى مقتضيات الأمن القومي الأمريكي وسبل تحقيقه وضمانه.

سادساً: يجب على وسائل الإعلام الإيراني التركيز بشكل رئيسي على كيفية توجيه مسارات الحملات الإعلامية المضادة، على أن تكون موجّهة وفق الشاكلة الآتية:

الشاكلة الأولى: نحو الرأي العام الإيراني لكي لا يقع فريسة لمضمون أي حرب نفسية.

الشاكلة الثانية: نحو الرأي العام الأمريكي لكشف سياسات حكومته أمامه.

الشاكلة الثالثة: نحو الدول الحليفة لتعزيز الثقة والتعاون معهم من منطلق وحدة الحال والهدف.

الشاكلة الرابعة: نحو الدول المعادية لإيران بهدف المواجهة وتفريغ مضمون حملاتهم الإعلامية.

سابعاً: إخراج وسائل الإعلام المخصّصة للحرب النفسية عن أدوارها المعروفة عبر توكيل مهام استخباراتية وبحثية وعسكرية لها.

ثامناً: وضع هدف محوري لوسائل الإعلام المعنية في التصدّي للإعلام المعادي يتمثّل بالمواجهة وتقرير مضمون حملاتهم وعدم التشتت بكثرة الأهداف .

تاسعاً: تطوير طرق الإعلام المضاد الإيراني بالتصدّي للحملات الإعلامية الأمريكية في مستجدات الفترة الراهنة لا سيما على الصعيد التكنولوجي وفق ما يلي:

ا- إنشاء جهات إعلامية جديدة.

ب – استماله جهاد إعلامية لصالح إيران داخل الدول المعادية لها.

ت – إنشاء تحالف إعلامي موحّد من الدول المتضررة من السياسات الأمريكية يكون هدفها الدفاع والهجوم الإعلاميين على الحملات الأمريكية وحلفائها.

ث- استحداث أساليب جديدة للحرب النفسية وترك التقليدية منها.

ج – دعم الحملات المضادة في مراكز بحثية أكاديمية تضم مختصين من المجالات كافة توظّف خبرتهم في مجال الرد على العدو، والتزام مراكز صنع القرار بعدم اتخاذ أي قرار فعلي بناء على مضامين إعلامية معادية، والأقرب إلى الصواب هنا ، التأسيس على ما تقدمه القنوات الاستخباراتيه لامتلاكها المعلومة الصحيحة بنسبة أكبر من غيرها من قنوات مصادر المعلومات.

عاشراً: إنشاء اتحادات إيرانية بمختلف الوسائل الإعلامية التابعة لإيران ليس فقط المسموعة والمرئية بل المقروءة والمعنية أيضاً بمواقع التواصل الاجتماعي لأنّها ستصبح بالمستقبل الأداة الإعلامية الأولى نظراً لجملة من العوامل الذاتية والموضوعية المتصلة بها كأداة إعلامية، أي يجب على الدولة الإيرانية نسخ تجربة الاتحاد إلى المجالات الإعلامية المتبقية، والباحث يعول على "اتحاد الإذاعات والتلفزيونات الإسلامية" من حيث فاعليته وتأدية مهامه بصفته أحد أذرع الإعلام المضاد الإيراني، والذي تتبع قوته من كونه يملك أكثر من (٢١٠) شركات حليفة في (٣٥) دولة، معظمها في الشرق الأوسط، وتشمل هذه الشركات القنوات الفضائية ومحطات الراديو والمواقع الإخبارية ووكالات الأنباء ومراكز التدريب وشركات الإنتاج الإعلامي ومراكز البحوث.

قائمة المصادر والمراجع:

(*):تم تقديم مشروع القانون ، المعروف أيضًا باسم داماتو ، إلى مجلس الشيوخ الأمريكي في ذلك العام من قبل ألفونسو مارسيلو إل ديوماتو ، عضو مجلس الشيوخ الإيطالي من نيويورك ، وعضو جمهوري ، ومجلس شيوخ آخر (كينيدي). تم تمرير القانون تحت غطاء مكافحة الإرهاب ضد إيران وليبيا بسبب تحطم طائرة أمريكية انفجرت فوق مدينة لوكربي الليبية في ديسمبر ١٩٨٨م، وفرضه الرئيس الأمريكي آنذاك بيل كلينتون. في عام ٢٠٠٦م، مع تغيير ليبيا لسياستها النووية ، ابتعدت البلاد عن العقوبات ومنذ ذلك الحين تم تغيير اسمها إلى قانون عقوبات إيران. وفقًا لقانون العقوبات الإيراني ، يُحظر أي استثمار بأكثر من ٤٠ مليون دولار سنويًا في تطوير قطاع النفط والغاز الإيراني من قبل أي شركة في العالم. عقوبات الشركات التي تتجاهل هذا القانون:

١- حظر أي مساعدة مالية للصادرات والواردات والبنوك.

٢- حظر إصدار أي رخصة تصدير تقنية لصالح المحكوم عليه.

٣. حظر إقراض أكثر من ١٠ ملايين دولار من قبل مؤسسة مصرفية أمريكية لشخص مدان.

٤. حظر مشاركة الشركات المالية الخاضعة للغرامة في النظام المصرفي الأمريكي أو استخدام الموارد الحكومية.

٥. حظر شراء أي سلع أو خدمات من قبل شخص تعاقبه الحكومة الاتحادية.

٦- حظر كامل على استيراد منتجات المحكوم عليه.

١- **قطامش، حسن، الموقف الإيراني من حرب أمريكا لأفغانستان، مجلة البيان،** تاريخ النشر ٢٠١٣/٦/٢٦م، متاح على الرابط الكتروني: https://www.albayan.co.uk/article2.aspx?ID=2962.

٢- شايل،كانون، ٢٠٠٨م - **الحد من الأسلحة النووية وعدم انتشارها في نزع السلاح والأمن السلام الدولي،** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، ص٤٨٥.

٣- إسماعيل،عبد الكريم،٢٠١٧م- **العلاقات الأمريكية – الإيرانية (٢٠٠٩ – ٢٠١٧م) ،رؤية إستراتيجية.** الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، ص ٦١٣.
٤- **نقلاً عن العربية BBc**، مقال بعنوان: الرئيس الإيراني: الأعداء الذين يقفون وراء المظاهرات سيفشلون، تاريخ النشر ١٥ فبراير/ شباط، ٢٠١١ م،متاح على الرابط الكتروني: https://www.bbc.com/arabic/worldnews/2011mpusavi_karroubi
٥- الزويري،محجوب ، ٢٠١٧م – **محددات السياسة الخارجية الأمريكية تجاه إيران في ظل عهد ترامب: بين الثابت والمتغير**.مجلة دراسات،مج٤،ع١، ٢٠١٧،ص ص ٦٩.
٦- **نقلاً عن سبوتنيك**،مقال بعنوان: استهداف ناقلتي نفط في خليج عمان، تاريخ النشر ٢٠١٩/٦/١٣م،متاح على الرابط الكتروني: https://arabic.sputniknews.com/arab_world/2019
٧- **نقلاًعن موقععرب ٤٨**،مقال بعنوان: من هو قاسم سليماني؟،تاريخ النشر ٢٠٢٠/١/٣م، متاح على الرابط الكتروني: https://www.arab48.com/%D9%85%D8%AC%D9%
٨- صلاح، نصر، ١٩٨٨م – **الحرب النفسية، معركة الكلمة والمعتقد.**ج ١،الوطن العربي، ١٩٨٨، ص ٧١.
٩- الشعراوي ، عايدة ، ٢٠٠٦م **– الإعلان والعلاقات العامة دراسة مقارنة.**بيروت ، الدار الجامعية ،الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م،ص٦٥.
١٠- كحيل، عبد الوهاب، ١٩٨٦م **– الحرب النفسية ضد الإسلام في عهد الرسول (ص).**عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ،الطبعة الأولى، ١٩٨٦م، ص ١٥.
١١- الزويري، محجوب ، ٢٠١٧م – **محددات السياسة الخارجية الأمريكية تجاه إيران في ظل عهد ترامب: بين الثابت والمتغير**.مجلة دراسات،مج٤،ع١، ٢٠١٧،ص ص ٧٢.
١٢- المصدر السابق نفسه، ص ٧٣.
١٣- أبو النور، محمد ، ١٠ أسباب ترجح انسحاب ترامب من الاتفاق النووي مع إيران اليوم، **موقع اليوم السابع الكتروني،** تاريخ النشر ٠٨ مايو ٢٠١٨م، متاح على الرابط الكتروني: https://www.google.com/url?sa=t&
١٤- هاشم، أحمد ، صحيفة أمريكية: عقوبات إدارة ترامب الجديدة تخنق اقتصاد إيران، **موقع العين الإخباري الكتروني،** تاريخ النشر

٢٠١٩/١١/٤م، متاح على الرابط:
https://www.google.com/url?sa=t&rct
١٥- **المصدر: صوت أمريكا،** نتنياهو يحث الإيرانيين على "المقاومة"، تاريخ النشر:٢٠١٩/٢/١٧م، متاح على الرابط:
https://arabic.rt.com/world/1001728-%D9%86%
١٦- **نقلاً عن: موقع (Rt) باللغة العربية،** أمريكا تعلن الحرب الإعلامية على إيران ، تاريخ النشر ٢٠١٨/٧/٢٤م، متاح على الرابط الكتروني :
https://arabic.sputniknews.com/radio_in_depth/20180724103407026
١٧- إسماعيل، محمد، إيران وحقوق الإنسان، مختارات إيرانية، القاهرة، **مؤسسة الأهرام،** العدد٨٤، يوليو ٢٠٠٧، ص٣٩.
18- James Phillips, John C **.Helsman Iran, s Nuclear Challenge Countering, the Heritage Foundation**, Policy Research and Analysis, December 14, 2005.p44.
١٩- سويلم، حسام، انعكاسات تجربة كوريا الشمالية النووية على إيران، **مختارات إيرانية،** السنة السادسة، العدد ٧٦، نوفمبر ٢٠٠٦، ص ٩٨ ـ ١٠٦.
٢٠- سويلم، حسام، تصاعد الحرب غير المعلنة بين الولايات المتحدة وإيران، **مختارات إيرانية،** السنة السادسة، العدد ٨٠، مارس ٢٠٠٧، ص ٨٢-٩٧.
٢١- سويلم، حسام، حرب الخليج الرابعة : المعوقات الرئيسية لاستخدام القوة المسلحة ضد إيران، **ملف الأهرام الاستراتيجي،** السنة الثانية عشرة، العدد ١٣٥، مارس ٢٠٠٦، ص ٢٥ .
٢٢- **المرجع السابق نفسه،** ص ٢٦.
(*) - كما فعلت صحيفة كيهان الرسمية عندما نقلت ما أوردته صحيفة "وول ستريت جورنال" الأميركية التي قالت: "بإن من جملة ما تبحثه إدارة ترامب في إطار استراتيجيتها الجديدة في المنطقة استخدام القوات الأميركية الموجودة في سورية لمواجهة إيران" ، مستخدمة ذلك للتنويه للمخططات الأمريكية ضد إيران.
٢٣- سليمان، محمود، ١٩٩٢م **- التخطيط الإعلامي.** القاهرة : دار الوفاء، ص ٢٢.
٢٤- عبيدات، محمد ، ٢٠٠٤م **- التسويق الاجتماعي الأخضر و البيئي.** دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، ، ص ١٧.

٢٥- لونات، ميشال ، ١٩٩٣ **- الإعلام الاجتماعي.** ترجمة: صالح بن حليمة، المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم، تونس ، ص ٣٩.
٢٦- قاسم ، شفيق ، **الحرب النفسية الإسرائيلية على الذات الفلسطينية ، رسالة ماجستير ،** قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الدراسات العربية المعاصرة من كلية الدابف بجامعة بيرزيت، فلسطين، العام الدراسي ٢٠١٧م، ص ٣٣.
٢٧- المرجع السابق، ص ٣٥.
٢٨-**نقلاً: عن سي إن إن العربية،** إطلاق نار في مدينة دورود ، تاريخ النشر في 30ديسمبر / كانون الأول ٢٠١٧ م، متاح على الرابط الكتروني:
https://www.google.com/url?sa=t&rct1eAZPiXxqUjpJ

أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية المرافق العامة

الطالبة: بتول ناصر بإشراف أ.د. محمد السيد

جامعة حلب ـ كلية الحقوق ـ قسم القانون العام

الملخص:

يعتبر مفهوم الحكومة الإلكترونية من المفاهيم الحديثة التي تعكس سعي الحكومات من خلال تطبيقه إلى إعادة ابتكار نفسها لكي تؤدي مهامها بشكل فعال يتناسب مع التطور السريع لأنظمة وشبكات الاتصال والثورة التقنية الحاصلة، التي أوجبت على الإدارات الحكومية أن تستفيد من التقدم التكنولوجي في تعاملاتها مع الأفراد على نحو يحقق التيسير في الإجراءات، والارتقاء بكفاءة الأداء، فتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية يعد تحول جذري في الطرق التي تتبعها الدول لإدارة أجهزتها الإدارية ومرافقها العامة التي تمثل المظهر الإيجابي للدولة ومن خلالها تتدخل الدولة بشكل مباشر وغير مباشر لإشباع الحاجات العامة للجماهير، يحكم عملها مبادئ مشتركة يعد أهمها مبدأ استمرارية عمل المرفق العام بانتظام وإطراد والتي تجلى أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية بالتأكيد عليه بشكل واضح، من خلال أسلوب العمل الإلكتروني وجعل خدمات المرافق العامة تقدم من خلال بوابات الخدمات الإلكترونية التي تقدم خدماتها على الشبكات الانترنت على مدار ٢٤ ساعة، بشكل يستطيع الفرد الحصول على الخدمة المرفقية أو المعلومات الرسمية ليطلع على قانون أو الإجراءات التي يسعى إليها في أي وقت يشاء.

The impact of the application of the concept of e-government on the principle of continuity of public utilities

Abstract:

The concept of e-government is one of the modern concepts that reflects the efforts of governments through its application to reinvent themselves in order to perform their tasks effectively in line with the rapid development of communication systems and networks and the technological revolution taking place, which necessitated government departments to benefit from technological progress in their dealings with individuals in an appropriate manner. It achieves facilitation in procedures and upgrading the efficiency of performance. The application of the concept of e-government is aا radical transformation in the ways in which states follow to manage their administrative bodies and public utilities, which represent the positive aspect of the state and through which the state intervتenes directly and indirectly to satisfy the general needs of the masses. Its work is governed by common principles, the most important of which are business continuity principle The public utility regularly and steadily, which manifested the impact of the application of the concept of e-government by emphasizing it clearly, through the electronic method of work and making public utility services provided through electronic service portals that provide their services on the Internet 24 hours a day, in a way that the individual can obtain the attached service or Official information to be informed of the law or procedures that he seeks at any time he wants.

المقدمة:

تعتبر المرافق العامة ركيزة من الركائز الأساسية التي تبنى عليها الدول، والمحافظة عليها واجب وطني من أجل تيسير حياة الأفراد وتقديم الخدمات المختلفة لهم لكي تبقى مستمرة للأجيال القادمة وذلك من خلال تطويرها لجعلها تتواكب مع التغييرات والتطورات التقنية الحاصلة ، التي أصبح استثمارها واجب وضروري للدول الساعية لتطوير منظماتها، وأساليب عملها في تسيير مرافقها العامة ووسائل وشكل تقديمها للخدمات العامة .

فالمرفق العام كان ولايزال نشاطاً للمصلحة العامة تديره الإدارة، وإن كان لكل لمرفق طريقته في الإدارة، فإن هناك مبادئ مشتركة بين المرافق العامة أي كان شكلها أو طريقة إدارتها تندرج في نظام قانوني تخضع له، يتضمن عدداً من المبادئ وأهمها مبدأ استمرارية المرفق العام بالعمل بانتظام وإطراد.

إشكالية البحث:

يقاس تقدم الأمم والشعوب بمستوى رفاه المواطنين ورضاهم عن الخدمات المقدمة من طرف حكوماتهم، وبما أن العمل الإداري يعتبر حجر الزاوية فلقد كان من الضروري إعطاء الأولوية لهذا الجانب الخدماتي من الإصلاحات ومحاولة التطوير والتغيير للأحسن، لذلك سعت الحكومات لتطوير عمل أجهزتها ومرافقها العامة بما يتناسب مع الثورة التقنية الحاصلة وذلك من خلال تطبيق الأساليب الإلكترونية على نشاطها وذلك سعيا منها لتقديم خدمات تضمن رضا المواطن عن جودة ونوعية الخدمات المقدمة له .

وعلى هذا تبلورت الإشكالية من خلال الإجابة على السؤال التالي:

كيف تجلى أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية في التأكيد على مبدأ استمرارية عمل المرفق العام بانتظام وإطراد؟

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من خلال معرفة أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على أهم مبدأ من المبادئ التي تحكم عمل المرافق العام وهو مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام وإطراد.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية

١. إبراز وبيان مفهوم الحكومة الإلكترونية

٢. التمييز بين المرفق العام التقليدي والإلكتروني

٣. معرفة أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية كأسلوب عمل جديد للإدارة في التأكيد على مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام وإطراد.

منهج البحث

للإجابة على تساؤلات إشكالية البحث استخدم المنهج الوصفي وذلك لبيان مفهوم الحكومة الإلكترونية ورصد اثر تطبيقها في مبدأ استمرارية المرافق العامة

خطة البحث:

تمثلت خطة البحث في مناقشة هذه الدراسة من خلال :

المطلب الأول: ماهية الحكومة الإلكترونية والمرفق العام الإلكتروني

المطلب الثاني : أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية سير المرفق العام بانتظام وإطراد.

المطلب الأول

ماهية مفهوم الحكومة الإلكترونية والمرفق العام

دخل العالم بأسره مرحلة متطورة ضمن أفاق عصر المعلومات بهدف الاستفادة من التقنيات المتاحة في مجال نظم وتقنيات المعلومات والاتصالات التي أصبحت معيار الأساسي الذي يقاس به تقدم الأمم. فقد أحدثت الثورة التقنية انقلاباً في المفاهيم وذلك من

خلال خلق مفاهيم وأساليب حتى يوم قريب كانت من المستحيلات، ومن أبرز هذه المفاهيم مفهوم الحكومة الالكترونية، حيث اعتبر هذا المفهوم نهجاً جديداً وأسلوباً مختلفاً في إدارة أجهزة الدولة وعلاقتها مع الأفراد، لذلك فإن دراسة أثر تطبيق مفهوم تقني حديث كالحكومة الالكترونية على أهم المبادئ التي تحكم عمل المرافق العامة، يستلزم منا بداية تبيان ما هو المقصود بمفهوم الحكومة الالكترونية و المرافق العامة على ذلك قسم هذا المطلب..

الفرع الأول

مفهوم الحكومة الالكترونية

يعد مفهوم الحكومة الإلكترونية من المفاهيم التي استخدمت حديثاً في مجال تقنية المعلومات، لذا قد اختلفت التعاريف وتعددت حول وضع تعريف دقيق لذلك المفهوم منها من تناول تعريف مفهوم الحكومة الإلكترونية بمفهومها العام، بأنها تشكيلة من المجهودات الثورية التي يقصد منها استخدام التقنيات الحديثة في العمل الحكومي وأدائه، فالحكومة الإلكترونية ليست مجرد شراء حواسيب أو بناء موقع للمعلومات، لكنها عملية تحول للعلاقة بين الحكومة والجماهير من خلال تغيير شكل تقديم الخدمات عن طريق استخدام التقنيات الاتصال الحديثة.

ووفقاً لذلك في العام ٢٠٠٢عرفت الأمم المتحدة الحكومة الإلكترونية بأنها " استخدام الانترنت والشبكة العالمية العريضة لتقديم معلومات وخدمات الحكومة للمواطنين."[١]

وفي تعريف آخر قدمه البنك الدولي الذي يقضي بأن الحكومة الإلكترونية "هي استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل زيادة وكفاءة وفاعلية الحكومة ومسائلتها فيما تقدمه من خدمات للأفراد ، من خلال تمكنهم من الوصول إلى المعلومات بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية ويقضي على الفساد"[٢] .

[١]تقرير الأمم المتحدة متاح على الموقع التالي http://www.unpan.org تمت الزيارة في ٢٠٢١/١١/٨

[٢]عبد اللطيف باري، الحكومة الإلكترونية بين الإطار النظري وتحديات التطبيق، الملتقى الدولي حول الحكومة الإلكترونية ودورها في إنجاح خطط التنمية، كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، ٢٠١٠/٤/١٩

وهناك أيضاً تعريفات آخرى لباحثين في مجال الحكومة الإلكترونية فمنهم من نظر للحكومة الإلكترونية على أنها قدرة القطاعات الحكومية المختلفة على توفير خدمات إلكترونية من خلال التقنيات الحديثة فعرفت على الشكل التالي :

" الحكومة الإلكترونية هي استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية في إنجاز المعاملات الإدارية وتقديم الخدمات المرفقية والتواصل مع الموظفين بمزيد من الديمقراطية" [٣]

ومنهم من نظر إلى الحكومة الإلكترونية على أساس أن الحكومة الإلكترونية هي إعادة اختراع الحكومة من خلال إحداث تغييرات جوهرية في أساليب واستراتيجيات تفاعل الحكومة، وأن تكون خدمات الحكومة للأفراد مسندة على أسس العدالة والإنصاف والديمقراطية والشفافية والمساءلة والمشاركة في اتخاذ القرارات .

فعرفت من قبل د. علاء فرج على أنها " مرادف لعمليات تبسيط الإجراءات الحكومية وتسيير النظام البيروقراطي أمام الأفراد من خلال إيصال الخدمات لهم بشكل سريع وعادل في إطار من النزاهة والشفافية والمساءلة الحكومية" [٤].

مما سبق يستنتج الباحث، من جملة التعاريف السابقة ان الحكومة الإلكترونية هي: استخدام التكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتغيير أسلوب العمل وأداء الخدمات سواء داخل المؤسسات الحكومية ذاتها أو في تعاملها مع المواطنين بما يمكن تيسير إجراءات تقديم الخدمة بحيث تصبح أكثر كفاءة، بالإضافة إلى تقديم كافة الاحتياجات من المعلومات للمواطنين عن الخدمات والتشريعات والقوانين عبر شبكات الانترنت .

فالهدف الرئيسي الذي تسعى الحكومة الإلكترونية لتحقيقه هو الانطلاق بالخدمات الحكومية والخروج بها من نطاقها الجغرافي وإمكاناتها البشرية المحدودة وتوصيلها للمستفيدين في أماكن تواجدهم في المدن والأرياف وبوقت قياسي على مدار الساعة وبأسس جديدة كالشفافية والمشاركة.

الفرع الثاني

مفهوم المرفق العام الإلكتروني

[٣] فهد بن ناصر العبود ، الحكومة الإلكترونية التطبيق العملي لمشاريع التعاملات الحكومية ، العبيكان للنشر ، الطبعة الأولى ،٢٠٠٩،ص٢٤

[٤] علاء فرج، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الريان، عمان، ٢٠٠٩، ص٩٥

الفرع الثاني: مفهوم المرفق العام الإلكتروني

بعد تحول الدولة في استخدام العمل الإداري من الأسلوب التقليدي إلى الأسلوب الإلكتروني ، أصبحت بنية الإدارة العامة ومحور عملها تدخل في النشاط الإلكتروني وبما أن المرفق العام يعد جزءاً من هذه المنظومة الإدارية في الدولة، ظهر مفهوم جديد للمرفق العام بصيغة إلكترونية حديثة يمارس فيه النشاط الإداري بطريقة أكثر مرونة ويسر .

وبناءاً على هذا سيقوم الباحث من خلال هذا الفرع بتبيان مدلول المرفق العام الإلكتروني وبيان أهدافه التي تتميز عن المرفق العام التقليدي .

أولاً: تعريف المرفق العام الإلكتروني

يعهد للإدارة العامة مهمة تلبية حاجات الأفراد عن طريق المرافق العامة بصورة مستمرة ومواكبة للتطورات الحاصلة ، بما فيها قيام ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التي شكلت محركاً لإحداث التطوير وتحديث طرق ووسائل تأدية نشاط والمهام اليومية للمرافق العامة ، التي أضحت تقوم بإجراء المعاملات وتقديم الخدمات والقيام بتصرفاتها القانونية بواسطة الوسائل الإلكترونية، ومن هنا ظهر مفهوم المرفق العام الإلكتروني للتعبير عن اعتماد المرفق على الوسائل الإلكترونية بالقيام بأنشطته اليومية وتسيير وإدارة المرفق العام، وباعتبار مفهوم المرفق العام الإلكتروني من المفاهيم الحديثة التي ظهرت تلازماً مع تطبيق الأسلوب الإلكتروني على عمل الإدارة العامة تعددت التعاريف له ونذكر أبرزها .

تعريف سامي داود الحجات للمرفق العام الإلكتروني على أنه عبارة عن مجموعة من السلطات العامة مرتبطة بشبكات إلكترونية تمارس اختصاصها في النشاط الإداري بطريقة حديثة بهدف تحقيق خدمة ميسرة للجمهور وبطريقة أكثر فاعلية[٥] .

كما عرف من قبل داود عبد الرزاق الباز بأنه نظام قانوني يحكم العمل الإداري المرفقي بطريقة إلكترونية ضمن أسس وإطر قانونية تنظم آليات العمل المرفقي الإلكتروني وتحكم ضوابطه .[٦]

[٥] سامي داود سالم الحجات، المرفق العام الإلكتروني، دراسة مقارنة ، جامعة اليرموك كلية القانون ٢٠١٧ ص ١٥

وفي رأي الباحث بأن تعريف المرفق العام الإلكتروني هو مشروع من الشبكات المرفقية المتصلة ببعضها البعض عن طريق الحاسب الآلي تتبع أشخاص القانون العام بشكل مباشر أو غير مباشر بغية تحقيق المصلحة العامة بشكل أكثر فاعلية وبشكل يحد من الروتين والبيروقراطية الإدارية ويضمن الجودة السليمة عند تقديم الخدمات للجمهور ويضمن تحقيق المصلحة العامة.

ثانياً: أهداف المرفق العام الإلكتروني

يهدف المرفق العام الإلكتروني إلى تحقيق عدد من الأهداف تتفق بعضها مع المرفق العام التقليدي وآخرى حديثة لم يعهدها المرفق العام التقليدي وهي:

١ـ الحد من البيروقراطية والروتين الإداري وذلك بتطوير وانتقال العمل الإداري من النظام التقليدي الورقي الذي يحد من فاعلية الأداء الإداري إلى الأسلوب التقني الإلكتروني الذي يزيد من سرعة العمل الإداري ويزيل الروتين والعوائق الإدارية بين الموظف العام والجمهور وبين الموظفين أنفسهم، ويحدد العلاقة التنظيمية بشكل سلس بين الرؤوساء والمرؤوسين والمرفق العام بحيث يتم تسهيل الحصول على الخدمات الحكومية والمعلومات في أي وقت.[٧]

٢ـ توفير التكاليف والمصاريف والجهد واختصار الوقت في العمل الإداري بما يضمن فاعلية المرفق العام الإلكتروني بالشكل الأمثل وبحيث تحقق مبدأ تنظيم وإدارة الوقت في آن واحد مما يعود بالنفع على كل الفعاليات الإدارية في المرفق.

٣ـ تحري الدقة والسرعة في أداء العمل الإداري المرفقي وفق أعلى الدرجات المهنية الإدارية لإيجاد حالة اتصال دائم مع المواطنين وقطاعات الأعمال مما يساعد على تحقيق مبدأ الشفافية في المرافق الإدارية عند التعامل مع الجمهور والموظفين وترجمتها على أرض الواقع بأوسع نطاق.

---

[٦٦] داود عبد الرزاق الباز الإدارة العامة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، منشأة المعارف ٢٠١٥ ،ص١٣٦،١٣٤

[٧] أحمد المناعسة، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق ، دار الثقافة والنشر والتوزيع، عمان ٢٠١٣ ص ١٢٢

٤. حفظ المعلومات إلكترونيا مع سهولة التنقل بينها واستحضار مايراد منها بسهولة ويسر دون الرجوع إلى الملفات والأرشيف الورقي وهو الأمر الذي يزيد من سهولة حصول على المعلومة بسهولة ويسر مما سيسرع من عملية اتخاذ القرار الإداري والذي سينعكس على حسن سير المرفق العام.

٥. السعي لتحقيق المساواة في الحصول على الخدمات من بعض السلوكيات الاجتماعية الضارة ومحاصرتها كالواسطة والمحسوبية . وتحسين مستوى الخدمة المقدمة وملاءمتها لاحتياجات العملاء المتعاملين مع المرفق[٨].

مما سبق يستنتج الباحث، أن المرفق العام الإلكتروني يتميز عن المرفق العام التقليدي بأنه يدار بأسلوب محوسب بدون احتكاك مادي بين الجمهور والإدارة، وبالتالي فإنه يحد من البيروقراطية الإدارية إلا أنه يحتاج لتكاليف باهظة سواء بشرية أو مادية وتتحقق به معايير الشفافية والنزاهة الإدارية بوضوح وبشكل دقيق بينما المرفق التقليدي يدار بأسلوب ورقي مكتبي تقليدي يتسم بالروتين الإداري والتكاليف فيه باهظة من حيث كثرة المخصصات المكتبية عند توسيع النشاط الإداري المرفقي كما يصعب به تحقيق الشفافية الإدارية والنزاهة بالشكل المطلوب.

المطلب الثاني

أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية المرافق العامة

تعد المرافق العامة من أهم موضوعات القانون الإداري وحجز الزاوية في بنائه ، فمن خلالها تضطلع السلطة التنفيذية التي تباشر شؤون الإدارة العامة بمهمة السهر على إشباع الحاجات العامة للأفراد ، فالمرفق العام كان ولايزال نشاطاً للمصلحة العامة تديره الإدارة ، وإن كان لكل مرفق طريقته في الإدارة، فإن هناك مبادئ مشتركة بين المرافق العامة أي كان شكلها أو طريقة إدارتها تندرج في نظام قانوني تخضع له، يتضمن عدداً من المبادئ وأهمها مبدأ استمرارية المرافق العامة بالعمل بانتظام وإطراد.

[٨]محمد محمود الخالدي، التكنولوجيا الإلكترونية ، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع ، ط 1 ، عمان ، الأردن ،٢٠٠٧ ص١٢٤

الفرع الأول

مفهوم مبدأ استمرار عمل المرفق بانتظام واطراد

يعد مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام وإطراد من المبادئ الأكثر شهرةً باعتبار أن مخالفته تكون واضحة ومحسوسة من مستعملي المرفق والدول ذاتها، لكن تعريفه ليس بالأمر السهل وذلك راجع لتنوع الكبير للمرافق العامة بحسب طبيعتها ووظيفتها، غير أنه يمكن تعريفه بالعمل المنتظم والمستمر للمرافق العامة. وذلك بشكل يتوافق مع الغاية التي أنشئت لأجلها المرافق العامة المتمثلة بإشباع الحاجات الأساسية العامة للأفراد، وبما أن الحاجات باقية ومستمرة، فسيستلزم ذلك ضرورة استمرار المرفق العام في إشباع هذه الحاجات سواء كانت إدارية أم اقتصادية، على أن درجة الاستمرارية تختلف باختلاف وظيفة المرفق والخدمة التي يؤديها ، فبعض المرافق تتطلب العمل الدائم، مثل الشرطة والدفاع والمستشفيات ومؤسسات الكهرباء، في حين أن هناك مرافق آخرى تتطلب العمل لبضع ساعات مثل دوائر الأحوال المدنية [٩].

حصل هذا المبدأ على اهتمام الفقه والقضاء ،وذلك على اعتبار أنه ينبع من تصور عمل الدولة والأجهزة التابعة لها الذي يقوم على الدوام والانتظام لا على الانقطاع والتوقف، وبالتالي فإن نشاط المرفق العام ضروري لحياة المجموعة الوطنية، ولا ينبغي أن ينقطع لأن توقفه قد ينجز عواقب وخيمة في حياة الجماعة[١٠].

وبناءاً على ذلك ذهب الفقيه جيز إلى القول أن كل ما هو موجود في القانون الإداري هو لتسهيل العمل المستمر للمرفق العام، لذلك تعمل الإدارة العامة على ضمان سير المرفق العام بانتظام وإطراد، بحيث يجد المنتفع الخدمة المطلوبة في الزمان والمكان المحدد لأدائها فيه، أي توفير الحاجات الأساسية بصفة مطردة ومستمرة، إذ أن الحاجات العامة

[٩] ياسر محمد عبد العال، الإدارة الإلكترونية وتحديات المجتمع الرقمي،المنظمة العربية للتنمية،جامعة الدول العربية،القاهرة،٢٠١٦ ص١٧٤

[١٠] مختار الحمادة، تأثير الإدرة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم والعلاقات السياسية ،ص٦٨

التي ينشأ المرافق العامة لإشباعها لا تعد كذلك، ولا يكون المرفق العام قد حقق ما أنشئ له إلا إذا تقدم بتلك الحاجات بصفة وقتية وعلى نحو غير منقطع[١١].

وبذلك نجد أن الفقهاء أجمعوا على أن أهم القواعد الأساسية التي تحكم عمل المرافق العامة هي ضرورة سيرها بانتظام وإطراد دون انقطاع، بحيث يجد المنتفع الخدمة التي يؤديها المرفق متاحة في كل زمان ومكان المتعارف لأدائها، ومن هنا قيل أن هذا المبدأ يشكل الشريان للمرفق العام، مما جعل منه قاعدة قانونية مسلمة بها لدى الفقه والقضاء الإداريين .

الفرع الثاني

أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية سير المرفق العام بانتظام واطراد

إن تطبيق مبدأ سير المرفق العام بانتظام واستمرار يتطلب مواكبة المرفق العام للظروف المستجدة على المستوى السياسي والاقتصادي وكذلك التطور التكنولوجي وذلك تلبية لمطالب الأفراد، بما يضمن سيره بانتظام دن عرقلة ، وبناءاً على ذلك فإن مواكبة الظروف المستجدة وتبني نظام الحكومة الإلكترونية، ما هو إلا تطبيق لمبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد وجعله يتجه في التطبيق إلى الإحكام، حيث لا تحديد لفتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها وإنما يعمل المرفق على مدار الساعة عن طريق توفير البوابات الإلكترونية التي تقدم خدماتها على الشبكات الانترنت على مدار ٢٤ ساعة، بشكل يستطيع الفرد الحصول على الخدمة المرفقية أو المعلومات الرسمية ليطلع على قانون أو الإجراءات التي يسعى إليها في أي وقت يشاء، بدلاً من انتظار مواعيد فتح المكاتب وتواجد الموظفين في اليوم التالي وكل ذلك سيؤدي إلى تعامل المترفقين مع المرفق وهم مطمئنون إلى عدم سماعهم لمقولة المواعيد انتهت، أو أن الموظف لم يحضر، أو في إجازة ، أو إضراب ، فالفرد يمكنه الدخول على الشبكة ومعرفة الإجراءات للخدمة المطلوبة إنجازها أو قضاء مصلحة له لدى المرفق العام.

[١١] م. فارس عبد الرحيم حاتم، حدود سلطة الإدارة عند تطبيق مبدأ سير المرفق العام بانتظام واستمرار، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون جامعة بابل / مجلد ٣ العدد الأول العراق ،٢٠١١ ص ٢٢٩

إن أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على مبدأ سير المرفق العام بانتظام وإطراد تجلى من خلال الدور الكبير في الحد من العوائق التي تقف في وجه ضمان تطبيق هذا المبدأ وهي

أولاً- إضراب العاملين

يقصد بإضراب العاملين اتفاق بين العمال على الامتناع عن العمل مدة من الزمن، دون ان تصرف نيتهم إلى التخلي عن وظائفهم نهائياً، فالإضراب يعني توقف إرادي جماعي عن العمل لمدة محددة أو غير محددة بغرض تحقيق مطالب معينة مهنية أو اجتماعية[١٢].

إن حق إضراب العاملين هو حق مصون بمعظم دساتير العالم التي نصت على حمايته وتنظيمه بشكل قانوني، إلا إن هذا الحق سيتعارض أو يصطدم مع الاستمرارية، لأن الموظفين يدركون قيمة وأهمية العمل الذي يقوم بها المرفق ونفعه وحاجة الأفراد إليه ، ومن ثم يسارعون إلى ممارسة الضغط على إدارة هذا المرفق من هذه الزاوية[١٣]، إلا أنه من خلال تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية الذي سيعتمد بشكل أساسي على تقديم وإجراء الخدمات بطريقة إلكترونية عبر أجهزة ومعالج ومعلومات وقواعد بيانات تتفاعل تلقائياً مع طالبي الخدمة سيكون التعامل مع العنصر البشري فيها بشكل غير مباشر من خلف الأجهزة الإلكترونية.

وبالتالي يستطيع الأفراد الحصول على الخدمات متى شاءوا، دون اشتراط وجود موظف يتعامل معهم بصورة مباشرة و دون الارتباط بزمان ومكان معينين، مما يخفف من الإرباك الذي يمكن أن يطرأ على تقديم الخدمات الإلكترونية بحيث أن أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية بالنسبة لمبدأ استمرارية عمل المرفق بانتظام وإطراد ، سيتجلى بشكل مباشر من خلال القضاء على المظاهر العبثية التي يقوم بها بعض الموظفين من أجل عرقلة عمل المرافق العامة دون أن يستندوا إلى أسباب قانونية كالإضراب دون سبب حقيقي ، وذلك سبب من أسباب الفساد الإداري وهو ضعف شعور الانتماء لدى بعض

[١٢] عبد الباسط عبد المحسن، الإضراب في قانون العمل، رسالة دكتواره، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، لسنة١٩٩٢ ص ٤٩٥

[١٣] رانيا هدار، دورالإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية،كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، لعام ٢٠١٧-٢٠١٨ ص٩٧

الموظفين الفاسدين لوظائفهم وقيامهم بأي طريقة ممكنة بعرقلة سير وانتظام المرفق العام، فإن تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية ما هو إلا آلية فعالة يتم من خلالها تجسيد وتكريس لنصوص الدستور التي تنص على حق العاملين في الإضراب ولكن بشكل منظم ومن ناحية آخرى ضمان استمرارية المرافق العامة، بحيث أن تطبيق هذا المفهوم لم يقم بمنع الموظفين بحقهم بالإضراب بل نظمه وجعله يتم بشكل قانوني وخفف من أثره نتيجة عدم تأثر المرافق العامة واستمرارها بتقديم خدماتها

علاوةً على ذلك أن تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية ساهم بإعادة هندسة كافة العمليات الإدارية وتطويرها وتنظيمها بشكل ورؤى جديدة وحديثة، مما انعكس بشكل إيجابي على الدور العام للموظف العام الذي من خلال تطبيق ذلك المفهوم سيتم دعم رأيه وتقدير عمله وإبراز دوره بالشكل الصحيح واحترام رأيه وتدعيم مشاركته بشكل فعال وتغيير الشكل الهرمي لتسلسل الإداري والحد من مفهوم الطاعة العمياء والانصياع الكلي لأوامر الرؤساء الإداريين ونسب جهودهم لهم في بعض الأحيان وزيادة كفاءتهم، الأمر الذي سيساهم بشكل أو آخر بالحد من أسباب الإضرابات سواءً كان مستندة لسبب قانوني أو غير قانوني .

ثانياً: الموظف الفعلي

نظرية الموظف الفعلي هي نظرية ابتدعها مجلس الدولة الفرنسي بحيث تعتبر هي إحدى تطبيقات نظرية احترام الظاهر في القانون الإداري وذلك ضماناً لحسن سير المرافق العامة بانتظام واستمرار، يقصد بالموظف الفعلي أنه شخص يزاول أعمال وظيفة عامة دون أن يعين بشكل قانوني، أو هو الشخص الذي عين تعينا معيباً أو لم يصدر قرار بتعيينه إطلاقاً، إن تطبيق هذه النظرية إن كانت تجد في ظل في النظام الإداري التقليدي مجالاً واسعاً لتطبيقها فإن الذهاب لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على المرافق العامة.

إذا وجدت نطاقاً واسعاً لتطبيقها في النظام الإداري التقليدي لما يطرأ من ظروف عادية وغير عادية[١٤]، نجد أن هذا المجال يتقلص في ظل الذهاب لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على المرافق العامة.

ففي الظروف الاستثنائية التي تمنع بعض من الموظفين المختصين من الذهاب لعملهم سيتمكنون من قيامهم بها في منازلهم في ظل تطبيق النظام الإلكتروني في الإدارة وبالتالي سينتج عن ذلك إلغاء العمل بتلك النظرية التي يمكن أن تكون غطاء لاستغلال تلك الظروف لقيام أشخاص غير قانونين بالقيام بأعمال الوظيفة العامة بحجة ضرورة استمرارية تسيير المرفق العام والحصول على أعمال ومكاسب غير قانونية ومشروعة ، فإن وجود قواعد بيانات محكمة عن كل الموظفين، تعمل على منع وحظر قيام أي شخص غير مدرج ضمن موظفي المرفق العام بصفة غير مؤهل لها، لأن الأنظمة الأمنية التكنولوجية توفر دقة عالية في النظام الإداري وتنذر بوجود أي خلل أو دخيل على النظام العام للمؤسسة المرفقية، أي أنه إذا كان قرار التعيين معيب أو لم يصدر قرار تعيين بالشخص فلا يمكنه ممارسة صلاحيات الموظف القانوني طالما لم يحقق الشروط المطلوب للعمل ضمن النظام الإلكتروني [١٥]

ثالثاً : الظروف الطارئة

إن قيام الظروف الطارئة في ظل تطبيق النظام الإلكتروني للمرافق العامة يحدث تأثيرات سلبية على النظام الإداري الإلكتروني ولكنها تكون أقل ضرر بالمقارنة من النظام الإداري التقليدي، لأن حدوث الزلازل أو الحروب والفيضانات في منطقة معينة من الدولة لا يعني بالضرورة انهيار النظام الإلكتروني بالكامل، وذلك يرجع لوجود مركز رئيسي للمعلومات الحكومية المحوسب وفي حال تعطل النظام الإلكتروني في منطقة معينة بالدولة يمكن تداركه في ظل وجود مركز رئيسي بالدولة، كما أنه في بعض الأحيان نجد أن مواقع الإدارية الحكومية تعتمد عل سيرفرات ذات نطاق دولي أي أن هذه سيرفرات تقع خارج حدود ومجال الدولة ذاتها ومن هنا نلمس مدى تقلص الآثار السلبية والفوضى

[١٤] د. سعيد نحيلي، عسي الحسن، القانون الإداري، كلية الحقوق، جامعة حلب، ٢٠٠٧ ص٢٧

[١٥] سليمان أسامة أبوسلامة، الإدارة الإلكترونية وأثرها على المرفق العام، رسالة ماجستير في القانون العام من كلية الحقوق بجامعة الأزهر،٢٠١٤ص١١٩

التي يمكن أن تنجم عن حدوث ظروف الطارئة بالدولة والتي تشكل البيئة المناسبة لانتشار الفساد الإداري نتيجةً لاختلال الأنظمة في الأجهزة الإدارية .

ولعل أهم الأحداث الطارئة الحاصلة في الوقت الحالي في جميع دول العالم التي أبرزت بشكل واضح أثر تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية بالنسبة لمبدأ استمرارية عمل المرفق العام بانتظام وإطراد ، هي انتشار فيروس كورونا المستجد كوفيد ـ ١٩ الذي حتم على جميع السلطات العامة في الدول اتخاذ مجموعة من التدابير الاحترازية والوقائية بغية الحفاظ على النظام العام الصحي ومنها توقيف الدراسة في جميع المؤسسات التعليمية وإغلاق العديد من الأماكن العمومية وإعلان حالة الطوارئ الصحية مما طرح معه إبراز الفارق بين الحكومات التي لازالت تتبع في أجهزتها الإدارية ومرافقها العامة الأنظمة الإدارية التقليدية والحكومات التي تعمل بالأنظمة الإلكترونية، و نذكر في صدد ذلك تجارب الدول الآتية للتصدي لتلك الظاهرة وضمان استمرار عمل المرافق العامة :

أ. **سوريا** : تعد من الدول التي مازالت تتبع الشكل التقليدي في أجهزتها الإدارية وإن محاولتها لتطبيق النظام الإلكتروني في إداراتها مازال بشكل بدئي وجزئي جداً، بالرغم من إدراكها لأهمية الربط الإلكتروني بين المؤسسات و إطلاقها لمبادرة تطبيق الحكومة الإلكترونية منذ عام ٢٠٠٩ الذي جاء في توصيات رئاسة مجلس الوزراء وتوجيهاته لوزارة الاتصالات للقيام بالإجراءات التنفيذية إلا أن أثر الحروب الحاصلة فيها التي بدأت منذ عام ٢٠١١ أدى إلى ترشيد الموزانات الاستثمارية في الجهات العامة وعرقلة التمويل المطلوب، وبالتالي فكانت إجراءاتها في الحد من انتشار هذا الفيروس واتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة مقابلةً مع حتمية استمرارية عمل المرافق العامة هي تخفيض نسب الدوام فيها بنسبة ٤٠% وتفعيل نظم المناوبة بين الموظفين العموميين[١٦] ، إن العمل بهذا الإجراء يمكن أن يشكل بيئة مناسبة للفساد الإداري إذ من خلاله يمكن لبعض الموظفين العموميين الفاسدين استغلال خوف الأفراد من طولة الإجراءات الإدارية وحاجتهم الماسة للحصول على الخدمة وإخضاعهم لشروطهم من خلال الضغط الذين يقومون به عليهم

[١٦]قرار الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم ١٣٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٤

واستغلال تلك الظروف الطارئة والاضطرابات الحاصلة وحاجة الدولة للحفاظ على استمرارية عمل مرافقها للحصول على رشوة لتسهيل حصول الأفراد على الخدمات المطلوبة، إضافةً لقيام بعض الموظفين الفاسدين لاستغلال نظم المناوبة المعمول بها للقيام بأمور وإجراءات غير قانونية ما كانت ستتاح لهم في ظل الأوضاع العادية، إذ تمثل تلك الظروف الحاصلة البيئة المناسبة للقيام بأعمالهم وممارساتهم لسلوكهم الفاسد.

ب . **الإمارات العربية المتحدة : تعد** دولة الإمارات العربية من البلدان الرائدة في تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على المستوى العربي والدولي منذ عام ، ٢٠٠١ وبالتدقيق بالبوابة الإلكترونية الحكومية لدولة الإمارات نجد أنها بوابة متكاملة استطاعت أن تستوفي المراحل الثلاثة لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية بدءاً من نشر المعلومات وصولاً إلى تسهيل حصول الأفراد على تلك الخدمات بشكل إلكتروني بحيث يستطيع المواطن تقديم معاملته على مدار الساعة وفي أي مكان كان وتسديد الدفع والرسوم عن طريق الدفع الإلكتروني المطبق من خلال برنامج الدرهم الإلكتروني الذي هو عبارة عن وسيلة ذكية تقدمها وزارة المالية لتغطية رسوم مايقارب ٥٠٠٠ خدمة حكومية، وتأخذ شكل بطاقات المدفوعة مسبقاً، بحيث يمكن للمستخدم تعبئة البطاقة بالقدر المتاح لكل نوع منها واستخدامها للتسديد، أو عن طريق الانترنت من خلال بوابة الدفع الإلكتروني ومن خلال ماسبق يستنتج الباحث، بأن دولة الإمارات العربية من الدول التي كانت معتمدة على تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية في إداراتها ومرافقها العامة بشكل ناجح وبصورة متكاملة وبالتالي ، لم يشكل انتشار ذلك الفايروس اضطراب لديها من ناحية التفكير في طريقة الحفاظ على استمرارية عمل مرافقها العامة، لأنه نتيجة اعتمادها على تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية كان الأفراد يتلقون الخدمات المرفقية في منازلهم وعن بعد عبر المواقع والمنصات الإلكترونية والقنوات التلفزية ومنها خدمة التعلم عن بعد إذ الهدف الأساسي من تلك الخدمات المرفقية الإلكترونية في هذه الظروف الاستثنائية هو ضمان الحفاظ على مبدأ استمرارية عمل المرفق العام بانتظام واطراد وبنفس الآلية

والرقابة على الموظفين العموميين وعلى نفس درجة الشفافية المطلوبة ، فيها دون السماح لمظاهر الفساد الإداري بالتفشي في ظل وقوع الظروف الطارئة .

وفي خلاصة المطلب الثاني يستنتج الباحث، إن تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية جاء للدلالة على استخدام إنتاج الثورة التكنولوجية لتحسين مستويات الإدارة ورفع كفاءتها وتعزيز دورها في تحقيق الأهداف، والمساهمة قدر الإمكان للحد من أبرز معوقات تطورها وهي ظاهرة انتشار الفساد الإداري في أجهزتها ومرافقها، بحيث استطاعت إثبات أن تطبيق ذلك المفهوم ساهم في الحصول على رضا كبير من قاعدة المستفيدين من الخدمة العمومية بالشكل التقني الحديث من حيث وفرة الخدمة وتحسين أساليب تقديمها بالطريقة إلكترونية، وتمكينهم من الإطلاع على الخدمة مما يبعث الثقة والطمأنينة في نفوس المستفيدين.

الخاتمة

تلعب المرافق العامة دوراً هاماً في حياة الأفراد وذلك لكونها تمثل المظهر الإيجابي لنشاط الدولة، وعن طريقه أو بواسطته تتدخل الدولة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لإشباع الحاجات العامة للجمهور وتقديم الخدمات التي تتعلق بهم ، ومن ثم فإن استمرار أداء هذه المرافق عملها بانتظام وإطراد يمثل أهمية كبرى، كون الأفراد يعتمدون عليها في الحصول على الخدمات الأساسية التي يعتمدون عليها في تنظيم أمور حياتهم ، لذلك من واجب السلطة الإدارية أن تعمل على ضمان سير المرفق العام بانتظام وإطراد بحيث يجد المستفيد خدمته في الزمان والمكان المحدد لأدائها فيه .وبشكل يتناسب مع التطورات التقنية الحاصلة في المجتمع ومن بينها مفهوم الحكومة الإلكترونية التي أكد تطبيقه على المبادئ التي تحكم عمل المرافق العامة بشكل واضح، وجعل المرفق العام يقدم خدماته بلا انقطاع و بشكل لائق، وبمواصفات تتفق وجودة نظام الحكومة الإلكترونية ذاتها ، بعيداً عن مظاهر البيروقراطية والتعقيدات الإدارية في المرافق العامة وذلك من خلال الأسلوب الإلكتروني المعتمد في تقديم الخدمات المرفقية .

النتائج

١ـ يعد مفهوم الحكومة الإلكترونية من المفاهيم الحديثة التي أفرزتها الثورة التقنية ، وشكل تطبيقه تغييراً جذرياً في نمط عمل الأجهزة الإدارية والمرافق العامة.

٢. تعتبر المرافق العامة ركيزة من الركائز الأساسية التي تبنى عليها الدول، فهي تمثل المظهر الإيجابي لنشاط الدولة التي عن طريقها تسعى الدول لإشباع الحاجات العامة للجماهير .

٣ـ يحكم عمل المرافق العامة مجموعة من المبادئ المشتركة والتي يعد أهمها مبدأ استمرارية عمل المرافق العامة بانتظام وإطراد وإن المساس بهذا المبدأ يشكل اضطراباً في حياة الأفراد.

٤ـ إن تطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية على عمل المرافق العامة ساهم في جعل مبدأ استمرارية عمل المرافق العامة يتجه للأحكام في التطبيق، وذلك من خلال جعل الخدمات تقدم بشكل إلكتروني عن طريق بوابة خدمات إلكترونية تعمل على مدار اليوم ، وبشكل بعيداً عن مظاهر البيروقراطية التي كانت تعيق عمل المرافق العامة في الشكل التقليدي المتبع سابقاً .

التوصيات

من خلال دراسة البحث توصل الباحث إلى مجموعة من التوصيات:

١ـ إن مفهوم الحكومة الإلكترونية يعتبر من المفاهيم الحديثة، ولتحقيق الغاية المرجوة من تطبيقه في جعل عمل الأجهزة الإدارية والمرافق العامة أكثر كفاءة وتطور لابد من نشر التوعية للأفراد والعاملين لطبيعة هذا المفهوم وطريقة العمل في ظل تطبيقه والنتائج الإيجابية التي ستتحقق لهم في ظل تطبيقه.

٢ـ إصدار التشريعات اللازمة وتوثيق المعاملات الحكومية وخصوصاً قانون التوقيع الإلكتروني، واعتمادية الوثائق الإلكترونية، وتطوير القوانين لتجريم الأعمال التي تشكل خلل للنظام الإلكتروني، وذلك لبعث الثقة والطمأنينة في نفوس المتعاملين مع هذا المفهوم.

٣. توفير البنى التحتية اللازمة لتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية، من خلال توفير شبكات الاتصال وتسهيل اقتناء الأفراد للأجهزة الحاسوبية من أجل تسهيل حصولهم على الخدمات.

المراجع العامة

الكتب العامة (مع حفظ الألقاب)

١. العبود فهد بن ناصر ، الحكومة الإلكترونية التطبيق العملي لمشاريع التعاملات الحكومية ، العبيكان للنشر ، الطبعة الأولى ،٢٠٠٩.

٢. فرج علاء ، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الريان، عمان، ٢٠٠٩.

٣. جمال الدين سامي ، أصول القانون الإداري ، منشأة معارف الإسكندرية،٢٠٠٤ ص ٥٢٤

٤. النحيلي سعيد ، الحسن عبسي ، القانون الإداري ، مديرية الكتب والمطبوعات، منشورات جامعة حلب كلية الحقوق لعام ٢٠٠٧ .

٥. أبو زيد، محمد عبد الحميد ، منافع المرافق العامة وحتمية استدامتها، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠٠٥ .

٦. مهنا محمد فؤاد ، القانون الإداري، القاهرة ١٩٨١.

٧. محمد عبد الحميد أبو زيد، منافع المرافق العامة وحتمية استدامتها، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠٠٥ ص ٣٣

٨. مهنا،محمد فؤاد ، القانون الإداري، القاهرة ١٩٨١

٩. عبد العال ياسر محمد ، الإدارة الإلكترونية وتحديات المجتمع الرقمي،المنظمة العربية للتنمية،جامعة الدول العربية،القاهرة،٢٠١٦

١٠- الباز داود عبد الرزاق ، ١٢٠١٥الإدارة العامة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، منشأة المعارف

الرسائل العلمية

١. سليمان أسامة أبوسلامة، الإدارة الإلكترونية وأثرها على المرفق العام، رسالة ماجستير في القانون العام من كلية الحقوق بجامعة الأزهر،٢٠١٤ص١١٩

٢. عبد الباسط عبد المحسن، الإضراب في قانون العمل، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، لسنة١٩٩٢.

٣. هدار رانيا ، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم السياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، لعام ٢٠١٨.٢٠١٧

٤. الحماده مختار ، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسيةوالعلاقات لعام ٢٠٠٧.

البحوث والمجلات العلمية

١. حاتم، فارس عبد الرحيم ، حدود سلطة الإدارة عند تطبيق مبدأ سير المرفق العام بانتظام واستمرار، مجلة المحقق المحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون جامعة بابل / مجلد ٣ العدد الأول العراق ،٢٠١١ ص ٢٢٩

٢. باري عبد اللطيف ، الحكومة الإلكترونية بين الإطار النظري وتحديات التطبيق، الملتقى الدولي حول الحكومة الإلكترونية ودورها في إنجاح خطط التنمية، كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، ٢٠١٠/٤/١٩

القرارات الإدارية

١. قرار الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، سوريا ، رقم ١٣٧ بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٤

مصادر الانترنت

١- تقرير الأمم المتحدة متاح على الموقع التالي http://www.unpan.org تمت الزيارة في ٢٠٢١/١١/٨

دراسة تاريخية لمظاهر التهويد في شرقي القدس بين عامي (٢٠٠٠م –٢٠١٠م)

الباحث: د. ساعود جمال ساعود*

الملخّص:

أنطلق هذا البحث المعنون بـ دراسة تاريخية لمظاهر التهويد في شرقي القدس بين عامي (٢٠٠٠م –٢٠١٠م) من فرضية مفادها أنّ الإجراءات التي نفذتها "اسرائيل" في بين عامي ٢٠٠٩م– ٢٠١٠م، قد كان لها دور محوري في تكريس مظاهر التهويد التي تهدف بالدرجة الأولى إلى اتخاذ القدس عاصمة لإسرائيل، ومن ثم إضفاء الطابع اليهودي عليها ونزع الهوية العربية والإسلامية عنها؛ كجواب تخميني على السؤال الرئيسي الدائر حول مدى فاعلية الإجراءات التي اتخذتها "اسرائيل" لتهويد شرقي القدس ومنعكساتها الخارجية، ولقد هدف البحث إلى تحقيق جملةٍ من الأهداف أبرزها الوقوف على الإجراءات التي أقدمت عليها "اسرائيل" في سبيل تهويد شرقي القدس، وتوضيح فيما إذا جاءت لتهويد شرقي القدس خاصّة أم تطبيقاً لمشاريع اسرائيلية ضد القدس عامّة، والعمل على تقييم الإجراءات الاسرائيلية في شرقي القدس، ومعرفة أسباب نجاح "اسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً، ومعرفة منعكسات عملية تهويد القدس على الصعيد الخارجي، مما ناقشه الباحث في خطتها البحثية للتأكّد من صحّة فرضيته الإجراءات الاسرائيلية لتهويد شرقي القدس، وتقييم فاعليتها، وأسباب نجاح

* دكتوراه في قسم الدراسات السياسية – كلية العلوم السياسية – جامعة دمشق.

"اسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً، ومنعكسات عملية تهويد القدس على الصعيد الخارجي، ومما درسه الباحث في خطّة البحث، وتوصّل الباحث في نهاية هذا البحث إلى عددٍ من النتائج الهامّه أبرزها أنّ سياسية التغريب الاجتماعي والسياسي، وإجراء مصادرة الأراضي، وجدار الفصل، وإجراءات بحق الأماكن المقدسة، وظاهرة التهويد الإداري، وما أصدرته من قرارات وقوانين ، وغير ذلك من الإجراءات كان هدفها النهائي السيطرة على القدس وتهويدها، ليثبت بذلك صحّة الفرضية التي أنطلق منها الباحث.

الكلمات المفتاحية: الاستيطان، مستعمرة، التهويد، التطبيع، شرق وغرب القدس.

A historical study of the manifestations of

Judaization in East Jerusalem between the years(2000-2010)

Saoud Jamal Saoud*

Summary :

This research, entitled a historical study of the manifestations of Judaization in East Jerusalem between the years (2000 AD - 2010 AD) was launched from the premise that the measures implemented by "Israel" in the period 2009-2010 AD, had a pivotal role in perpetuating the manifestations of Judaization that aim primarily at Taking Jerusalem as the capital of Israel, and then giving it a Jewish character and stripping it of its Arab and Islamic identity; As a speculative answer to the main question about the effectiveness of the measures taken by "Israel" to Judaize East Jerusalem and their external repercussions, the research aimed to achieve a number of goals, the most prominent of which is to identify the measures taken by "Israel" in order to Judaize East Jerusalem, and to clarify whether they came to Judaize East Jerusalem in particular, or in implementation of Israeli projects against Jerusalem in general, and work to evaluate the Israeli measures in East Jerusalem, and to know the reasons for Israel's success in perpetuating the manifestations of Judaization internally and externally, and knowing the repercussions of the process of Judaizing Jerusalem on the external level, which the researcher discussed in her research plan to ensure the validity of His

* PhD in the Department of Political Studies - Faculty of Political Science - University of Damascus.

hypothesis is the Israeli measures to Judaize East Jerusalem, and evaluate its effectiveness, and the reasons for Israel's success in perpetuating the manifestations of Judaization internally and externally, and the repercussions of the process of Judaizing Jerusalem on the external level, and from what the researcher studied in the research plan, and at the end of this research the researcher reached a number of important results, most notably that political Social and political alienation, the confiscation of land, the separation wall, measures against holy places, the phenomenon of administrative Judaization, and the decisions and laws it issued, This is one of the procedures whose ultimate goal was to control Jerusalem and Judaize it, to prove the validity of the hypothesis from which the researcher started.

Keywords: settlement, colony, Judaization, normalization, east and west Jerusalem.

أولاً: المقدمة:

احتل الصهاينة الجزء الغربي من القدس في حرب ١٩٤٨م، واستطاعت المنظمات الصهيونية وعلى رأسها الهاجانا احتلال ٧٨% من أرض فلسطين، ومن ثم قامت باحتلال جزء كبير من القدس، فسميت المنطقة التي بقيت تحت سيطرة القوات الأردنية بشرقي القدس آنذاك، والمنطقة التي احتلتها إسرائيل بغربي القدس.

تشّمل منطقة شرقي القدس جميع الأراضي في الجانب الشرقي من مدينة القدس التي كانت تحت الحكم الأردني منذ عام ١٩٤٨م بعد انسحاب القوات البريطانية من فلسطين، وحتى الاحتلال الإسرائيلي للمدينة عام ١٩٦٧م، وتقع ضمن أراضيها مدينة القدس القديمة التي تحوي على أقدس الأماكن للأديان التوحيدية الثلاثة الإسلام والمسيحية واليهودية مثل المسجد الأقصى وكنيسة القيامة وحائط البراق (يسميه اليهود: حائط المبكى)(١)، فقد استمدت قيمتها بالنسبة لإسرائيل من اعتبارات اجتماعية ودينية وثقافية من منطلق طموحاتهم آنذاك لاتخاذ القدس عاصمةً لهم والتي لا تكتمل ملامحها ولا أهميتها وثقلها إلا بالسيطرة على الجزء الشرقي.

وفيما يتعلّق بظاهرة التهويد فقد بدأت "إسرائيل" بعد عام ١٩٧٦م بتغيير ملامح القدس الشرقية من عربية إسلامية إلى يهودية وإلى منطقة فصل بين الفلسطينيين بعد أن كانت عاصمتهم السياسية والدينية والاقتصادية والاجتماعية، وحلقة وصل بين أجزاء فلسطينيين وبقية دول العالم العربي والإسلامي، حيث خططت ونفّذت العديد من الإجراءات في شرقي القدس بقصد التوسّع والتمدّد وضم

أكبر قدر منها لصالح غربي القدس، فشملت هذه الإجراءات مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ونادراً ما تركت منفذاً تستطيع من خلاله أن التأثير على الأرض والشعب الفلسطينيين، في محاولة منها لتنفيذ مشاريعها حول فلسطين عامة والقدس خاصّة، والتي أردت بها الوصول إلى جملة من الأهداف، والتي تقطف نتائجها في الوقت الحاضر، ومن هذا المنطلق جاء البحث ليدرس ويقيّم مدى فاعلية ما تم تنفيذه من إجراءات في شرقي القدس، والتي شكّلت فيما بعد أساساً لجملة من التغيّرات والإجراءات المحورية فيما يخص وضع القدس ككل.

ثانياً: مشكلة البحث وأهميته:

عملت "إسرائيل" للسيطرة على القدس ككل ولكن احتلالها لغربي القدس سبق احتلالها لشرقيها ومن منطلق سعيها للسيطرة الكاملة على القدس، فقد عملت على تهويد شرقي القدس عبر وضع جملة من الخطط والمشاريع مسبقاً، ومن ثم تنفيذها على شكل إجراءات عملية من خلالها لتكريس سائر مظاهر التهويد من إداري ديني واجتماعي وسياسي وديمغرافي بالشكل الذي قاد بالنهاية إلى السيطرة عليها كلياً وصبغها بالطابع اليهودي والقضاء على الطابع العربي الإسلامي لها نسبياً؛ الأمر الذي أفسح المجال للجهود الإسرائيلية المتمثّلة بالسعي لاعتراف بالقدس كعاصمة ودفع دول العالم للتطبيع معها، وهذا ما يحتاج بنظر الباحث إلى عرض

لهذه الإجراءات ومفرزاتها مقارنةً بأهدافها بغرض تقييم فاعلية هذه الإجراءات، ومن هنا جاء البحث لإيجاد جواب على السؤال الرئيسي المتمثّل بما يلي:

ما مدى فاعلية الإجراءات التي اتخذتها "إسرائيل" لتهويد شرقي القدس ومنعكساتها الخارجية؟

ثالثاً: أهمية البحث:

فرضية البحث: أولاً: الأهمية النظرية:

تتعدد الدراسات والبحوث التي تتناول الشأن الفلسطيني سواء بالفترة المعاصرة أو الماضية التي تبرز أهميتها بكونها تشكّل سلسلة متكاملة ومتناسقة للمحلل والباحث السياسي تساعده في فهم العقلية الإسرائيلية بالتعامل مع الملف الفلسطيني بشكل خاص ومع القضايا السياسية بشكل عام عندما يتعلّق؛ الأمر بخططها لما تريد الحصول عليه، لذا إنّ هذا البحث إسهام نظري إضافي للرصيد الأكاديمي العالمي كونه يستند في طريقة البحث إلى المنهجية العلمية أو القوانين الأكاديمية، رغم كون البحث أقرب إلى وثيقة تاريخية، تدون الإجراءات الإسرائيلية حول القدس الشرقية، وفي هذا أهمية من الناحية النظرية خصوصاً أن القانون الأكاديمي أملى على الباحث توثيق المعلومات والوقائع التي تؤهل البحث ليكون معتمداً كمرجع من قبل الباحثين في المجال الفلسطيني.

ثانياً: الأهمية العملية:

تكمن الأهمية العلمية للبحث بمحاولته الاستناد لما كتب من مراجع عربية وعبرية عن الخطوات الإسرائيلية في شرق القدس باتجاه تحقيق الحلم الإسرائيلي المتمثّل بالسيطرة على القدس ككل، ولقد تم استعراض هذه الخطوات وشرح ما أمكن ، ورغم أنّ البحث يتناول مرحلة تاريخية محدّدة إلا أنّ ذلك لا يقلل من قيمته ولا يحرمه طابع الجدّة والأصالة العلمية لكونه تسليط للضوء على الفترة التاريخية التي مهّدت للواقع الراهن.

ثالثاً: أهداف البحث وأسئلته:

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

١. الوقوف على الإجراءات التي أقدمت عليها "إسرائيل" في سبيل تهويد شرقي القدس.
٢. توضيح الأساس النظري الذي اعتمدته اسرائيل فيما قامت به من إجراءات إسرائيلية لتهويد القدس عامة وشرقيها خاصّة.
٣. العمل على تقييم إجراءات تكريس التهويد في شرقي القدس.
٤. ومعرفة أسباب نجاح "إسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً.
٥. معرفة منعكسات عملية تهويد القدس على الصعيد الخارجي.

تساؤلات البحث:

١. ما هي الإجراءات التي أقدمت عليها "إسرائيل" في سبيل تهويد شرقي القدس؟
٢. ما هو الأساس النظري للمشاريع الإسرائيلية ضد القدس عامّة؟
٣. ما تقييم المساعي الإسرائيلية لتحويل التهويد إلى واقع عملي في شرقي القدس ؟
٤. هل نجحت "إسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً، وما هي أسباب نجاحها؟
٥. ما هي منعكسات عملية تهويد القدس على الصعيد الخارجي؟

رابعاً: فرضيات البحث وحدوده:

ينطلق هذا البحث من فرضية رئيسية مفادها:

إنّ الإجراءات التي نفذتها "إسرائيل "في الفترة الممتدة من تاريخ السيطرة على شرقي القدس خصوصاً الفترة الممتدة بين عامي (٢٠٠٩م- ٢٠١٠م)، وما أعقبها من فرزات قد كان لها الدور المحوري في تكريس مظاهر التهويد التي تهدف بالدرجة الأولى إلى اتخاذ القدس عاصمة "لإسرائيل" ومن ثم إضفاء الطابع اليهودي عليها ونزع الهوية العربية والإسلامية عنها.

حدود البحث:

الحدود الزمانية: يدرس هذا البحث بالفترة الممتدة بين عامي (٢٠٠٠م-٢٠١٠م) نظراً لأهميتها باعتبارها المرحلة التأسيسية لعملية التهويد، ومفرزاتها على الحقبة الزمنية التي تلت عام ٢٠١٠م لغاية عام ٢٠١٧م؛ العام الذي أعلن فيه الرئيس الأمريكي دولاند ترامب أنّ القدس عاصمة "لإسرائيل"، وما تبع ذلك من نقل للسفارات، وتطبيع بعض الدول العربية العلني مع "إسرائيل".

الحدود المكانية: دولة فلسطين العربية.

خامساً: مصطلحات البحث وتعريفاته الإجرائية:

أولاً: القدس: غربي وشرقي القدس: من المعروف في كحقيقة تاريخية تناقلتها ودونتها غالبية الأدبيات السياسية أنّه في حرب ١٩٤٨م استطاعت المنظمات الصهيونية وعلى رأسها الهاجانا احتلال 78%من أرض فلسطين، وقامت باحتلال جزء كبير من القدس، فسمّيت المنطقة التي احتلها العدو بغربي القدس والمنطقة التي بقيت تحت سيطرة القوات الأردنية بشرقي القدس.

ثانياً: القدس الشرقية والقدس الغربية: هو المصطلح المستخدم في الأدبيات الصهيونية تكريساً للنزعة الانفصالية ولكي تخلق نفسياً إحساساً وتصوراً وهمياً بأنّ القدس مقسومة إلى قسمين شرقي وغربي، وهذا ما عملت عليه "إسرائيل "وتحاول ترسيخه، ولكن هذا المصطلح مرفوض في الأدبيات السياسية الفلسطينية وعند الدول الصديقة والحليفة لفلسطين وشعبها.

ثالثاً: مظاهر التهويد: جملة المساعي الإسرائيلية لإضفاء الهوية اليهودية على جميع جوانب الحياة في القدس شرقيها وغربيها وإزالة معالم الهوية الإسلامية والعربية عبر تنفيذ سلسلة من الممارسات الهادفة والمنظمة والمسيسة من قبيل تهجير الفلسطينيين ومصادرة الاراضي ونقل للمؤسسات والبلديات الإدارية وبناء المستوطنات وتهويد الثقافة والتعليم فيها بغرض التوسّع، وضمها للقدس الغربية بهدف السيطرة على القدس ككل.

رابعاً: الاستعمار الاستيطاني: يتفق الباحث مع المعنى الشائع الذي هو الاستيلاء على الأرض واستغلال سكانها، واقتلاعهم من أراضهم وديارهم بالإبادة أو التهجير، فهو يحول البلاد التي يستعمرها إلى " أرض بلا شعب" ليجعلها أرضا خالصة له من دون أهلها، وهذه الحالة بالنسبة لإسرائيلية تعتبر منطلقاً وهدفاً على حد سواء.

خامساً: المستوطنات: حسب التعريف الشائع بين الباحثين عموماً هي توسّع استعماري قائم على مبدأ الانتشار العمراني لأبنية سكنية للإسرائيلي حلى حسان المساحات المملوكة للشعب الفلسطيني.

سادساً: الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً: يوسف قاسم، أثر الحرب النفسية على الذات الفلسطينية، رسالة ماجستير، فلسطين: كلية الآداب في جامعة بيرزيت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

تتألف هذه الدراسة من ستة فصول تحدّث في الفصل الأول عن صورة الفلسطيني في الاستعمار الصهيوني، ثم تحدّث في الفصل الثاني عن الحرب

النفسية ووسائلها وألياتها وأهدافها، ومن ثم ذهب في الفصل الثالث إلى الحديث عن الأساطير الصهيونية والمجازر لنفي الأخر، وفي بقية الفصول عالج الباحث آليات الحرب النفسية الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني من قبيل بث الشائعات وقلب المفاهيم والحصار الاقتصادي والحواجز وسياسة هدم المنازل والقتل المستهدف وغير ذلك من الأليات، ثم ناقش الباحث وسائل الحرب النفسية الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني فيما حدّده باستخدام المنشورات والملصقات، ومكبّرات الصوت وغير ذلك ممّا أرتأه الباحث يوسف قاسم في بحثه المعد لنيل شهادة الماجستير.

يختلف هذا الباحث مع يوسف قاسم في رسالته هذه من عدّة نواحي، فمن ناحية الإشكالية التي طرحها حول أثر أليات ووسائل الحرب النفسية التي شنتها "إسرائيل "على الشعب الفلسطيني في الأعوام التي أعقبت عام ٢٠٠٠م، على عكس هذا البحث الذي يدور حول التساؤل فيما إذا حققت الحرب النفسية الإسرائيلية الغايات المرجوة منها أم لا، ومن ناحية الفرضية فهناك خلاف بين فرضية البحث الحالي وفرضية الباحث يوسف قاسم التي تنص على موجود منهجية واضحة المعالم تعتنقها "إسرائيل "في حروبها النفسية على المستويين الخاص والعام، في حين أن فرضية الباحث تدور حول نجاح "إسرائيل "في تحقيق أهداف الحرب النفسية ضد الشعب الفلسطيني.

كما أن للباحث انتقادات لرسالة يوسف قاسم منها استرساله في ذكر أليات ووسائل للحرب النفسية الإسرائيلية في النموذج الفلسطيني أغلبها ذو أهمية ثانوية، كما أنّه

لم يذكر نهائياً الأثار التي نتجت عن الحرب الإسرائيلية النفسية ضد الشعب الفلسطيني، حيث أقتصر على عمله الأكاديمي على العرض دون الخروج بنتائج هامّة علماً أنّ هناك إجماع بين الباحثين والأكاديميين عليها.

ثانياً: عليان الهندي، مستقبل القدس الشرقية وفق الرؤية الإسرائيلية، جامعة النجاح، هيئة التوجيه السياسي والوطني، الطبعة الأولى: ٢٠٠٩م.

تكّلم الباحث في مقدمة كتابه عن التغييرات التي شهدتها القدس في عامي ١٩٤٨م وما تلاها عام ١٩٦٧م من الناحيتين الجغرافية والديمغرافية، كما تناول ما سمّاه الإجراءات الإسرائيلية في القدس من قبيل القرارات والقوانين والمستعمرات وطرق السكك الحديدية وجدار الفصل، والإجراءات بحق الأماكن المقدسة، وحل الدولتين ونقل المؤسسات، ومن ثم قدّم رؤية مستقبلية حول وضع القدس. وفي خلاصة هذا البحث المؤلف من (٢٤) صفحة؛ أغلب مراجعها عبرية، توصّل إلى العديد من النتائج تدور بأغلبها حول محورية القدس ومكانتها، وما يتوجب على العرب القيام به من دعم ومعاضده، والجدير بالانتباه أن هذا البحث رغم إيجابياته لا يسلم من النقد، حيث تتمحور أغلب الانتقادات حول استهلاله للبحث بالسرد الشفوي للأهداف والمطامع الإسرائيلية في القدس الشرقية، حيث وضعها دونما أي شرح أو تمهيد بشكلٍ يجعل القارئ يتساءل فيما إذا كان البحث حقيقي أم لا ؟! لأنّ معرفة الأهداف تأتي بناء على الخلاصات التي يتم التوصّل إليها بعد دراسة الإجراءات التي قام بها، ولكن بشكلٍ عام يعتبر هذا المرجع من أكثر البحوث دقّة وتفضيلاً التي تناولت بشكلٍ موسع الإجراءات الإسرائيلية في القدس الشرقية والتي لها أهدافها الاستراتيجية الطويلة الأمد.

ثالثاً: كتاب للباحث العبري لإيلان بابي ، بعنوان: عشر خرافات عن إسرائيل، صدرت الطبعة الأولى بعام ، ٢٠١٧م.

ينقسم الكتاب إلى ثلاث أجزاء مقسّمة إلى عشر فصول وخاتمة عن الكيان الاستعماري في القرن الواحد والعشرين ، يدحض الكاتب جملّة من الأفكار المتعلّقة بالهوية الإسرائيلية ويتصدّى لعشر خرافات يعرضها الكيان الصهيوني كأنّها ثوابت وهي خرافة الأرض الخالية، اليهود كانوا شعباً بلا أرض، الصهيونية هي اليهودية، الصهيونية ليست حركة استعمارية، الفلسطينيون غادروا وطنهم طوعاً، حرب عام ١٩٦٧م فرضت على "إسرائيل"، "إسرائيل "الدولة الديمقراطية" الوحيدة في الشرق الأوسط، خرافات أوسلو، مأساة غزة سببها حماس، حلّ الدولتين هو السبيل الوحيد للسلام، ومن أهم هذه الخرافات أن الفلسطينيون غادروا وطنهم طوعًا، إذ قام الكاتب بتفنيد هذه الأسطورة بالقول إنّ قيادات الحركة الصهيونية والداعمين لها لم يتمكنوا من تخيّل تطبيق مشروعهم الاستيطاني بنجاح إلى بالتخلص القسري من السكان الأصليين إما بالاتفاق أو بالقوة، ويؤكّد الكاتب أنّ القرى الفلسطينية المدمرة حتى يومنا هذا لا تزال شاهدًا على التدمير والممارسات التي لجأت لها عصابات الاحتلال بحق الفلسطينيين، وهنا لا بدّ من القول بأنّ الكاتب العبري لإيلان بابي قد سجّل موقفاً إنسانياً وسياسياً خالداً قل نظيره في الوسط العبري، ومما يذكر بحقه أنّه تعرّض لكثير من النقد في "إسرائيل" بسبب تأييده لحقوق الفلسطينيين في مقاومة الاحتلال، وقد تم إدانته من قبل الكنيست عام ٢٠٠٨م قبل أن يغادر "إسرائيل "بعدها.

وعلى العموم تأتي أهمية هذا الكتاب – بالاتفاق مع النقّاد – بالتحديد دون غيره كون كاتبه إسرائيلي الأصل وليس عربيًا، بالتالي فإن الطعن في مصداقيته

يكون أكثر صعوبة ولا يستند على شماعة الأصل والانحياز، فضلًا عن أن كثير من العرب قد وقعوا في فخ هذه الخرافات وهو الأمر الذي استوجب الوقوف عنده لتنوير بعض النقاط المظلمة في توقيتٍ صعب تحياه المنطقة العربية بأكملها وهي أحوج فيه للتوحّد والرؤية الواضحة الشاملة تجاه القضية الفلسطينية.

رابعاً: إضافة إلى ما سبق هنالك دراسة بعنوان: "**الإجراءات الإسرائيلية في القدس الشرقية**"، يشترك مع الدراسات السابقة بكونه يبحث في الممارسات الصهيونية في شرقي القدس وما قامت به من خطوات لتكريس الطابع اليهودي على حساب الطابع العربي الإسلامي، ولقد استفاد الباحث من هذه الدراسة بشكلً كبير لا سيما بخصوص الإجراءات الإسرائيلية الهادفة أنداك في بدايات الألفية إلى التأسيس ومن ثم التكريس لمرحلة تهويد القدس، علماً تتسم هذه الدراسة بالعمق رغم قلة المعلومات الموثقة حول البحث.

سابعاً: منهجية البحث وإجراءاته:

١ – المنهج التاريخي:

يشير المنهج التاريخي إلى دراسة المعلومات والحقائق التي تضمنتها السجلّات والوثائق كما يهتم بدراسة الأحداث والظواهر الحاضرة والرجوع إلى ماضيها، وضمن هذا السياق تم استخدم المنهج التاريخي للرجوع إلى تاريخ مشكلة القدس ككل وتاريخية التدرّج في اجراءات التهويد المتعلّقة بشرقي القدس، ومن ثمّ تقصّي ارتدادات عمليات التهويد على المواقف الخارجية للدول؛ الأمر الذي أوجب استخدام المنهج التاريخي كأسباب إضافية على كون البحث يدرس فترة زمنية محدّدة.

٢- المنهج الوصفي التحليلي:

يختص هذا المنهج بدراسة المشاكل التي تقع ضمن مجال العلوم الإنسانية، وهو في حقيقة الأمر طريقة من طرق التحليل والتفسير بأسلوب علمي من أجل الوصول إلى تفاسير معيّنة لمشكلة اجتماعية ما، ولكن هنا التعامل مع ظاهرة وأحداث ووقائع، لذا هنالك حاجة لمنهج التحليل ذلك لتوضيح أهداف التهويد ومفرزاته السلبية على شرقي القدس، وتقييم فاعلية الإجراءات الإسرائيلية لتكريس مظاهر التهويد، ومن ثم تحليل فيما إذا نجحت "اسرائيل" أم لا بتكريس هذه المظاهر وتأثير ذلك على عملية التطبيع مع "اسرائيل".

ثامناً: خطة البحث:

أولاً: مرحلة التخطيط للسيطرة على القدس وتهويدها.

ثانياً: حيثيات تكريس مظاهر التهويد في شرقي القدس.

ثالثاً: تقييم فاعلية الإجراءات الإسرائيلية في شرقي القدس.

رابعاً: أسباب نجاح إسرائيل بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً.

خامساً: منعكسات عملية تهويد القدس على الصعيد الخارجي.

أولاً: مرحلة التخطيط للسيطرة على القدس وتهويدها:

تميزت عملية السيطرة على القدس وتهويدها بمرحلة سابقة أتسمت بوضع المشاريع والخطط لكيفية السيطرة والتهويد، والتي غلب عليها تعدّد الخلفيات

السياسية والفكرية لأصحابها، وتفاوت الآراء وأحياناً تضاربها، والتي شكّلت بعد تبلورها وتبنيها من الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة الأساس الفكري والسياسي الذي استندت عليه هذه الإجراءات الإسرائيلية للسيطرة على القدس وتهويدها، والتي تم نقلها فيما بعد التخطيط موضع التنفيذ، فترتب عليها العديد من المفرزات السلبية التي ترتب على تطبيقها بالنسبة للأرض والمواطن الفلسطينيين لا سيما موضوع البحث شرقي القدس، فكان من باب المنطق عرض أبرز هذه المشاريع كما وضعتها العقلية الإسرائيلية، ومن ثم إبداء الباحث لرأيه في الموضوع وفق الشاكلة الآتية:

أولاً: مشروع ألون :

عبارة عن مشروع يفرض تسوية إقليمية اقترحه هيغ آلألون على مجلس الوزراء الإسرائيلي مباشرة بعد انتهاء حرب حزيران ١٩٦٧م ، حدد المشروع منطقة غور الأردن من نهر الأردن وحتى المنحدرات الشرقية لجبال نابلس وجنين لتبقى تحت السيادة الإسرائيلية، وكذلك الأمر بالنسبة لمنطقة القدس وضواحيها ومنطقة الخليل، وأثار المشروع معارضة شديدة من قبل قطاعات واسعة بما فيها الحكومة (١)، وتجدر الإشارة هنا إلى أن المشروع لم يُصادق عليه إطلاقاً داخل وخارج مجلس الوزراء الإسرائيلي، والأسباب برأي الباحث تكمن في، مطالبته بإرجاع أراضي واسعة الضفة الغربية إلى السلطة الأردنية، وإعادة سيناء إلى مصر رغم دعوته للاحتفاظ بالساحل الجنوبي الشرقي لسيناء من إيلات وحتى شرم الشيخ تحت السيطرة الإسرائيلية.

عموماً يجسد مشروع ألون الرؤية السياسية لهذا السياسي التابع لحزب العمل الذي استمر لغاية ١٩٧٧م حيث خسارته أمام تكتل الليكود لحل الصراع الإسرائيلي العربي – الفلسطيني، وتتبع خطورة هذه الرؤى التي تترجم في مشاريع من خطورة تبنيها من قبل الحكومات المتعاقبة وتطبيقها على أرض الواقع، الأمر الذي قد ينجم عنه نتائج كارثيه على الجانب الفلسطيني.

ثانياً: مشروع فوخمان :

وضعه البروفيسور أبراهام فوخمان وقد تضمّن خطة استيطانية تقوم على خطين متوازيين أولهما إقامة عدد من الكتل الاستيطانية الهائلة في مناطق فلسطينية آهلة، وثانيهما إقامة عدد كبير من المستوطنات الصغيرة والمتناثرة على أكبر مساحة أرض ممكنة، ووفق ما أعلنه حول مشروعه من أهداف ظاهرية، فإنّ الهدف المركزي لهذا الخط – وفق مركز المعلومات الوطني الفلسطيني، هو توطين مليون يهودي في مئة موقع في مختلف أنحاء الضفة الغربية، وذلك في مواقع على طول الطريق الرئيسي الممتد من نابلس إلى الخليل، عبر القدس وعلى طول الطريق التي تربطه بالسهل الساحلي في الغرب، وبغور الأردن في الشرق(٢).

يمكن للباحث التعقيب على هذا المشروع أن أفكاره تركت تأثيرها على الحكومات الإسرائيلية لا سيما في فترة حكم الليكود ١٩٧٧م– ١٩٨٤م، الذي تميز

كما تميّز عهدهم بعدّة مميزات أهمها تصاعد الاستيطان لفرض وقائع جديدة على الأرض، وتصاعد دور ثقل رأس المال الخاص في مجمل النشاط الاستيطاني والجدير بالذكر أنّ شارون إبّان توليه منصب وزير الزراعة في حكومة الليكود، تبنّى مشروع العمود الفقري المزدوج/ مشروع فوخمان، والذي يدعو إلى إقامة عمودين فقريين من المستوطنات في فلسطين.

ثالثاً: مشروع دروبلس :

قدّم هذا المشروع متتياهو دروبلس، رئيس دائرة الاستيطان في المنظمة الصهيونية، وذلك سنة ١٩٧٨م، ويقوم المشروع على عدد من المبادئ أولها أن الاستيطان في مختلف أنحاء أرض "إسرائيل" هو من أجل الأمن وحق لليهود وثانيها يتم توزيع المستوطنات على كتل استيطانية مترابطة، لتطوير وسائل إنتاج وخدمات مشتركة، وثالثها عدم الاقتصار على توزيع المستوطنات حول (الأقليات) السكانية الفلسطينية بل بينها أيضاً وأهم الكتل التي تحدّثت عنها خطة دروبلس كتلة أدوميم شرقي القدس، وقد قدم دروبلس أيضاً خطة تطوير القدس الكبرى سنة ١٩٨٤م، والتي تهدف إلى مضاعفة عدد السكان اليهود في منطقة القدس الكبرى خلال ٢٥ عاماً(٣).

بالمجمل تعدّدت المشاريع الإسرائيلية التي تناولت القدس والتي لا يتسع المقام للخوض فيها بالتفصيل ومنها مشروع الطريق الثالث الذي أكّد على أن للقدس الكبرى ومحيطها (معاليه أدوميم وغوش عتصيون وجفعات زئيف) تحت السيادة الإسرائيلية، وذلك ضمن خطتها المقترحة للتسوية الدائمة في الضفة الغربية، وكذلك خطة الخطوط الحمراء والتي كشف النقاب عنها في شهر كانون الثاني

١٩٩٧م، والتي تضمنت ما تعتبره "إسرائيل" خطوطاً حمراء بالنسبة لإعادة انتشار الجيش "الإسرائيلي" في الضفة الغربية.

رابعاً: مشروع "إسرائيل "الكبرى:

يحض هذا المشروع على طمس الطابع العربي والإسلامي للقدس، واستبداله بصبغة يهودية عبر إقامة المنشآت المدنية والعسكرية، وإنشاء المتاحف الصهيونية وشق الأنفاق وبناء الكنس وهدم الأحياء العربية وتهجير أهلها منها بصورة أو بأخرى، والتخطيط لمشاريع جديدة تؤدّي إلى السيطرة الكاملة على البلدة القديمة بل والتوسّع خارج الحدود التاريخية للمدينة وضم ١٧٠ كم٢ من الأراضي الفلسطينية إلى القدس، وإحاطة القدس بالحواجز الأمنية وأبراج المراقبة وإغلاق جميع المؤسسات الفلسطينية، وإبعاد أهم الشخصيات ذات الشعبية والحضور في المدينة المباركة، وفي ١٩٦٧/٦/٢٧م أقر الكنيست ثلاثة قوانين خاصة بالقدس والأماكن المقدسة، وهي(٣):

١. تطبيق القانون الإسرائيلي على القدس بكاملها.
٢. توسيع حدود بلدية القدس، ودمج منطقة القدس الموحدة من شمال قلنديا وحتى صور باهر جنوباً ضمن بلدية القدس وحل المجلس العربي للبلدية.
٣. إصدار قانون حماية الأماكن المقدّسة الذي يقر بحرية الوصول إلى هذه الأماكن لكل الأديان، لكنه لم يطبق على أرض الواقع.

بالمجمل مشروع "إسرائيل " الكبرى هو مشروع تهويد القدس فعلياً منذ اليوم الأول لاحتلالها عام ١٩٦٧م، ولقد طبق هذا المشروع بحذافير ما نص عليه من قبيل تصنيف منطقة غور الأردن كمنطقة عسكرية، وتوسيع حدود بلدية القدس،

وتوحيد شطري المدينة الغربي والشرقي، وإنشاء حي يهودي على أنقاض جزء من حي المغاربة، وعزل الأحياء العربية بعد إعادة رسم حدود المدينة، **وبالنتيجة بعد دراسة هذه النماذج، والتي هي جزء من منظومة من المشاريع فإنّه بإمكان الباحث إبداء الملاحظات حولها وفق ما يلي:**

١. تمحورت المشاريع الإسرائيلية حول خمسة مواضيع أساسيه تمثّلت بالأمن وتأمين المياه والحدود وبناء المستوطنات، والتشديد على القدس ومحورية أهميتها بالنسبة لـ "إسرائيل ".

٢. إنّ التوسّع والأمن كان الأساس الذي بُنيت عليه أغلب المشاريع مع الحرص الشديد على الطابع الهوياتي لـ"إسرائيل "المتمثّل في الطابع اليهودي.

٣. تضمين هذه المشاريع ضمن برامج سياسيه للحكومات السياسية المتعاقبة والعمل على تحويلها لواقع عملي لتكون بذلك أساساً وموجّه سياسياً وفكرياً وعملياتياً.

٤. إنّ المشاريع الإسرائيلية تُدرج بأغلبها ضمن الجهود السياسية التي احتلت جانباً من مناقشات الكنيست، ولم يتم النظر إليها كجهد فكري أو مساهمات نظرية، بل تم أخذها على محمل الجد.

٥. اتصفت بأغلبها بالطابع التوسعي ومخالفة للقوانين المحلية والدولية واستخدام القوة والاستنجاد السياسي بالدول الكبرى، وتجاهل الانتقادات الدولية التي لم تخرج عن الإطار النظري.

٦. وأخيراً، وأتفق مع ما نقله الباحث عبدالله زماري نقلاً عن الباحث أحمد الأطرش في كتابه (جغرافيا الاستيطان) أنّ:" الاستيطان يتعارض وأية إجراءات من شأنها تغيير الوقائع على الأرض مع القوانين والمعاهدات والقرارات الدولية، مثل البنود ٤٩ و ٥٣ و١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة، وقرارات مجلس الأمن التي تدين الاستيطان وتؤكد على عدم شرعيته، مثل القرارات ٤٤٦ و٤٥٢ و٤٦٥، وآخرها قرار ٢٠١٦/٢٣٣٤م" (٤).

بالمجمل هذه المشاريع هي بحث في الكيفية التي يتحقق بها الأمن والأمان لـ "إسرائيل "وبغض النظر عن عدد المستوطنات وموضوعها، فإنّ الهدف من سرد عددها وموضوعها أن تصب في بوتقة الأمن، فكل إجراء يحقق الأمن والأمان ل"إسرائيل "ويضمن سلامه شعبها واستمرارها بدون أي تهديدات هو مشروع سياسي بالنسبة للحكومة الإسرائيلية، وعلى هذا الأساس فإنّ "إسرائيل "شهدت الكثير من المشاريع من منطلق حاجاتها والتهديدات التي واجهتها والتي من المحتمل أن تواجهها مستقبلاً.

ثانياً: حيثيات تكريس مظاهر التهويد في شرقي القدس.

منذ قيام "إسرائيل "على الأراضي الفلسطينية عام ١٩٤٨م مروراً بعام ١٩٦٧م هذا العام المفصلي في تاريخ الصراع الفلسطيني- الإسرائيلي، فقد عمدت "إسرائيل "على التخلص من العديد من الوضعيات الجغرافية والإدارية والسياسية والاقتصادية، التي كانت قائمة والعمل على خلق وضعيات جديدة عبر سلسلة من الإجراءات الهادفة إلى إقامة مظاهر التهويد ومن تكريسها، بالشكل الذي يمكن

الإسرائيلي من السيطرة عليها جغرافياً من الناحية المادية الصلبة من جهة واستبدال الجسد المعنوي بكل أشكاله بجسد يهودي أخير بدءاً من الجسد الثقافي والديني والاجتماعي من ناحية أخرى، وفيما يلي سيتم تناول هذه لإجراءات التي أسست للتهويد وكرسته من منظور الباحث وفق ما يلي:

أولاً: التغريب الاجتماعي والسياسي:

تقوم هذه السياسية على محض استنتاج مبني على الممارسات الإسرائيلية مفاده القيام بمجملة من الممارسات الغير إنسانية واللاشرعية قانونياً ولا سياسياً ضد المواطن الفلسطيني على أن يتم ربطها بالواقع الاجتماعي بحيث ينجم عنها أثار اجتماعية وسياسية سلبية تخدم العنصر الإسرائيلي واليهودي على حساب العنصر البشري العربي المسلم.

إن الأدلة كثيرة على هذه السياسية فوفقاً لما نشره مركز المعلومات الفلسطيني، فقد تعاملت "إسرائيل "مع سكان القدس الشرقية على أساس أنهم مهاجرين إلى "إسرائيل "من غير اليهود وليسوا مواطنون أو أنهم أصحاب الأرض الأصليين ، وفي سبيل ترسيخ هذه السياسية كحالة نفسية واجتماعية، فقد تم تنفيذ سلسلة من الإجراءات التي تصب في خدمة هذا الغرض ، ومثال هذا عندما قررت حكومة "إسرائيل "في عام 2003 م(٥)، وقف لم شمل العائلات الفلسطينيين في دولة "إسرائيل "وفي القدس الشرقية، وتم تنفيذ القرار رغم ما اعتبرته مؤسسات حقوق الإنسان خرقا أساسيا لحقوق المواطنين الفلسطينيين في مناطق1948 م والقدس الشرقية، وبعدما رفضت المحكمة الإسرائيلية العليا تشريع القانون، سمحت للحكومة

وتحت مبرر الاعتبارات الأمنية تمديد القانون عاما بعد آخر، والمثال الأخر على هذه الحالة صدور أوامر بسحب الجنسية من 8269 مقدسي حتى عام 2006 أي أكثر من 3% من سكان القدس الشرقية(*)، حيث معاملة المواطن الأصلي كغريب ليس له حقوق، وحرمانه من أبسطها وفق القوانين المحلية والدولية، والحرص على استبدال الهوية والانتماء، وإحلال عنصر بشري مكان الأخر والمغاير للعنصر البشري الفلسطيني سياسياً ودينياً واجتماعياً، وفقاً لأسلوب القوة السياسية والعسكرية، ليتضح أن هذا الفعل هادف، وهو سياسة بحد ذاتها، ولا تراجع عنه، والدليل أن أخر هذه الإجراءات كان عام ٢٠٠٨م- ٢٠٠٩م، حيث فقد ٤٥٧٧ مواطناً من سكان القدس الشرقية حقهم في الإقامة في المدينة (٦)، اثر قرار لوزارة الداخلية الإسرائيلية سحب هوياتهم، وحرمانهم من حق الوجود داخل القدس أو أي مكان أخر يتبع للسيطرة الإسرائيلية، والغريب ان هذه السياسة تتسم بالاستمرار لغاية الوقت الراهن.

ثانياً: سياسة التدمير السكني الممنهج:

تقوم هذه السياسة عل تدمير المباني السكنية أيا كان موقعها وهويتها تبعاً لخطورتها على أمن "إسرائيل "من جهة و لضرورتها من جهة أخرى، وغالباً ما يأتي هدم المباني السكنية بنية التوسع العمراني جغرافياً من قبل العنصر اليهودي على حساب المساحة الجغرافية العربية، الذي ينجم عنه زيادة المساحات المسيطر عليها إسرائيلياً، وخلل في تركيبة السكان لصالح اليهود، وفي حدّه الأدنى معالجة أي خلل ديمغرافي ناجم عن تفوق العرق العربي لصالح الموازنة مع العرق

اليهودي، هذا ولقد تناول مركز المعلومات الفلسطيني ظاهرة التدمير السكني الممنهج في القدس الشرقية، مؤكداً أنّ السياسة الإسرائيلية عمدت إلى هدم البيوت والمنشآت الفلسطينية بهدف المحافظة على ما تسميه " التوازن الديموغرافي" في القدس الشرقية، وهو الأمر الذي أشرنا إليه في تعريف سياسة التدمير الممنهج، والشواهد كثيرة على تنفيذ هذه السياسية منها ما حدث بين عامي 1967 – 2008 م ، حيث أكثر من 8500 مسكن بما في ذلك هدم حي المغاربة بعد أيام قليلة من احتلال المدينة في ١١ /حزيران /1967 بما فيه من بيوت ومدارس ومساجد ومنشآت بلغ عددها(135) مبنياً(٧).

تستند هذه السياسة على حجج ومبررات مشكك بصحتها من قبيل عدم الترخيص، واشتراط الحصول على شهادة الطابو، أو وكالات دورية بين الورثة ، ولكنها تمنح الإسرائيلي الحق من وجهة نظره للتدمير وإزالة مباني وبناء أخرى لصالحه، والشواهد كثيرة منها ما ذكره مركز المعلومات الفلسطيني مثلاً إدعاء "إسرائيل "أن أكثر من % 85 من البناء العربي بعد عام 1967 تم من دون ترخيص مما يعني أن هناك 20 ألف منزل فلسطيني في القدس معرضة للهدم بحجة عدم الحصول على تصاريح بناء، وهو الأمر الذي بدأت جهات إسرائيلية متعددة المطالبة بتنفيذه، ومثال أخر ما قامت به مجموعات المستعمرين وبدعم حكومي من السيطرة على أكثر من 70 منزل في القدس الشرقية من **١٩٩٧م – ٢٠٠٥م(٨)**.

وعلى العموم قادت هذه السياسة إلى نتائج كارثية على الجانب الفلسطيني عموماً لا سيما مواطني القدس الشرقية وبيوتهم، حيث أدت حرمان عشرات ألاف الفلسطينيين من منازلهم وطردهم من هذه المدينة في إطار سياسة الطرد الهادئ الذي تمارسه "إسرائيل "بحق هذه المدينة منذ عام1967م وحتى هذا اليوم،

وتحويلهم قانونياً من وضعية المواطن الأصلي إلى وضعية اللاجئ، وبناء مستوطنات جديد واستقدام عنصر يهودي لشغلها، وما يترتب على ذلك من وضعيات ديمغرافية واجتماعية وسياسية جديدة، علاوة على البعدين الأمني والعسكري لما تم هدمه ولما تم بناءه على أنقاضه، تبعاً لأهميته الجيوستراتيجية وموقعه والدور الذي يؤديه الموقع المسيطر عليه، والمهم أن سياسية التوسع العمراني في جوهرها سياسية مد سيطرة لا أكثر ولا أقل.

ثالثاً: إجراء مصادرة الأراضي:

يبرز هذا الإجراء من المنظور الإسرائيلي بوصفة إجراءاً أمنياً متعدد الغايات التي تتراوح ما بين السياسية والديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية متعدية ذلك من حيث المدى إلى غايات آنية وأخرى بعيدة المدى أي إستراتيجية، تصب بنهاية المطاف في خانة التوسّع الجغرافي والديمغرافي وتأمين المكتسبات والأمن.

من الناحية العملية إنّ وصف مصادرة الأراضي الفلسطينية بـ "الإجراء" هو تقليل من خطر هذه العملية الممنهجة والخاضعة للتسيس ، بل هي سياسة بحد ذاتها لها أسبابها وآلياتها بغض النظر عن شرعيتها أو عدمها ولها أهدافها، والأهم من ذلك أنّها ليست وليدة اللحظ الراهنة، فناهيك أن هذا البحث مضبوط بفترة زمنية محددة، إلا أن له فائدة منهجية وعملية تتمثل بكشف حقيقة هذه السياسة التي يعتبرها الباحث ظاهرة تاريخية قديمة قدم الاستيطان الإسرائيلي في فسطين والأدلة كثيرة منها على سبيل المثال قيام "إسرائيل "بمصادرة 24500 دونم من المساحة المذكورة حتى عام 1991 م من أجل بناء مستعمرات وأحياء يهودية في

القدس(٩)، وبالعودة تاريخياً لما بعد عام ١٩٦٧م، فيما يخص القدس الشرقية، نجد أنّ "إسرائيل " في مجال المخططات الهيكلية، قد ألغت جميع المخططات الهيكلية الأردنية الخاصة بالقدس الشرقية، ووضعت مخططات أنذاك هدفها الأساسي منع البناء الجديد في الأحياء العربية، حيث خصّصت 11 % من هذه الأراضي للبناء(10) ، وبرأي الباحث كانت هذه الإجراء من المنظور النفسي تنمّ عن مخاوف أمنية من جهة ورغبة توسعية من جهة ، وتضييق الخناق على المواطن الفلسطيني من جهة أخرى، وتقليص الرقعة الجغرافية الفلسطينية عبر تقطيع أوصالها جغرافياً، فلا وحدة أجزاء ولا توحّد، وانفصال نفسي– اجتماعي، وتسهيل إحكام قبضة أمنية، والأدلة على ما يُثبت كلام صحة هذا الكلام، قيام "إسرائيل "بشق أربعة شوارع داخل القدس الشرقية هي شوارع 9 الذي يربط رموت وبسجات زئيف والتلة الفرنسية وشارع هار تسوفيم (جبل الزيتون) لتسهيل عبور المستعمرين من معاليه أدوميم للقدس وشارع 4 بيغن الذي لا توجد تفاصيل حوله ، والهدف العملي ذو الأبعاد الأمنية والاقتصادية والاجتماعية من وراء هذا التصرف يكمن في استكمال فصل شامل للأحياء العربية عن بعضها، وإلى هذه المآرب تنتهي أهداف سياسية مصادرة الأراضي الفلسطينية عموماً وأراضي شرقي القدس خصوصاً.

رابعاً: إجراءات بحق الأماكن المقدسة:

توصف هذه الإجراءات بكونها سلسلة من الخطوات الهادفة إلى ضرب الهوية الدينية للشعب الفلسطيني عبر إفقاده أجزاء من خصوصيته الدينية والنيل من

قداستها بوسائل قانونية من قبيل فك الالتصاق بين المكان الديني والمواطن الفلسطيني من جهة وتوجيه ضربات مباشرة لقدسية المكان الديني.

إنّ الإجراءات التي نفذّتها "إسرائيل "في المجال الديني ضد الفلسطينيين في القدس عموماً والقدس الشرقية خصوصاً تثبت بشكل أو بأخر أنّ التوسّع الإسرائيلي، كان ومازال يأخذ العديد من المسارات منها الاقتصادي والديني والعمراني ... الخ، والدليل ما قامت به "إسرائيل "بعد احتلال المدينة في عام ١٩٦٧م رفضت "إسرائيل "الاعتراف باتفاقية الوضع القائم التي عدلتها بريطانيا والتي أضافت بموجبها ساحة حائط البراق كمكان مقدس لليهود والذي يُعتبر الحائط الغربي للهيكل وفق الرواية اليهودية(11)، فهذا توسّع ديني وهو بحد ذاته متعدد الغايات، فليست أهدافه دينية فقط بل اجتماعية وسياسية، والأخطر هو الأبعاد الأمنية تحت ستار التوسع الديني والأدلة كثيرة منها سن قانون المحافظة على قانون حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة كي تسمح بدخول اليهود إلى ساحات المسجد الأقصى والصلاة فيه، رغم ما ينتشر من أدلة تاريخية حول بطلان حجج اليهود، والتي هي بحث بحد ذاته. والجدير بالإشارة أن هذه القوانين أردفت بجملة من الإجراءات منها عدم وضع قائمة للأماكن المقدسة للمسلمين، حيث يسهل دخولها، وإجراء ما يريدون من تغييرات من قبيل محاولة السيطرة على قبر راحيل (مسجد بلال) أو اقتسامها مع المسلمين(١٢)، إضافة إلى المثال الأكثر وضوحاً ألا وهو القيام بأعمال الحفريات أسفل المقدسات الإسلامية خاصة أسفل المسجد الأقصى الذي يقع شرقي القدس مخالفة بذلك حتى قوانينها التي تمنع المس بالأماكن المقدسة، وتعد العدة لافتتاح كنيس يهودي أسفله بعد أن هيأت

الأرضية لذلك، وهذا دليل صارخ على أن ما قامت به وتقوم من إجراءات دينية ليس لخدمة الدين بل لغايات متعدّدة تتعدّى التلاعب بالإرث التاريخي لفلسطين والهوياتي لعربها المسلمين، وما تفعله في سبيل تغليب العنصر اليهودي وتحكيه بمفاصل الحياة السياسية والاجتماعية والدينية في القدس الشرقية خاصّة وفلسطين عامّة.

خامساً: عملية التهويد الإداري:

عملية تغريب إداري، تشّمل المؤسسات الإدارية الفلسطينية البلديات، المحاكم، الجامعات، تستهدف إحلال إدارة جديد بهيكليه مؤسساتية حديثة قائمة على الطراز الإسرائيلي وفق مقتضيات السيطرة المتعددة المستويات والأبعاد ومتطلباتها، فكان من الطبيعي نقل مؤسسات وإحلال أخرى مكانها، بما يعزز النفوذ والمكاسب الإسرائيلي في شرقي القدس، وبالطبع الأدلة كثير منها على سبيل المثال إصدار قرار إسرائيلي بموجب الصلاحيات المخولة لوزير الداخلية إبان احتلال الجزء الشرقي من القدس، بحكم قرار ضم المدينة، قرارا بحل البلدية الأردنية وحل مجلس أمانة القدس العربية، ودمجها بالبلدية الإسرائيلية، وللتدليل أكثر فقد ألغيت المرافق والخدمات العامّة العربية ونقل قسم منها إلى خارج المدينة(١٣).

والملاحظ أن نقل المؤسسات ذات الطابع الإداري تميز بالشمول وتعدّد المستويات، فلم يقتصر الأمر على البلديات بل تعدها إلى المحاكم مثلاً والدليل إلغاء المؤسسات القضائية الإسلامية الرسمية في القدس وتحويلها إلى محكمة الشرعية الإسلامية في مدينة يافا المحتلة عام ١٩٤٨م، وليس فقط المحاكم

الشرعية بل بأنواعها كافّة كالمحاكم المدنية، كذلك ألغيت المحاكم المدنية على مختلف أنواعها، وحلّت مكانها المؤسسات القضائية الإسرائيلية، تم في إطارها نقل وزارة العدل الإسرائيلية إلى القدس الشرقية(١٤).

كما عمدت "إسرائيل "إلى إفقار المناطق الفلسطينية من المقومات الحضارية التي تختزن هويتها ومعالمها بقية مسح معالم هذه الهوية ونسبها لغير العرب الفلسطينيين بأديانهم كافة، وهي محاول جادة لضرب تاريخ هذه الدولة المحتلة، وإضفاء صبغة يهودية عليه، والأدلة كثيرة ومنها تم استنباط هذه الفكرة مثل استيلاء "إسرائيل" على المتحف العربي الفلسطيني ونهبت كل محتوياته وفي مقدمتها الآثار الثمينة والمخطوطات التاريخية وحولته إلى متحف يهود، كما قامت إسرائيل– حسب مركز المعلومات الفلسطيني– بإلغاء المناهج التعليمية العربية في المدارس الحكومية وفككت البنى التعليمية العربية وأغلقت مكتب مديرية التربية والتعليم العربي في القدس واستبدلته بوزارة المعارف اليهودية وألحقت المدارس العربية الإعدادية والابتدائية الحكومية بها، أما المدارس الثانوية العربية فتم إلحاقها ببلدية القدس الإسرائيلية وطالبت المعلمين والعاملين في سلك التعليم بتقديم طلبات عمل جديدة لها أو إلى بلدية القدس اليهودية(١٥). وعلى العموم إنّ المهم والخطير بالموضوع هو تهويد التعليم في فلسطين ونزع الصفة العربية والإسلامية عنه ورفع يد الدولة الفلسطينية عن التدخل به، وجعله من صلاحيات الحكومة الإسرائيلية وبطابع يهودي صرف، وإلى هذا المنتهى ذهب محاولات التطبيع الإداري الإسرائيلي.

سادساً: سياسة المعاضدة بالقوانين والقرارات اللازمة.

تنص هذه السياسية على قيام الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة بإصدار ما يلزم من قوانين وقرارات تمهد الطريق لاتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة، بحيث توفر لها التعاضد والتبرير، والأساس الشرعي والقانوني من وجهة نظرها.

إن جذور هذه السياسة قديمة وترجع بالتحديد لفترة إعلان قيام الكيان الإسرائيلي ١٩٤٨م، والملاحظ بخصوص الاتجاهات التي أخذتها وتأخذها القرارات والقوانين الإسرائيلية، أنّها تذهب بالاتجاهات التي تخدم أي إجراء "إسرائيلي" يعزز لهم الأمن من وجهة نظرهم، ويضمن لهم البقاء والسيطرة والتوسّع، والمراجع لهذه القرارات يلاحظ كيفية تركيزها حول الاستيطان ومصادرة الأراضي وتهجير الفلسطينيين ونقل مقرات المؤسسات الهامة والإجراءات الأمنية الهامّة، وفيما يلي سيذكر الباحث مثال حي عن كل حالة وفق ما يلي:

أولاً: مصادرة أراضي: فرض على القدس القانون الإسرائيلي "ترتيب السلطة والقانون" الصادر في ١٩٧٦/٧/٢٦م الذي يخول بموجبه الحكومة بضم أية مساحة من أرض "إسرائيل "السابقة إلى حدود دولتها(١٦).

ثانياً: نقل مراكز المؤسسات الهامة: في عام ١٩٨١م سنت الكنيست الإسرائيلي قانوناً جديدا تحت أسم القدس عاصمة "إسرائيل " وتحدث القانون عن القدس الكاملة والموحدة، وبموجب هذه القرارات نقلت المؤسسات الرسمية التي ترمز للسيادة الإسرائيلية مثل مقر الكنيست ومقرات الحكومة ورئاسة الدولة ومحكمة العدل العليا إلى القدس، أما القدس الشرقية فقد نقلت إليها مقرات وزارة العدل وحرس الحدود والشرطة الإسرائيلية وغير ذلك من المؤسسات(١٧).

ثالثاً: إجراءات بحق المواطن الفلسطيني: أصدرت محكمة العدل الإسرائيلية قرارا في عام ١٩٨٨ اعتبرت فيه سكان القدس الشرقية سكان دائمون وليسوا مواطنون، لا يحق لهم الحصول على كل الامتيازات التي يحصل عليها اليهودي في المدينة (١٨).

رابعاً: التصرّف بأملاك المهجّرين قسرياً: في عام ٢٠٠٤م منحت قرارات الحكومة القيّم على أملاك الغائبين في القدس الشرقية صلاحيات كبيرة ومتعددة من بينها الحق للقيم بالتصرف المطلق بهذه الأراضي بما في ذلك بيعها(١٩).

خامساً: الرصد المالي لعد الإجراءات الإسرائيلية: في ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٥م، أقرت الحكومة الإسرائيلية ميزانية بـ٦٨ مليون شيكل (١٥مليون دولار)، لتطوير ساحة البراق وتأسيس مركز للزوار فيها على مدى خمسة أعوام(٢٠).

سادساً: قرارات لدعم الاستيطان والتوسّع: قرار الحكومة الإسرائيلية في عام ٢٠٠٩م بالموافقة على بناء ٩٠٠ وحدة سكنية في مستوطنة جيلو في القدس الشرقية قد يكون "خطيرا جدا"، من منطلق الاعتقاد بأن الإجراءات الاستيطانية توفّر الأمن لها (٢١).

ما يمكن استنتاجه مما سلف يسجّله الباحث بما يلي أن الآلة السياسية الإسرائيلية سخرت المنظومة القانونية كأداة لتبرير ومعاضدة ما أقدمت عليه من إجراءات في فلسطين ضد شعبها وأرضها، لا بل إن "إسرائيل "في ظل ما واجهها من أوضاع مستجدة قد قامت باستحداث منظومات قانونية جديدة واكبتها بشكلها

ومضمونها مع نوعية الإجراء الذي كانت تقوم به، وهذا أيضاً يندرج في سياق توظيف القانون لتحقيق أغراض سياسية بحته، علماً أن هذه القوانين لا يمكن وصفها بالقوانين السوية علاوة على مخالفتها للقوانين الإنسانية والدولية.

سابعاً: إجراءات بحق المواطنين الفلسطينين:

هي جملة الممارسات التي نفذتها الحكومات الإسرائيلية بحق المواطنين الفلسطينيين والتي تراوحت من استهدافهم بهويتهم وصولاً إلى الممارسات التي تستهدف تاريخهم وثقافتهم وجغرافيتهم ووجودهم بحاضره ومستقبله، ولقد غلب على هذه الإجراءات والممارسات الطابع الغير ودي والإقصائي والقسري واللانساني، وجاءت بأغلبها مخالفة للقوانين الدولية والتي لاقت انتقادات عالمية لا سيما في مجال حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، حيث لم تسلم مصدر عن الجمعية العامة قرارها الذي اتخذته في عام ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨م في الدورة الثالثة والستين، بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، وجاء فيه إن الجمعية العامة إستناداً إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الطفل(٢٢) ، وإذ تؤكد أن هذه الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان يجب أن تحترم في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (٢٣)، وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، وانتقدت تشييد الجدار الذي بنته "إسرائيل" في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك داخل القدس الشرقية وحولها، والنظام المرتبط به، يخالفان القانون الدولي، وأكدت مخالفة ما يجري عل الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس

الشرقية يتناقض مع اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩م.

وبالمجمل جاءت أغلب الممارسات الإسرائيلية عدائية بطابعها وطبعها ضد حقوق الإنسان في فلسطين عموماً، وعلى مشهد القوى العالمية الكبرى دون أي رادع يذكر مع الاكتفاء بانتقادات شكلية لا تضر ولا تنفع، شجعت الإسرائيلي على الاستمرار بممارساته في ظل الخنوع العالمي ل"إسرائيل "وداعيميها.

استناداً إلى ما تم تناوله من إجراءات بالشرح والتحليل فإنّه يمكن تعريف الإجراءات الإسرائيلية في القدس الشرقية تعريفاً اصطلاحياً مفاده أنّها جملةٌ من الوضعيات التي حرصت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة على اتخاذها وفقاً للشاكلة التي تخدم أغراض التوسّع والضم وتحصيل أسباب الأمن لإسرائيل، والتي قادت بالمجمل إلى فرض وقائع وترتيبات جديدة في القدس بشكل عام ومنطقة شرقي القدس بشكل خاص، والتي تصب في خانة السيطرة والتمدّد الإسرائيليين، ولقد جاءت هذا الإجراءات من قبل "إسرائيل "مدفوعة بالعديد من العوامل التي أوجبت عليها التحرّك بما يحقق لها أمنها ويضمن استقرارها واستمراها، وأما علاقة هذه الممارسات بالمشاريع الإسرائيلية التي وضعت وفقاً لتصورات ورؤى كبار سياسي ومفكري "إسرائيل "، فقد جاءت ترجمة لما تضمنته من تعليمات وتوجيهات عكست رؤيتهم لكيفية تحقيق أمن واستقرار وتقدم "إسرائيل "عبر التخلص من وضعيات جغرافية وإدارية وسياسية واقتصادية كانت قائمة والعمل على خلق وضعيات جديدة عبر سلسلة الإجراءات التي ذكر الباحث أهمها وفق ما تم تناوله سابقاً.

ثالثاً: تقييم فاعلية الإجراءات الإسرائيلية في شرقي القدس.

بناء على ما تم مناقشته من إجراءات يتبين بالاستنتاج أنّ دراسة الإجراءات الإسرائيلية في شرقي القدس تمد الباحث بأهم الخلاصات حول أهداف "إسرائيل "منها، من منطلق العلاقة الجدلية بين دراسة الإجراءات الإسرائيلية وأهدافها، إذ تعتبر هذه الإجراءات مقدّمة منطقية لمعرفة أهدافها في القدس الشرقية، والتي يمكن استنتاجها استناداً إلى الاتجاهات التي اتخذتها من جهة والمواضيع التي ركزت عليها، فقد تمحورت بأغلبها حول الأمن ، الاستيطان، تهجير السكان، الحدود، تهويد المؤسسات بمختلف أنواعها، الصفة القانونية للمواطن الفلسطيني، والتحصينات الدفاعية وغير ذلك من الإجراءات التي نفذتها "إسرائيل" في الفترة الممتدة من تاريخ السيطرة على القدس الشرقية لغاية زمن هذه الدراسة أي (٢٠٠٩م-٢٠١٠م)، توحي بما لا يدع مجالاً للشك إلى عمدها على تحقيق أهدافٍ محورية تتمثّل بمحاولات السيطرة على القدس ككل وصولاً إلى العمل على تهويد القدس، بالشكل الذي يحقق الحلم الإسرائيلي المتمثّل بجعل القدس عاصمة لإسرائيل، وفيما يلي شرح لها:

أولاً: تهويد القدس: المحاولات المستمرة من قبل السلطات الإسرائيلية من أجل نزع الهوية الإسلامية والمسيحية التاريخية من مدينة القدس وفرض طابع مستحدث جديد وهو الطابع اليهودي، فمنذ أن قامت "إسرائيل "باحتلال مدينة القدس عام ١٩٦٧م، وهي تعمل جاهدة للسيطرة عليها، وتغيير معالمها بهدف تهويدها، وإنهاء الوجود العربي فيها، وقد استخدمت لأجل ذلك الكثير من الوسائل، وقامت بالعديد

من الإجراءات ضد المدينة وسكانها، حيث كان الاستيطان في المدينة وفي الأراضي التابعة لها أحد أهم الوسائل لتحقيق هدف اليهود الأساسي تجاه مدينة القدس.

ثانياً: هدفت الإجراءات التي تم اتخاذها في عام **(٢٠٠٠م-٢٠١٠م)** إلى تكريس التوجّه نحو اتخاذ القدس عاصمة "لإسرائيل"، حيث منذ أن قامت "إسرائيل" باحتلال مدينة القدس عام ١٩٦٧م، وهي تعمل جاهدة للسيطرة عليها وتغيير معالمها بهدف تهويدها وإنهاء الوجود العربي فيها، بحيث تكون القدس عاصمة للشعب اليهودي(٢٤)، ومقراً الحكومة الإسرائيلية بما فيها الرئيس والبرلمان والمحكمة العليا.

ثالثاً: كان العمل دؤوباً لتحويل الوجود الإسرائيلي في فلسطين خصوصاً وفي منطقة الشرق الأوسط عموماً إلى وجود مؤبّد لا يقبل النقاش معتمدة على الدعم الدولي لا سيما القوى الكبرى التي تتخذ من "إسرائيل" قاعدة متقدمة لها.

رابعاً: تهجير وتفريغ القدس الشرقية والكبرى من السكان العرب، و حشر من تبقى من العرب الفلسطينيين في أحياء صغيرة غير قابلة للنمو والتطور السكاني والاقتصادي والاجتماعي والسياسي، إيجاد أغلبية يهودية في القدس الشرقية.

خامساً: بناء الهيكل الثالث في الحرم القدسي الشريف، والمحافظة على سيادة "إسرائيل" على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية.

وكان من الطبيعي أن تظهر تجليات مبدأ الفعل ورد الفعل على شرقي القدس التي استهدفها الإسرائيلي بجملة الإجراءات سالفة الذكر، حيث نجم عنها العديد من المفرزات السلبية التي استنتجها الباحث ويوجزها بما يلي:

١. ضم مساحات من القدس الشرقية إلى القدس الغربية وتقليص الآمال بأنّ تكون القدس الشرقية عاصمة للسلطة الفلسطينية والتمهيد لتكون القدس بأكملها عاصمة لـ"إسرائيل "من جهة ويهودية بالكامل من جهة أخرى.
٢. نسف المنظومة القانونية الفلسطينية عبر حزمة القرارات التي أصدرتها الحكومات الإسرائيلية التي لم تقتصر على الجانب السياسي بل تعدتها إلى جوانب أخرى من قبيل نقل ملكية الأراضي الفلسطينية إليها.

٣. حرمان المواطنين الفلسطينيين من حقوقهم وواجباتهم، وهجرتهم لخارج فلسطين بفعل الممارسات الإسرائيلية، واختراق حرمة الأماكن المقدسة والوقائع التاريخية الخاصة بالقدس عموماً والقدس الشرقية خصوصاً لا سيما الأماكن المقدسة.

٤. غلبة الطابع الإداري على الممارسات الإسرائيلية بدليل تأخير المخططات الهيكلية للمناطق العربية للقدس، وتسييس المسألة الديمغرافية عبر التحايل على سكان المقدس من حيث اعتبارهم سكان أو مواطنين.
٥. بناء شبكة من المستوطنات والمستعمرات بهدف توسيع البقعة التي تسيطر عليها "إسرائيل "وتثبيت أركانها، وتقطيع أوصال القدس الشرقية خاصة

والقدس عموماً بدليل ما تم تسميته بجدار الفصل(٢٥)، الذي يمثل محاولة لإعادة رسم الحدود بما يروق للإسرائيلي.

٦. التحايل على الصفة القانونية للعربي الفلسطيني في القدس الشرقية وخرق حقوقهم، علاوة على إحداث خلل بالتركيبة الديمغرافية للقدس الشرقية، والقيام بمحاولات سلخ فلسطين عن هويتها العربية والإسلامية من جهة ومحاولات فصل جغرافية الأرض عن هويتها التاريخية.

وبالتالي نجحت الإجراءات "الإسرائيلية" بتكريس إنجازات واقعية في الداخل الفلسطيني، وأسهمت بدورها في تحقيق مكاسب دولية أولها الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، وثانيها حركة التطبيع مع " اسرائيل "، وهذا ما سيتم شرحه بالتفصيل في المبحث الأخير.

رابعاً: أسباب نجاح "إسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً.

بالاستناد إلى ما قامت فيه إسرائيل من إجراءات في شرقي القدس فإنّه لم يتبقى شكل من أشكال التهويد إلا ونفذته، والغريب في الأمر نجاحها بسهوله في ذلك دونما أية عوائق تذكر؛ الأمر الذي يعزيه الباحث إلى جملة من الأسباب الداخلية والخارجية.

أسباب نجاح "إسرائيل" بتكريس مظاهر التهويد داخلياً وخارجياً هي مزيج من الأسباب الداخلية والخارجية التي تتعلّق بعدم فاعلية السياسات والآليات التي أتبعتها الدولة الفلسطينية لمواجهة التهويد بالقدس ككل نتيجة ضعف موقعها الداخلي والدولي، ومن بين هذه الأسباب من وجهة نظر الباحث ما يلي:

١. شكلية الأدوار التي تقوم بها المؤسسات الفاعلة على الساحة الفلسطينية، والتي لا تخدم أغراض إزالة مظاهر التهويد أو بالحد الأدنى مكافحتها، مما يقود إلى عدم فاعلية هذه المؤسسات، ومنها مثلاً مؤسسات تابعة لمنظمة التحرير مثل المؤتمر الوطني الشعبي للقدس، ودائرة شؤون القدس التي ينحصر دورهما في أنشطة إعلامية خاصة بالقدس فقط، ومرجعيات السلطة الفلسطينية(٢٦)، وهي محافظة القدس للحفاظ على الأمن والأخلاق.

٢. عدم لحظ أي خطة وطنية تأخذ بالحسبان سبل مواجهة التهويد كعملية إسرائيلية ممّنهجة تستهدف استبدال الواقع والهوية بواقع وهويات أخرى، وعدم توفّر الإمكانيات البشرية والمادية بالأصل لهذه المهمة.

٣. الدعم الدولي لإسرائيل في تنفيذ عمليات التهويد وتكريس مظاهره في الأراضي الفلسطينية؛ الأمر الذي يقابله تخلي عن دعم الفلسطينيين من قبل الوسطين العربي والإسلامي.

٤. إن عمليات التهويد تتم بالقوة العسكرية ومؤازرة أطراف دولية في حين استعصت قوة الأطراف المقاومة الفلسطينية على تشكيل عامل ردع ضد الإجراءات الإسرائيلية، وهذه حقيقة الواقع أن إيقاف عمليات التهويد هي جزء من إزالة الوجود الإسرائيلي من فلسطين؛ الأمر الذي لا يتم في الوقت الراهن إلا بحالتين لا ثالث لهما أولهما الانسحاب الذاتي الإسرائيلي وهذا مستحيل، والحالة الثانية تتمثل بالقوة العسكرية وهذا غير متوفرة فلسطيناً(٢٧)، وحتى الردع الذي تتكفل به اليوم سرايا القدس لا يرقى

لرتبة تحرير أو إيقاف عملية تهويد بأي مجال من مجالات الحياة في القدس عامة ليس فقط في شرقي القدس.

٥. بذلت حكومة الاحتلال الإسرائيلي جهداً حقيقياً يمكن رؤيته بشكل واضح من خلال الموازنة الضخمة المصروفة لصالح تنفيذ عمليات التهويد في القدس على الأصعدة كافة في حين الرصيد المالي للسلطة الفلسطينية لا يذكر.

٦. عدم التزام الجانب الإسرائيلي بشروط التفاوض وفق التفاهمات والاتفاقيات السابقة، وانحسار الموقف الفلسطيني في دائرة "رد الفعل" فقط، دون تخطيط أو تنظيم، مما أدّى إلى استمرار هبوط سقف المطالب والمساومات المجانية دونما إحراز أي نتيجة تذكر بمجال إيقاف عمليات التهويد.

٧. شكلية الدور الذي تؤدّيه المنظمات الدولية في هذا المجال وعدم تمخض أي نتائج ذات تأثير فعلي على أرض الواقع.

بالنتيجة إن ما سلف من أسباب شكّلت وما تزال عائقاً حقيقياً أمام الممارسات الإسرائيلية في جميع أرجاء فلسطين ليس فقط في القدس بشرقيها وغربيها بغض النظر عن محوريتها، فالتهويد والسيطرة خط عام التزمته السلطات الإسرائيلية ضد القدس أرضاً وشعباً من عام ١٩٤٨م، وما زال مستمراً ولطالماً أنّه لا يوجد وسيلة فاعلة محلية أو دولية للتصدّي له ، فالتهويد مستمر سواء في شرقي القدس أو غربيها.

خامساً: منعكسات عملية تهويد شرقي القدس على الصعيد الخارجي:

ركّز الباحث على إجراءات تكريس مظاهر التهويد خلال الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٠م لغاية عام ٢٠١٠م لكونها شِكّلت الأساس لما أتى بعدها، إضافة إلى أن الإجراءات التي تم الإقدام عليها خلال تلك السنوات من المستحيل إزالة أثارها، والخطير بالأمر أنّها نجحت بصبغ القدس بطابع يهودي في غربيها لدرجة كبيرة ، وبدرجة تماثل نظيرها الطابع العربي الإسلامي في شرقي القدس، ونتيجة ذلك كله أن إسرائيل نجحت في فرض نفسها كواقع دائم ومستقر في القدس الفلسطينية على سبيل التخصيص وفي منطقة الشرق الأوسط على سبيل العموم، ويظهر جلياً أن التطبيع كان سبباً وأداة بذات الوقت لتجعل من وجودها أمراً واقعاً غير قابل للزوال إلا بالقوة العسكرية، ولقد نجم عن هذا الواقع العديد من المنعكسات التي يوجز الباحث أخطرها بما يلي:

أولاً: السعي لجعل القدس عاصمة "لإسرائيل":

من المعروف أنّه لم يكن للولايات المتحدة سفارة في تل أبيب المدينة المعلنة "كعاصمة" رغم العلاقة الرعوية والأبوية بين "إسرائيل" والولايات المتحدة الأمريكي، فمنذ نشأة "إسرائيل" في القدس وهي تحظى بدعم أمريكي لا محدود في المجالات كافّة، حيث التخطيط والتنسيق على أعلى المستويات، ومن بين هذه الخطط خطة تثبيت الوجود والاستمرار المتجسّدة بتثبيت مظاهر التهويد وتحديد عاصمة رسمية لها، فجاء إعلان ترامب بأنّ القدس عاصمة لإسرائيل ترجمة لهذه الخطط والمساعي على أرض الواقع.

وبالتحديد في ٦ /ديسمبر/ ٢٠١٧م اعترف الرئيس ترامب رسمياً بالقدس عاصمةً لإسرائيل، وذكر أن السفارة الأمريكية سيتم نقلها من تل أبيب إلى القدس، وبخصوص شرقي القدس أو القدس الشرقية حسب التسمية الإسرائيلية، لم يُشر دونالد ترامب في بيانه إليها كعاصمة دولة فلسطين في المستقبل، وقال إن اعتراف الولايات المتحدة لم يحلّ النزاع حول حدود العاصمة الإسرائيلية، وفي هذا إشارة إلى عدم التزام إسرائيل وداعميها بإيقاف مظاهر التهويد واقتطاع أجزاء إضافية من الأرض الفلسطينية لصالحهم(٢٨)، كذلك عدم التمسك بالوعود والتعهدات القانونية والدولية تجاه فلسطين سواء الجغرافيا أو الشعب وحتى السلطة السياسية بشكلها الراهن، علاوة على مخالفة الإعلان لما حصل في نوفمبر/شباط ٢٠١٧م، حيث صوتت ١٥١ دولة من أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة على رفض العلاقات الإسرائيلية بالقدس (صوتت ست دول ضد القرار، وامتنعت تسعة دول عن التصويت). وعلى هذا الأساس الإعلان الأمريكي غير موافق للقانون الدولي(٢٩).

ولقد وصف رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو الإعلان بأنّه «حدث تاريخي» يعكس التزام ترامب بتعهداته، وأشاد بالقرار بأنّه "شجاع وعاد"، وطالب بقية دول العالم بالاقتداء بأميركا ونقل سفاراتها من تل أبيب إلى القدس المحتلة؛ الأمر الذي كشف المساعي الإسرائيلية لتعويم هذا الإعلان بغية الحصول على الموافقة الجادّة عليه كإجراء عملي تقدم عليه بقية دول العالم، كما توضح المصلحة الإسرائيلية التي نمّت عن الموافقة والحرص على استصدار هذا الإعلان وترجمته لواقع عملي.

وعلى العموم رغم المحاولة الأمريكية إلا أن الموقف الدولي فرض نفسه وهذا ما يعتبره الباحث حدثاً استثنائياً غير مألوف رغم المنظومة القانونية لمنظمة الأمم المتحدة، ولقد عقد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة اجتماعاً طارئاً في /٧ ديسمبر/كانون الأول، حيث أدان (١٤) عضوًا من أصل (١٥) قرار ترامب، وقال مجلس الأمن إن قرار الاعتراف بالقدس كان انتهاكًا لقرارات الأمم المتحدة والقانون

الدولي(٣٠)، ورغم ذلك لم يتمكّن من إصدار بيان دون موافقة الولايات المتحدة، ليأتي الإعلان بوصفة التزاماً سياسياً وقانونياً أمريكياً تجاه "إسرائيل"، كما يواصل استمرار الدعم لها في تكريس وجودها بالشرق الأوسط، وانكشاف حقيقة ما تتظاهر به إعلامياً وسياسياً في المحافل الدولية، والمقصد من التصرّف الأمريكي تثبيت وجود "إسرائيل" الأبدي باعتبارها – من منظورهم – دولة بعاصمة مع المقومات الأخرى، للوصل لغاية الاعتراف بها وفرضها على المحيط، ومن هنا جاء التطبيع الجزئي نتيجة لهذه الحركة، ولو نجحت لكان التطبيع أوسع بكثير، وبالطبع لا يمكن القبول بمقابلة القدس بما لها من إرث حضاري وثقافي وتاريخي بكيان مصطنع قام بالقوة وعلى أسس غير شرعية، لذا لا يمكن القبول بفكرة أن تكون القدس عاصمةً للكيان الإسرائيلي.

ثانياً: التطبيع مع "إسرائيل" (اتفاق إبراهيم):

اتفاقيات إبراهام (הסכמי אברהם) جملة الاتفاقيات التي عُقِدت بين إسرائيل ودول عربية (بين إسرائيل والإمارات العربية المتحدة وبين إسرائيل والبحرين) برعاية الولايات المتحدة صدر في 13/ أغسطس/أب/ ٢٠٢٠م (٣١)، ومضمون التطبيع قيام علاقات بين الطرفين بالمجالات كافة وعلى شتّى المستويات السياسية والاقتصادية والعسكرية والأمنية وغيرها، والاعتراف بإسرائيل كدولة، إجبار الفلسطينيين وإخضاعهم وإقناعهم بفكرة التطبيع والتعايش معها، والخروج من معادلة الصراع العربية – الصهيوني، وتعزيز مكانة إسرائيل سواء في المجتمع الدولي والأمم المتحدة، والاستسلام لفكرة أن الوجود إسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط غير قابل للزوال في ظل الدعم الدولي الذي يقدم لها وخصوصاً مع حالة عدم وجود قوة عربية قادرة على إزالتها لا سيما بعد تطبيق مشروع "الفوضى الخلاقة" بحذافيره والذي نجح بإضعاف الدول العربية التي تهدد أمن إسرائيل وفي

مقدمتها سورية، وتأتي حساباتهم من باب الواقعية السياسية التي تقوم على أساس مصالحهم وأمنهم ؛الآمران اللذان تلاقى مع إسرائيل والتطبيع معها.

وبالطبع لم يكن التهويد السبب الوحيد للتطبيع بل كان هنالك أسباب أخرى منها استخدام القوة العسكرية وتهديد أمن الشعوب والدول العربية المحيطة بها والتأييد والدعم الدولي ، وعدم وجود مقاومة فاعلة ترقى لمستوى مكافحة التهويد والتحرير، وشكلية المساندة العربية والإسلامية، إضافة إلى النظر إلى فلسطين عموماً كورقة سياسية رابحة علاوة إلى المتاجرة بالمنظمات الدولية وعدم فاعليتها بخصوص مطالب الشعب الفلسطيني.

إنّ التطبيع مع إسرائيل أمع غيرها هو أسلوب لحسم صراع ما عن طريق المفاوضات بأساليب سلمية، وبذلك تكون الدول العربية التي طبّعت مع "إسرائيل" قد قدّمت خدمة دبلوماسية لها هذا ما لم يكن نصراً على حساب قضاياهم العربية والإسلامية مبررين تصرفاتهم بمبررات المحافظة على الوجود ومقتضيات الاستمرار مستقبلاً لشعوبهم

جاء نتيجة الرؤى المبنية على الوقائع والتي كانت مظاهر التهويد أحدها وأهمها، ولكن رغم ذلك إلا أنّ هنالك أسبابٌ أخرى ليس البحث بصددها، وبالنسبة لإعلان القدس بأكملها عاصمة لإسرائيل فالقدس التاريخية الحضارية أكبر من أن تكون عاصمة لكيان مستحدث لا جذور حضارية له، إلا أن التشجع لدرجة الإعلان عن عاصمة لإسرائيل والتي هي ليست دولة هو بالجوهر نتاج نهائي لمرحلة التأسيس، وغايته حسم القضية الفلسطينية لصالح إسرائيل.

خاتمة البحث:

لقد سلّط هذا البحث التاريخي التركيز على مرحلة زمنية من تاريخ الوجود الإسرائيلي في القدس، خاصة الجزء الشرقي وما قامت به "إسرائيل "ممن تغييرات بهدف الاستيلاء النهائي عليه، لتمارس "إسرائيل "بذلك فن مقايضة صاحب الأرض على أرضه، مدعومة دولياً، في ظل تحرّكات شكلية للمنظمات الدولية علاوة على انعدام أي رد فعل عربي محلياً إقليمياً يذكر.

لقد تمثّلت الغاية من هذا البحث في الوقوف على الأهداف التي كانت "إسرائيل "تعمل على تحقيقها من وراء الممارسات التي نفذتها عملياً في القدس الشرقية، ولقد واجه الباحث صعوبة المراجع الأكاديمية، ترتيب الإجراءات وفق الترتيب الزمني للبحث على التوالي، وعلى الرغم من وضوح الأهداف التي توختها "إسرائيل "إلا أن تجميع الإجراءات كان بمثابة دليل توثيقي وتاريخي على ما أقدمت به "إسرائيل "من مظاهر تهويد على أرض الواقع في القدس الشرقية والغربية على حد سواء يمكن الاعتداد به.

ثامناً: النتائج والتوصيات:

توصّل الباحث في نهاية هذا البحث إلى جملة من النتائج استناداً إلى المعطيات التي تناولها بالدراسة في خضم خطته البحثية التي أعتمد عليها للتأكّد من صحة فرضية البحث من عدمها، مسترشداً من الناحية المنهجية بما يمليه عليه المنهجين التاريخي والتحليلي المناسبين لطبيعة البحث، بالاستناد إلى جملة من المراجع والمصادر ذات الصلة المباشرة والغير مباشرة بالموضوع، والتي تُطرح بوصفها مصدر ثقة عند الباحثين العرب والأجانب، والتي لا يمكن محاسبة الباحث

خارج نطاقها– مالم يتعلّق الأمر بمستوى ثقافته وعمق تحليله وعدم منطقيته في الطرح– في حال عدم صدق المعلومات الواردة فيها بما أن هذا أمر وارد، ومن هذا المنظور وعلى أساس هذا المنطق يمكن إيراد نتائج البحث وفق النقاط الآتية:

أولاً: بخصوص السؤال الرئيسي للبحث فقد أثبتت الإجراءات الإسرائيلية في شرقي القدس فاعليتها بتكريسها لمظاهر التهويد وتحويل الوجود الإسرائيلي بطابعه اليهودي إلى واقع عملي قاد بدوره إلى نتائج فعلية على الصعيد الخارجي تمثّلت بمحاولات جعل القدس ككل عاصمة "لإسرائيل" ودعوة الدول المحيطة بها للتطبيع معها من باب الاعتراف بالأمر الواقع.

ثانياً: تمثّلت أهداف "إسرائيل" من الإجراءات التي أقدمت عليها في القدس الشرقية، فقد ثبت للباحث بناء على ما درسه من إجراءات إسرائيلية صحة ما أفترضه والذي يتلخص بأن الإجراءات التي نفذتها "إسرائيل "في الفترة الممتدة من تاريخ السيطرة على القدس الشرقية لغاية زمن هذه الدراسة أي ٢٠٠٩م– ٢٠١٠م، كانت تعمل على تحقيق هدف محوري يتمثّل بمحاولات السيطرة على القدس ككل وصولاً إلى العمل على تهويد القدس، بالشكل الذي يحقق الحلم الإسرائيلي المتمثل بجعل القدس عاصمة لإسرائيل.

ثالثاً: تعدّدت المشاريع الاسرائيلية التي وُضعت حول القدس الشرقية منها مشروع ألون ومشروع "إسرائيل "الكبرى، مشروع غاليلي ومشروع فوخمان، مشروع دروبلس، مشروع نتنياهو، ولقد تناول أهمها بالشرح والتحليل، ونصت بأغلبها حول تكريس مظاهر تهويد القدس.

رابعاً: أبرز الإجراءات التي اتخذتها "إسرائيل "في القدس الشرقية سياسية التغريب الاجتماعي والسياسي، وإجراء مصادرة الأراضي، وجدار الفصل الطرد، وإجراءات بحق الأماكن المقدسة، وظاهرة التهويد الإداري، وما أصدرته من قرارات وقوانين ، وإجراءات ضد حقوق الإنسان ولقد تم تناولها بالشرح والتحليل وثبت بأنها مظاهر للتهويد هدفها النهائي السيطرة على القدس وتهويدها، ولقد كانت تلك الإجراءات في تلك الفترة أساساً وتمهيداً لما شهدته القدس في المراحل التي تلت تاريخ (٢٠٠٠م-٢٠٠٩م) لغاية اليوم.

خامساً: بخصوص النتائج التي ترتبت على الإجراءات الإسرائيلية فقد تم تناولها بالشرح والتحليل وذكرها في خضم البحث بشكل مفصل بما يغني عن إعادة تكرارها.

سادساً: أهداف الإجراءات الإسرائيلية تمحورت حول السيطرة على القدس، تهويد القدس، قيامها واستمراريتها، وتطبيع المحيط معها كواقع لا مفر منه.

سابعاً: إنّ أهداف البحث قد تحققت بالنسبة للباحث والتي تمثلت بالوقوف على الجذور التاريخية لمشكلة القدس الشرقية أو لشرقي القدس، والعمل على كشف أبرز المشاريع الإسرائيلية التي وُضعت حول القدس الشرقية، وشرح وتوضيح الإجراءات التي اتخذتها "إسرائيل "في القدس الشرقية، ومعرفة النتائج التي ترتبت على الإجراءات الإسرائيلية، واستخلاص الأهداف الإسرائيلي من الإجراءات التي أقدمت عليها في القدس الشرقية في فترة الدراسة.

ثامناً: لم يلحظ الباحث أثناء قراءته أي إجراء فلسطيني مضاد استطاع إيقاف الإجراءات الإسرائيلية ولا حتى التأثير عليها رغم ما جرى من انتفاضات شعبية فلسطينية:

١- الانتفاضة الأولى (يوم ٨ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٧م): نتج عنها الاعتراف الإسرائيلي الأميركي بسكان الضفة والقدس والقطاع على أنهم جزء من الشعب الفلسطيني وليسوا أردنيين.

٢- الانتفاضة الثانية (اندلعت في ٢٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠م، وتوقّفت فعلياً في ٨ فبراير/شباط ٢٠٠٥م): نتج عنها استمرار الصهاينة "إسرائيل" في سياسة الاغتيالات والاعتقالات، والاجتياح لمناطق السلطة الفلسطينية، ورفض الإفراج عن الأسرى الفلسطينيين، بالإضافة إلى استمرار بناء المستوطنات واستبعاد عودة اللاجئين، واستبعاد الانسحاب لحدود حزيران ١٩٦٧م، جعل الفلسطينيين متيقنين بعدم جدوى عملية السلام للوصول إلى تحقيق الاستقلال الوطني.

تاسعاً: بالنسبة للتوصيات، كل بحث يلزم عنه نتائج وتوصيات، لكن مصداقية التوصيات تُستمد من واقعيتها وإمكانية تنفيذها، وهذا ما يتعذّر في حالة الموضوع المناقش في هذا البحث، لأن التوصيات هنا عبارة عن حزمة مضادة من الإجراءات المتخذة محلياً وعلى الصعيد العربي وهذا ما يصطدم بعوائق لا تعد ولا تحصى تمثّل بحثاً بحد ذاتها.

عاشراً: سينجم عن قراءة هذا البحث نوع من الضيق النفسي للقارئ سببه أن البحث يدرس فترة محدّدة زمنية مضت، أعقبها أحداث قلبت الموازين، وغيّرت

الحسابات التراتيب الداخلية والخارجية، لدرجة يشعر معها القارئ أنه معزول عن الواقع، ولكن رغم ذلك إن هذا البحث العلمي ذو وجهين أعطياه قيمة علمية مضاعفة ؛ إذ هو دراسة من جهة ووثيقة تاريخية من جهة، ولعل طبيعة البحث التاريخي تحتم على الباحث بحال رغب بانتهاج المنطق السليم، أن يلتزم بالانتقال بالدراسة من واقع الحال واللحظة الراهنة إلى الماضي أي الحديث عن تهويد القدس واتخاذها عاصمة الأمر الذي أعلنته الولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠١٦م، ومن ثم الرجوع إلى الإجراءات الإسرائيلية التي شكّلت الأساس لما وصل إليه الحال اليوم.

المراجع والمصادر:

١. حزان آنا، وأمنون رامون،١٩٩٥م – **ترسيم حدود القدس.** مركز القدس للدراسات الإسرائيلية، القدس، الطبعة الأولى ، ص٢٠.

٢. قبعة، كمال، ٢٠١٧م – **شرعنة الاستيطان: قراءة في قانون تسوية التوطين.** مجلة شؤون فلسطينية، العدد ٢٦٨، ص٣.

٣. قبعة، كمال – **شرعنة الاستيطان: قراءة في قانون تسوية التوطين.** مرجع سابق.

٤. أحمد الأطرش، أحمد، ٢٠١٤م – **جغرافيا الاستيطان.** مركز مدار للدراسات الإسرائيلية. رام الله، ١٢.

٥. عليان الهندي، ٢٠٠٩م– **مستقبل القدس الشرقية وفق الرؤية الإسرائيلية.** هيئة التوجيه السياسي والوطني، القدس، ص٧.

٦. **المرجع السابق نفسه،** ص٨.

٧. **المرجع السابق نفسه ، ص ١٠.**

٨. بلنر إيتان، وأخرون،١٩٩٥م– **سياسة التمييز العنصري ومصادرة الأراضي والتخطيط والبناء في القدس الشرقية.** تقرير شامل، مركز بتسليم، ص ١١.

٩. بدهتسور رؤبين، ١٩٩٦م – **النصر المحير .** مؤسسة الكيبوتسات للنشر، الطبعة الأولى، ، ص ١٢٤.

١٠. حوشن مايه ، وميخال كورح، 2007 م – **معطياتك يا قدس.** (٢٠٠٥–٢٠٠٦م) الوضع القائم وتوجهات التغيير، معهد القدس للدراسات الإسرائيلية، الطبعة الأولى، ص ١٢.

١١. نصر سعاد، ٢٠٠٦م– **المخطط الهيكلي للقدس.** الائتلاف من أجل القدس، الجزء الأول، ص٥.

١٢. عليان الهندي، ٢٠٠٩م- **مستقبل القدس الشرقية وفق الرؤية الإسرائيلية.** مرجع سابق، ص٧.

١٣. هاني العبد الله،١٩٩٢م- **سياسة رابين الاستيطانية والعودة إلى مشروع الون.** مجلة الدراسات الفلسطينية، المجلد ٣، العدد ١٢، ص ٢٧٢.

١٤. أسعد رزوق،١٩٦٨م- **"إسرائيل "الكبرى دراسة في الفكر التوسعي الصهيوني.** مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية ، الطبعة الدراسية: ١٩٦٨م، ص ٥٧٧- ٥٨٠.

١٥. يعقوب عودة،٢٠٠٨م- **القدس تتحدث في ٤٠ عاماً على احتلالها.** مركز أبحاث الأراضي، الطبعة الأولى ، ص ٦.

١٦. معطيات حول مصادرة الأراضي في القدس الشرقية واستخداماتها، **تقرير صادر مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي(بيتسيلم)**، لعام 2002م ، ص١.

١٧. أرئييلي شئول وميخائيل سفارد،٢٠٠٨م- **الجدار الفاصل أمن أم طمع**. يديعوت احرنوت للتوزيع والنشر، الطبعة الأولى، ص221.

١٨. خليل، عودة، وموسى، أحمد، ٢٠٠٥م- **الاستيطان اليهودي في مدينة القدس.** جامعة النجاح الوطنية، القدس، الطبعة الأولى، ص ٥٣.

١٩. جامعة بيرزيت، معهد الحقوق- **الوضع القانوني في فلسطين.** النظام القضائي في فلسطين، عرض توضيحي، متاح على الموقع الكتروني: www.lawcenter.birzeit.edu

٢٠. عليان الهندي،٢٠٠٢م - **سياسة الفصل والعزل.** هيئة شئون المنظمات الأهلية ، الطبعة الأولى، ص11 .

٢١. مجموعة من المفكرين،٢٠٠٧م – **الحوض التاريخي للقدس**. خيارات وبدائل ممكنة، مركز القدس للدراسات الإسرائيلية، الطبعة الأولى، ص304 .

٢٢. **نقلاً عن بي بي سي عربي،** مقال بعنوان: " تنديد أمريكي أوروبي بقرار "إسرائيل "توسيع الاستيطان" ، ١٤/نوفمبر/ تشرين الثاني، ٢٠٠٩م، متاح على الرابط: https://www.bbc.com/arabic/middleeast/2009/11/091117

٢٣. **الأمم المتحدة،** مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣.

٢٤. عليان الهندي، ٢٠٠٩م– **مستقبل القدس الشرقية وفق الرؤية الإسرائيلية.** مرجع سابق، **ص**٧.

٢٥. **معطيات عن مصادرة الأراضي في القدس الشرقية والأراضي المحتلة،** نقلاً عن **المركز الإسرائيلي للمعلومات عن حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة،** لعام ٢٠٠٢م، ص١.

٢٦. مؤسسة القدس الدولية، **أبرز المعطيات في شرق القدس في الذكرى ٥١ لاحتلاله.** مؤسسة القدس الدولية، القدس، ٤.

٢٧. **المرجع السابق نفسه،** ص٧.

٢٨. نوفل، أحمد – **ورقة علمية ضمن مؤتمر تهويد القدس وآليات المواجهة السياسية والإعلامية**. ص ٢٠٧.

٢٩. **قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨م،** الدورة الثالثة والستين، بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

٣٠. عبد الكريم يعقوب، **نقل السفارة إلى القدس.. مشروع الترشح الرئاسي الأميركي**، بتاريخ ٢٠ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٧م، متاح على الرابط الكتروني:
www.alquds-online.org/index.php?s=articles&id=517

٣١. مجموعة من الباحثين، السياسة الخارجية الإسرائيلية تجاه التطبيع الخليجي عقب ٢٠٢٠ دراسة حالة (الإمارات _ البحرين) ، **المركز الديمقراطي العربي**، تاريخ النشر في ٢٧/سبتمبر أيلول/ ٢٠٢١م، متاح على الرابط الكتروني:
https://www.brookings.edu/ar/research/%D9

الاستحواذ المصرفي وأثره على حقوق الغير

سام مناف بلول

طالب ماجستير – قسم القانون التجاري – كلية الحقوق – جامعة حلب

إشراف الدكتور: عيسى الحسين

الملخص

أدت التطورات التي شهدتها السوق المصرفية إلى لجوء المصارف الكبيرة بالاستحواذ على المصارف الأقل شأناً بغرض زيادة قدرتها التنافسية والسيطرة على السوق، ومن هذا المنطلق تضمن هذا البحث تحديداً للمفاهيم ذات الصلة بالاستحواذ المصرفي من حيث تعريفه في الفقه والقانون، وصوره وطبيعته القانونية، كما بيّن هذا البحث الآثار المحتملة لعملية الاستحواذ على حقوق الدائنين العاديين والدائنين من حملة أسناد القرض.

تم تقسيم هذا البحث إلى مبحثين: المبحث الأول تناول الطبيعة القانونية للاستحواذ المصرفي، وذلك من خلال تبيان التعريف الفقهي والقانوني للاستحواذ وصوره.

أما المبحث الثاني: فقد تناول البحث في أثر الاستحواذ على حقوق الدائنين سواء الدائنين العاديين أم حملة أسناد القرض.

الكلمات المفتاحية: الاستحواذ – المصرف – الآثار – الدائنين العاديين – حملة أسناد القرض.

Bank acquisition and its impact on the rights of others

Sam Manaf Balloul
Master student, Department of Commercial Law, University of Aleppo
Supervised By: Prof. Isa al-Hussein

The developments in the banking market led the large banks to resort to the acquisition of less significant banks in order to increase their competitiveness and control the market. From this point of view, this research included a specification of the concepts related to banking acquisition in terms of its definition in jurisprudence and law, and its legal forms and nature, as this research showed Possible effects of the acquisition of the rights of ordinary creditors and creditors of bond holders.

This research was divided into two sections: The first topic dealt with the legal nature of bank acquisition, by clarifying the jurisprudential and legal definition of acquisition and its forms.

As for the second topic: the research dealt with the effect of acquiring the rights of creditors, whether ordinary creditors or holders of loan bonds.

Keywords: acquisition - the bank – Archaeology - Ordinary creditors - Bonds campaign.

المقدمة:

تعد المصارف من الكيانات القانونية التي تأخذ شكل شركات متخصصة تتولى أمر قبول الودائع النقدية أو أية أموال أخرى وتداولها فضلاً عن الأعمال المصرفية الأخرى وفق القوانين التي تنظمها. ونتيجة التطورات على الصعيدين الوطني والدولي والثورة التكنولوجية واحتدام شدة المنافسة لجأت الشركات المصرفية إلى عمليات الاستحواذ من أجل تقوية مراكزها الاقتصادية، وذلك من خلال قيام المصارف الكبيرة بالاستحواذ على المصارف الأقل شأناً بغرض زيادة قدرتها التنافسية والسيطرة على السوق، والتي قد يترتب عليها تقييد المنافسة وخلق احتكارات فيها. لذلك حاولت البلدان وضع إطار تشريعي لعملية الاستحواذ، ومع ذلك بقيت جوانب معينة من هذه العملية خافية أو غير واضحة أو محددة من حيث مفهومها وطبيعتها القانونية وصورها وتأثيرها على حقوق الدائنين، مما يتطلب دراسة تلك الجوانب كي لا تتحول عملية الاستحواذ إلى أداة قانونية تساهم في تقوض المنافسة وخلق الاحتكارات بما يؤدي إلى إلحاق الضرر بالسوق عامةً والاقتصاد الوطني خاصةً.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في القصور التشريعي في التشريعات المصرفية في سورية وكذلك قانون الشركات السوري رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ من حيث عدم تحديده مفهوم الاستحواذ، واستخدامه لمصطلحات مختلفة ذات معاني متباينة مما يترتب عليه إرباكاً من حيث حصر الاستحواذ ضمن إطار قانوني معين، فضلاً عن عدم تضمن القانون لقواعد قانونية واضحة ودقيقة تضمن حقوق الدائنين في عمليات الاستحواذ.

أهمية الدراسة:

تتجه الدول نحو تشجيع عملية الاستحواذ على المصارف نتيجة أهميتها في تجميع الأموال الضخمة، وتوظيفها في مشاريع كبيرة وحيوية تستلزمها التنمية الاقتصادية إلا أنه ونظراً لما تخلقه هذه العمليات من مخاطر محتملة في تقييد المنافسة وخلق احتكارات بات من الضروري التركيز على الجوانب القانونية التي لم ينظمها المشرع السوري، أو لم يكن دقيقاً في تنظيمها كتحديد مفهوم الاستحواذ وبيان طبيعته القانونية

لأهمية الآثار القانونية التي تترتب على تحديد الوصف القانوني الدقيق لمفهوم الاستحواذ وعلى الأخص تلك المتعلقة بحقوق الدائنين في المصارف المستحوذ عليها.

منهجية البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج التحليلي المقارن حيث قمنا بتحليل ودراسة النصوص المتعلقة بمفهوم الاستحواذ على المصارف، وطبيعته القانونية في القانون السوري ومقارنتها بذات الأحكام في القوانين الأخرى بغية الوقوف على مواطن الضعف والقوة في القانون وتقديم معالجات قانونية سليمة.

المطلب الأول – تعريف الاستحواذ المصرفي وصوره

الفرع الأول: تعريف الاستحواذ المصرفي:

أولاً: في الاصطلاح الفقهي:

طرح الفقه العديد من التعاريف للاستحواذ، إذ عُرِّفَ بأنه: "عملية قانونية بين شخصين يترتب عليها حصول أحدهما على كل أو بعض رأس مال إحدى الشركات سواء بالاتفاق مع الإدارة أو بدون، وتؤدي إلى السيطرة على مجلس إدارة الشركة المستهدفة".(١)وعرفه آخر بأنه: "حصول إحدى الشركات على كل أو أغلب الأسهم العادية لشركة أخرى التي لها حق التصويت، أو إذا تملكت الشركة المستحوذة حيازة نسبة من الأسهم لشركة أخرى تمكنها من السيطرة المالية والإدارية على نشاطها، فتصبح الشركة المستحوذة بمثابة شركة قابضة، وتصبح الشركة الأخرى المراد الاستحواذ عليها شركة تابعة، دون زوال الصفة القانونية لإحدى الشركتين"(٢).أو أنه: "التحكم في الشركة بطريقة عدائية، أو ودية عن طريق شراء الأسهم أو من خلال البورصة"(٣).

ويُلاحظ على التعاريف التي قدمت للاستحواذ المصرفي، وعلى الرغم من اختلافها

---

(١) طاهر شوقي مؤمن، الاستحواذ على الشركة، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٩، ص ٧ – ٨.

(٢) عبد المجيد بن صالح، استحواذ الشركات وموقف الفقه منه، بحث متاح على الرابط الآتي:

< almuhamatresalah.blogspot.com> Last visited (03.05.2022).

(٣) نرمين نبيل أبو العطا، حوكمة الشركات والتمويل مع التطبيق على سوق المال بمصر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦، ص١.

في الصياغة إلا أنها تتفق بشكل أو بآخر في المضمون، باعتبار الاستحواذ عملية قانونية ومالية واقتصادية تقوم على فكرة السيطرة، أي سيطرة منشأة تكون في الغالب في وضع مالي أقدر من منشأة أخرى أقل أهمية من الناحية المالية والاقتصادية، لتحقيق أهداف معينة من السيطرة الناشئة عن الاستحواذ. لذلك يكون من الصعب قبول الرأي القائل بكون الاستحواذ عملية مالية أو مصرفية أو اقتصادية تتم وفق إجراءات قانونية معينة[١] لذلك نتفق مع الآراء التي تعرف الاستحواذ أنه عملية قانونية قبل أن تكون عملية مالية أو مصرفية، وما تنشأ عنها من نتائج أو آثار بالنسبة الى المصرف المستحوذ والمصرف المستحوذ عليه، وعلى الأخص تلك المتعلقة بحقوق الدائنين كما سنرى في هذا البحث.

ثانياً: في الاصطلاح القانوني:

لم ينظم المشرع السوري موضوع الاستحواذ في قانون خاص، ولا توجد إشارة صريحة لهذا المصطلح لا في قانون الشركات السوري، ولا في قانون المصارف السوري، ونرى أن سبب ذلك يعود إلى أن المشرع السوري عدّ أن الاستحواذ هو موضوع الشركة القابضة، وواضح ذلك من نص المادة ٢٠٤ من قانون الشركات السوري رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ عندما عرف الشركة القابضة أنها: "شركة مساهمة مغفلة عامة أو خاصة يقتصر عملها على تملك حصص في شركات محدودة المسؤولية أو أسهم في شركات مساهمة أو الاشتراك في تأسيس مثل هذه الشركات، والاشتراك في إدارة الشركات التي تملك فيها أسهماً أو حصصاً".

كما اشترط المشرع السوري في المادة ٣/٢٠٥ من القانون السالف الذكر أن تكون نسبة تملك الشركة القابضة في الشركة التابعة حتى تصبح تابعة لها أكثر من نصف رأسمال هذه الأخيرة، ونرى أن مصطلح التملك يفيد معنى الاستحواذ.

ولم يضع المشرع المصري تعريفاً محدداً للاستحواذ، إلا أنه نظم الاستحواذ كوسيلة تلجأ إليها الشركات لفرض سيطرتها الفعلية على شركاتٍ أخرى، وجعلها تابعة لها من

(١) محمد محمد المصري، تقِيم عمليات الاندماج و الاستحواذ من قبل البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي المصري، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٣ ، ص ٧ – ٨.

خلال الاستحواذ على رأس مالها والسيطرة على مجلس إدارتها[١]،وحدد هذا القانون مدة الإشعار بـ ٦٠ يوماً قبل موعد إتمام التملك هذا إذا كان التملك بسبب إرادي، ومدة ٣٠ ثلاثين يوماً إذا كان التملك لسبب غير إرادي كالوصية والميراث أو نتيجة لتخصيص أسهم مطروحة في اكتتاب عام أو نتيجة للاندماج أو الاستحواذ أو التقسيم[٢].

بناءً على ما تقدم نُلاحظ تباين موقف القانون السوري مقارنة بالقانون المصري من مفهوم الاستحواذ حيث استخدم القانون السوري مصطلح (التملك) بينما المصري استخدم مصطلح (السيطرة) أو (الاستحواذ).

نستنتج من ذلك أن الاستحواذ على الشركات ما هو إلا عملية قانونية تتم عن طريق تملك الشركة المستحوذة أصول وأسهم الشركة المستهدفة من عملية الاستحواذ بطريقةٍ تمكنها من السيطرة على إدارتها بشكلٍ مباشر أو غير مباشر وفق الشروط والإجراءات المحددة في القانون.

الفرع الثاني: صور الاستحواذ المصرفي:

هناك صور مختلفة للاستحواذ على الشركات بغض النظر عما إذا كانت شركات عادية أو مصرفية، ولكن مهما اختلفت صور الاستحواذ إلا أنها تلتقي عند غاية واحدة وهي تمكين الشركة المستحوذة من السيطرة على الشركة المستهدفة من عملية الاستحواذ عن طريق شراء أصول الشركة المستحوذ عليها كلاً أو جزءاً بما يسمح لها بالسيطرة عليها والتحكم في قرارات إدارتها[٣].

وفيما يأتي أهم صور الاستحواذ المصرفي:

أولاً: صور الاستحواذ من حيث القبول:

١- الاستحواذ الرضائي: نكون أمام استحواذ رضائي عندما يُقَدَّم أحد الأشخاص عرضاً

---

(١) المادة ٩٧ من قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي المصري رقم ١٩٧ لعام ٢٠٢٠.

(٢) انظر المادة ٧٥ من القانون البنك المركزي والجهاز المصرفي المصري النافذ السابق ذكره.

(٣) علي فوزي ابراهيم الموسى، مفهوم الاستحواذ وأنواعه وتمييزه عن غيره من النظم المشابهة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، ص١٧٣، متاح على الرابط الآتي:

< file:///C:/Users/Surface/Desktop/My%20M.A%20thesis>. Last visited (04/05/2022).

بالاستحواذ من تلقاء نفسه على شركة أخرى عن طريق شراء أسهمها(١).

هذه الصورة من الاستحواذ هي استحواذ ودي ذو طابع رضائي، وتتم بطريق التفاوض وبشكل ودي بين الشركات الداخلة في الاستحواذ بعلم وإطلاع مجالس إدارتها وموافقة الجهات المختصة فيها(٢).

٢- **الاستحواذ الإجباري:** ويتم الاستحواذ الاجباري عندما تتجاوز ملكية شخص لأسهم وسندات شركة مصرفية معينة أو حقوق التصويت فيها النسبة المحدودة قانوناً، إذ يوجب القانون عليه بأن يتقدم بعرض شراء إجباري لما تبقى من أسهم أو حقوق التصويت في الشركة المستهدفة، وإحكام سيطرته عليها. وأن أهمية تنظيم عروض الشراء الإجبارية في القوانين تعود للرغبة في حماية حقوق المساهمين بين البقاء في المصرف، أو بيع أسهمهم إلى من يرغب في الاستحواذ على المصرف وتسيير أموره، بدلاً من أن يجدوا أنفسهم مضطرين ومجبرين للرضوخ إلى القرارات التي تتخذها الهيئة العامة التي تسيطر عليها الأغلبية(٣).

٣- **الاستحواذ العدائي:** يتم الاستحواذ العدائي في الحالات التي يقوم فيها المصرف المستحوذ بالاستحواذ على مصرفٍ آخر لا يرغب في أن يتم الاستحواذ عليه، مما يعني أن الاستحواذ العدائي يشير إلى الحالات التي يتقدم فيها مقدم العرض بعرضه للشراء اختيارياً أكان، أم إجبارياً فجأة ودون ترتيبات مسبقة مع إدارة المصرف المستهدف بالعرض(٤)، والعرض العدائي يتحقق في الحالات التي يكون فيها مقدم العرض على علم ودراية بأحوال المصرف المستهدف، كما لو كان أحد المساهمين الرئيسيين فيه، أو أحد أعضاء مجلس إدارته، أو كان مصرفاً منافساً وعلى دراية قوية بوضع منافسيه. ويلجأ

(١) بروك روكانيك وسينثيا ام كروس، الدمج والاستحواذ، ترجمة مصطفى عبد الواحد سيد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢ ، ص٥٨.

(٢) هاني سري الدين، محاضرات في الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٥٠ – ٥٢.

(٣) دعاء مجدي عبد المعطي محمود، الاندماج والاستحواذ في ظل قانون المنافسة، رسالة دكتوراه، جامعة حلوان، مصر، ٢٠١٨، ص٥٢.

(٤) دعاء مدي عبدالمعطي محمود، مصدر سابق، ص ٥٣ – ٥٥.

مقدم العرض الفجائي أو العدائي إلى ذلك الأسلوب لتفويت الفرصة على المنافسين الآخرين، أو لتجنب أية مضاربات مسبقة على سعر السهم تؤدي إلى رفع سعره السوقي قبل تقديم العرض، وهو ما قد يعيق قبول حملة الأسهم عن السعر السوقي، ومن ثم يصعب إتمام عملية الاستحواذ(١).

ثانياً: الاستحواذ من حيث النسبة المؤثرة وجنسية الأطراف:

١- الاستحواذ الكلي والجزئي: يقصد بالاستحواذ الكلي ذلك الذي يترتب عليه حصول المصرف المستحوذ على أكثر نسبة ممكنة من رأس مال المصرف المستهدف من الاستحواذ أو حقوق التصويت فيه، وقد يستحوذ المصرف وفق هذه الطريقة على أكثر من نصف رأس المال وحقوق التصويت في المصرف المستحوذ عليه(٢)، وإذا كانت هناك أقلية معينة من المساهمين الذين يعارضون عملية الاستحواذ، ويرون بأن من مصلحتهم الخروج من المصرف، فيكون لهم الحق بأن يطلبوا من مقدم العرض شراء أسهمهم، بالتالي يكون لمقدم العرض شراء تلك الأسهم سواء خلال فترة العرض، أو خلال فترة مماثلة لها لو تم اتفاق على ذلك(٣)، وقد يستحوذ المصرف على نسبة ١٠٠ % من رأس المال وحقوق التصويت في المصرف المستهدف من خلال عرض شراء إجباري، ولا تبرز في هذه الحالة مشكلة الأقلية المعارضة، لأن إدارة المصرف المستهدف تصبح خاضعة لسيطرة طالب الاستحواذ(٤).

وأما الاستحواذ الجزئي: يتحقق عندما يكون الاستحواذ على جزء من أموال الشركة المستحوذ عليها وبنسبة محددة من رأسمالها(٥)، كما لو وقع الاستحواذ على

---

(١) انظر بنفس المعنى: هاني سرى الدين، التنظيم التشريعي لعروض الشراء الاجباري بقصد الاستحواذ، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠١٣، ص٥٢.

(٢) طاهر شوقي مؤمن، مصدر سابق، ص ١٧ – ١٨.

(٣) حسين فتحي، عرض الاستحواذ على إدارة الشركات، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٩٨، ص ١٥٤ – ١٥٥.

(٤) طاهر شوقي مؤمن، مصدر سابق، ص٣٧.

(٥) هاني سري الدين، التنظيم التشريعي، مصدر سابق، ص ٢٣ – ٢٧

أقل من نصف رأسمال الشركة المستهدفة، وتتراوح النسبة على وفق هذه الصورة من الاستحواذ عادة بين ١٠ % إلى ٣٠ % بشرط أن تكون كمية الأسهم المستحوذ عليها كافية لتمكين الشركة المستحوذة من التحكم في ادارة الشركة المستحوذ عليها والتأثير في قرارات مجلس إدارتها عن طريق القوة التصويتية الغالبة لها في مجلس الادارة(١).

٢- **الاستحواذ الوطني والأجنبي:** يكون الاستحواذ وطنياً إذا حصل داخل الدولة من قبل الشركات الوطنية، ويكون أجنبياً عندما تستحوذ شركة أجنبية على أسهم شركة وطنية بموجب النظام القانوني الذي يسمح بمثل هذا الاستحواذ(٢).

المطلب الثاني: أثر الاستحواذ المصرفي على حقوق الغير

رأينا أن الاستحواذ يقوم على قيام شركة بالاستحواذ على رأس مال شركة أخرى للسيطرة على رأسمالها وعلى مجلس إدارتها، لذلك كان لا بد لنا من معرفة أثر الاستحواذ على حقوق كل من الدائنين العاديين وحملة الأسناد، ومن أجل تبيان هذا الأثر قمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين، سنتعرض في "الفرع الأول" لأثر الاستحواذ على الدائنين العاديين، وفي "الفرع الثاني" على الدائنين من أصحاب السندات.

الفرع الأول: الدائنين العاديين:

بعد إتمام عملية الاستحواذ يحق للشركة المستحوذة فرض سيطرتها على إدارة الشركة المستحوذ عليها، فهذه السيطرة تؤدي إلى إنشاء رابطة تبعية بين الشركتين تنتج عنها أن تصبح شركة قابضة وهي الشركة المستحوذة، وشركة تابعة هي الشركة المستحوذ عليها(٣).

وبما أن الشركة المستحوذ عليها تظل محتفظة بشخصيتها القانونية المستقلة وبذمتها المالية المستقلة أيضاً، فهذا من مصلحة الدائنين؛ لأنها تبقى ملتزمة بالوفاء

(١) أحمد حسن وسمي بنيان، النظام القانوني للاستحواذ على الشركات المقيدة في سوق الأوراق المالية وفقاً للقانون العراقي، كلية حقوق بجامعة عين شمس، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠١٩ ، ص ١٦٥.

(٢) علي فوزي ابراهيم الموسى، مصدر سابق، ص ١٨٩.

(٣) حسام عيسى، مشار إليه لدى: أحمد حسن وسمي، مصدر سابق، ص١٣٣.

بديونها، وتظل الحقوق العينية والتبعية المنشأة لضمان الوفاء بحقوق أصحاب الديون قائمة بعد عملية الاستحواذ(١).

وبناءً على ما تقدم يوجد سؤال، متى تلتزم الشركة المستحوذة بديون الشركة المستحوذ عليها؟ بما أننا قمنا بتكييف العلاقة بين الشركتين على أنهما شركة قابضة وشركة تابعة، وقلنا أن الشركة المستحوذ عليها تحتفظ بذمتها المالية وشخصيتها القانونية المستقلتين، لذلك يوجد رأيين حول هذا الموضوع، رأي تقليدي ورأي حديث، أما الرأي الأول فيرى أن لكل شركة شخصية قانونية مستقلة عن بقية الشركات، أي دون الدخول في حقيقة أن إحداها تكون قابضة والأخرى تابعة لها. أما الرأي الحديث، فلا يعترف للشركة التابعة بالشخصية المعنوية المستقلة؛ لأنه يأخذ بالحقيقة الاقتصادية على حساب الواقع القانوني، إذ حسب هذا الرأي فإن الشركات التابعة تذوب شخصيتها في شخصية الشركة القابضة وتعتبر جميع الشركات التابعة وحدة اقتصادية كاملة ذات مصالح مشتركة لا يمكن الفصل بينها، لأن الشركة التابعة تكون مستقلة في الظاهر إلا أن هذا الاستقلال لا يقف حاجز دون سيطرة الشركة القابضة عليها، فلا يبقى من هذا الاستقلال إلا مظهره الخارجي، ومن الأثار السلبية لسيطرة الشركة القابضة على الشركة التابعة لها هو ما يمكن أن يتعرض له دائنو الشركة التابعة من مخاطر وحدة المصالح والإدارة المركزية من قبل الشركة القابضة، والاختلاط في الذمم المالية بين الشركات في المجموعة الواحدة، حيث يكون بمقدور الشركة القابضة نقل الأرباح أو الأصول المالية وغيرها من أموال الشركة التابعة، أو أن تقوم الشركة القابضة باستعمال بعض الأصول العائدة إلى الشركة التابعة لتمويل شركة تابعة أخرى، أو تقوم بدفع إحدى شركاتها التابعة إلى تصفية أموالها وإعلان إفلاسها وفقاً لما تقتضيه مصلحة الشركة القابضة دون اعتبار لمصالح الأطراف الأخرى المرتبطة بالشركة التابعة مثل المساهمين والدائنين، وذلك لأن الشركة القابضة تقوم بالتدخل في نشاط شركاتها التابعة بالشكل الذي يحقق استراتيجيتها، وتحاول الشركة المسيطرة دوماً التهرب من المسؤولية في حالة إذا ما ارتكبت خطأً عمداً في إلحاق الخسارة أو الضرر بإحدى شركاتها التابعة وإثقالها بالديون بحيث لا تستطيع

(١) سمير برهان راغب، مشار إليه لدى: أحمد حسن وسمي، مصدر سابق، ص٣٠.

تحملها، وفي المقابل تتميز الشركة القابضة عادة بميزانية ضخمة تستطيع تغطية ديون شركتها التابعة، فإذا أخذنا بالرأي التقليدي ورسخنا فكرة استقلال الشركة من غير قيود أو استثناء حتى وإن كانت التبعية للشركة المسيطرة مطلقة، وتذوب شخصية الشركة المسيطر عليها في شخصية الشركة المسيطرة، فتصبحان وحدة مصالح كاملة لا يمكن الفصل بينهما؛ أدى ذلك إلى أضرار ونتائج غير محمودة، أهمها استبعاد مسؤولية الشركة المسيطرة عن ديون الشركة المسيطر عليها، ولكن يمكن تقرير مسؤولية الشركة المسيطرة إذا تلكأت في تنفيذ التزاماتها المالية أو توقفت عن سداد ديونها، وذلك بتغليب الحقيقة الاقتصادية على الواقع القانوني، وهو عدم الاعتراف بالشخصية المستقلة(١).

وهناك من يقوم بتأسيس مسؤولية الشركة المسيطرة على القرارات التي تتخذها وهي تقوم بإدارة الشركة المسيطر عليها على أساس المسؤولية التقصيرية إذا لحق ضرر للغير المتعامل مع الشركة الثانية ومنهم دائني هذه الشركة، وحسب هذا الرأي فإن وضع المسؤولية على الشركة المسيطرة على أساس سيطرتها على الشركة التابعة، حيث إذا قامت الشركة المسيطرة بالتدخل في إدارة الشركة التابعة بشكل يفقد الشركة الأخيرة استقلالها القانوني. فإن القرارات التي تتخذها الشركة المسيطرة في هذه الحالة تعتبر صادرة عنها بصفة شخصية، ومن ثم تسأل عن الأضرار التي تنتج عنها. والقضاء يؤسس هذه المسؤولية على أساس ضرورة وجود توازن بين السلطة التي تمارسها الشركة المسيطرة عن الشركة المسيطر عليها، والمسؤولية الناتجة عن هذه السلطة.(٢)ومن التطبيقات القضائية على ذلك ما قضى به مجلس القضاء في مدينة إميان في فرنسا بقراره الصادر سنة ١٧٩١ ، حيث تتلخص وقائع هذه القضية في أن شركة Noveblacas وهي شركة تابعة لشركة Compagniedescompleurs وتعتبر شركة مسيطرة على الشركة الأولى، وقامت الشركة التابعة وهي شركة Nove بإبرام عقد مع شركة FODOR ، تلتزم بمقتضى العقد أن تقوم بتوريد صفقة مسامير إلى هذه

(١) فلاح أحمد عبدالقادر السكارنة، العلاقات القانونية بين الشركة القابضة والشركات التابعة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، ٢٠١٧ ، ص٣٦٤- ٤٦٥.

(٢) طاهر شوقي مؤمن، مصدر سابق، ص٦٢- ٦٣.

الشركة الأخيرة، ولكنها لم تتمكن من الوفاء بالتزاماتها، فقامت شركة FODOR برفع دعوى المسؤولية على الشركة المسيطرة محتجة بأن عدم الوفاء بتسليم البضاعة من قبل الشركة المسيطر عليها بالكميات المتفق عليها إنما كان راجع إلى القرارات التي تتخذها الشركة المسيطرة أثناء تدخلها بإدارة الشركة المسيطر عليها، ووافق مجلس القضاء على حجة الشركة المدعية، وأوضح مجلس القضاء مدى تدخل الشركة المسيطرة في إدارة الشركة التابعة، وأنها قامت بتحديد أسعار الصفقة دون أخذ رأي الشركة التابعة، وقامت بالتصرف وكأن الشركة التابعة فرعاً لها، وليست شركة لها شخصية قانونية وذمة مالية مستقلة، يجب أن تتصرف أثار العقد إليها مباشرة، وتبين للمحكمة أن هذه الوقائع تعكس مدى السيطرة والتدخل الذي قامت به الشركة المسيطرة في إدارة شركتها التابعة، وعلى هذه الأسباب قد أسست المحكمة قرارها بمسؤولية الشركة المسيطرة على أساس المسؤولية التقصيرية(١).

وأيضاً يمكن أن تنعقد مسؤولية الشركة المستحوذة على ديون الشركة المستحوذ عليها وفقاً لقواعد المسؤولية العقدية إذا توافرت أركانها، باعتبار الشركة المستحوذة مساهماً أو مديراً ومتحكماً في إدارة الشركة المستحوذ عليها، وحيث مسؤولية الشركة المستحوذة عن ديون الشركة المستحوذ عليها، فإنه يمكن أن تسأل على الأقل عن تلك الديون بنسبة مساهمتها في رأس مال الشركة الأخيرة، وهي القيمة الإسمية للأسهم التي تملكها في هذه الشركة، وهذا إعمالاً لحكم المادة ٢/١/٨٦ من قانون الشركات السوري رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ (لا يسأل المساهم عن ديون الشركة إلا بمقدار القيمة الإسمية للأسهم التي يملكها). إلا إذا تم ارتكاب خطأ من الشركة المستحوذة وتسبب بأضرار جسيمة سواء بالشركة المستحوذ عليها أو الغير، فتصبح مسؤولية الشركة المستحوذة أكثر تشدداً، وحينئذٍ لا يقتصر الأمر على المسؤولية المحدودة للمساهم، بل تتجاوزها، ويتم مساءلة الشركة المستحوذة بشكل تضامني مع الشركة المستحوذ عليها، فتسأل في جميع أموالها الخاصة أي بجميع ذمتها المالية، وذلك باعتبارها المتحكمة في إدارة

(١) حورية سويقي، حماية المصالح الفئوية: (المساهمين، العمال، الدائنين في ظل الوحدة الاقتصادية لتجمع الشركات)، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٨، ص٢٨٤- ٢٨٥.

الشركة المستحوذ عليها[١].

وفيما يخص أثر عملية الاستحواذ على دائني الشركة المستحوذ عليها هناك أثر ذو أهمية بالغة في هذا المجال وهو طريقة تمويل عملية الاستحواذ من قبل الشركة المستحوذة، فإذا اتبعت الأخيرة نظام الاستحواذ بالاقتراض، فمن الممكن أن تعرض حقوق هؤلاء الدائنين للخطر خاصةً إذا كانت أصول الشركة المستحوذ عليها هي الضامنة لهذا القرض، وهذا النظام معروف من زمن طويل ومستعمل في الولايات المتحدة الأمريكية منذ سنة ١٧٩١ وهو أول ظهور لهذا النظام، وعرف في أوروبا سنة ١٩٨٠، وهو شراء شركة بتمويل جزئي من خلال القروض في إطار خطة مالية وقانونية خاصة، مع تحقيق مكاسب على الأموال التي استخدمت في هذه العملية، وتعني هذه العملية شراء شركات ناجحة أو فاشلة بواسطة التمويل بالاقتراض بما يحقق للشركة المستحوذة السيطرة والرقابة على الشركة المستحوذ عليها، وذلك من خلال دفع جزء من المبلغ المتفق عليه واقتراض غالبية المبلغ الباقي بضمان أصول الشركة المستحوذ عليها، وهذه العملية لتمويل صفقات الاستحواذ تجعل الشركة المستحوذة والمستحوذ عليها مسؤولة أمام الجهات التي قامت بتقديم القرض، وتكون تحت الرقابة من قبلها بموجب اتفاقيات التمويل، وأيضاً يجب إعطاء الأولوية لخدمة الدين وهذا يهدد مستقبل الشركتين[٢].

ويرى الباحث أنه إذا كانت الشركة المستحوذ عليها تواجه صعوبات مالية ومتعثرة وفيها مشاكل إدارية فإن عملية الاستحواذ تمثل طوق النجاة للشركة المستحوذ عليها، وبالنسبة لدائنيها فإن المستحوذ ينقل المسؤولية عن الدين إليه لأن الشركة المستحوذ عليها أصبحت بعد الاستحواذ على نسبة كبيرة من الأسهم لشركة تابعة له، وفي الغالب

(١) حسام رضا السيد عبدالحميد، مسؤولية المستحوذ علي شركة المساهمة، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، ص٣٦. وأيضا ص ٢٤٧وما بعدها.

(٢) عباس صابر وشناقة جوهرة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول (منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي ٥ و ٦ مارس ٢٠١٤، بعنوان استقرار الصناعة المالية في إطار الاستحواذ بالاقتراض والمساهمات الخاصة، جامعة سطيف، الجزائر، ص٣- ٥.

أنه يكفل سداد هذه الديون للدائنين وفقاً للقواعد العامة[١]. وهنا يصبح الاستحواذ ضمانة مهمة للدائنين خاصةً إذا تم تجنب سلبيات الاستحواذ بالاقتراض والذي يزيد من أعباء الشركة المستحوذ عليها إذا كانت هذه الأخيرة في الأساس تواجه أزمة مالية، وفي أغلب حالات الاستحواذ أنه يؤدي إلى تقوية المركز المالي للشركة المستحوذ عليها خاصةً إذا كانت هذه الأخيرة شركة صغيرة أو متوسطة أو تواجه صعوبات مالية وإدارية، وتم الاستحواذ عليها من قبل شركة كبيرة ومزدهرة تتمتع بمركز مالي متين. وأخيراً يتضح أن الشركة المستحوذ عليها تظل ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها لدائنيها ولا تنتقل تلك الالتزامات إلى الشركة المستحوذة، وذلك لاحتفاظ الشركة الأولى بشخصيتها القانونية وذمتها المالية المستقلة، مع ذلك إذا ارتكبت الشركة المستحوذة خطأً يرتب مسؤوليتها كما سبق بيانه، فيحق لدائنين الشركة المستحوذ عليها مطالبتها وفقاً للقواعد العامة باعتبارها مديراً أو مسيطراً ومتحكماً بإدارة الشركة الأخيرة.

الفرع الثاني: حملة أسناد القرض:

تؤدي عملية الاستحواذ بين شركة وأخرى إلى إنشاء رابطة تبعية بين الشركتين، ولا يؤدي الاستحواذ كما بيّنّا سابقاً إلى فقدان الشركة المستهدفة من عملية الاستحواذ شخصيتها المعنوية، إذ تبقى محتفظة بشخصيتها وذمتها المالية المستقلة لذلك لا تثير عمليات الاستحواذ مشاكل كثيرة كما هو الحال في عمليات الاندماج، ولذلك فإن الأمر لا يخرج عن أن يكون استمرار تحمل الشركة المستحوذ عليها في شكلها الجديد جميع الالتزامات التي كانت قائمة قبل التغيير وتمتعها بجميع الحقوق التي نشأت قبل هذا التاريخ،[٢]وعلى الرغم من أن قانون المصارف السوري وكذلك التعليمات الصادرة بموجبه لم ينظم مسألة الاستحواذ وحقوق حاملي سندات القرض وكيفية حماية حقوقهم عند عمليات الاستحواذ، إلا أن قانون الشركات السوري باعتباره قانوناً يتضمن القواعد العامة

(١) أساور عبد الرحمن، اتفاق الاستحواذ على الشركات، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج٢، ع٦، ٢٠١٣، ص٤٣.

(٢) عباس صابر وشناقة جوهرة، مرجع سابق، ص ٥٩٧.

لتنظيم عمل الشركات التجارية قد ألزم الشركات المقترضة بالوفاء بقيمة السندات وفق الشروط التي وضعت عند إصدارها ولا يجوز تأخير ميعاد الوفاء[١].

[١] نهاد احمد ابراهيم السيد، الاستحواذ على الشركات التجارية، رسالة لنيل درجة دكتوراه في القانون، جامعة عين شمس، ٢٠١٣، ص٥٩٦.

الخاتمة

تمّت دراسة أثر الاستحواذ المصرفي على حقوق الغير، حيث تمَّ التعريف بالاستحواذ المصرفي بأنواعه، ومن ثم تبيان صوره، وأخيراً تمَّ بيان أثر الاستحواذ على حقوق كل من الدائنين العاديين، وحملة الأسناد.

وفي هذا الإطار إذا كان للاستحواذ المصرفي أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية إلا أنه وكما رأينا أن له آثار خطرة على دائنين المصرف المستحوذ عليه، وما زاد الطين بلّة أن أغلب القوانين ومنها القانون السوري لم ينظم حقوق الدائنين السابق ذكرهم تنظيماً دقيقاً، لا في مقام الشركات القابضة ولا في مقام الاستحواذ المصرفي، **وبناءً عليه تم الخروج بالاستنتاجات والتوصيات التالية:**

أولاً: الاستنتاجات:

١- إن الاستحواذ على الشركات ما هو إلا عملية قانونية تتم عن طريق تملك الشركة المستحوذة أصول وأسهم الشركة المستهدفة من عملية الاستحواذ بطريقةٍ تمكنها من السيطرة على إدارتها بشكلٍ مباشر أو غير مباشر وفق الشروط والإجراءات المحددة في القانون.

٢- إن المشرع السوري لم يستخدم مصطلح "الاستحواذ" بل استخدم مصطلحات مختلفة أخرى ليدل بها على الاستحواذ مثل "التملك" التي تُعد أثر من آثار الاستحواذ، وكما سبق وأن أشرنا إلى أن المشرع السوري عدَّ الاستحواذ هو موضوع الشركة القابضة.

٣- إن آثار الاستحواذ لا تقتصر على أطرافه والمساهمين فقط، بل تمتد لتشمل الغير من دائني ومديني المصارف الداخلة في الاستحواذ.

٤- إن قانون الشركات وقانون المصارف السوريين لم يتضمن كلاهما أحكاماً خاصة بحماية أصحاب السندات في عمليات الاستحواذ المصرفي مما يشكل نقصاً في القانون.

ثانياً: التوصيات:

١- نوصي المشرع السوري بتنظيم أحكام الاستحواذ، ومنح دور أكبر لممثلي المصارف في عمليات الاستحواذ بوضع أحكام تفصيلية لتنظيم المسائل المتعلقة بمشروع الاستحواذ من حيث شروطه وكيفية تقدير أصول وخصوم المصارف محل الاستحواذ، وحماية دائني

المصارف الداخلة في مشروع الاستحواذ بأحكام خاصة تجيز لهم الاعتراض على قرار الاستحواذ إذا كان من شأن القرار إلحاق ضرر بحقوقهم.

٢- نوصي المشرع السوري بتنظيم حقوق حاملي السندات في عمليات الاستحواذ بنصوص واضحة وصريحة.

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية:

١- الكتب:

- عبد المجيد بن صالح، استحواذ الشركات وموقف الفقه منه، بحث متاح على الرابط الآتي:

< almuhamatresalah.blogspot.com> Last visited (03.05.202).

- علي فوزي ابراهيم الموسى، مفهوم الاستحواذ وأنواعه وتمييزه عن غيره من النظم المشابهة، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، ص١٧٣، متاح على الرابط الآتي:

<file:///C:/Users/Surface/Desktop/My%20M.A%20thesis>Last visited (04/05/2022).

- نرمين نبيل أبو العطا، حوكمة الشركات والتمويل مع التطبيق على سوق المال بمصر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦.

- طاهر شوقي مؤمن، الاستحواذ على الشركة، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٩.

- محمد محمد المصري، تقِيم عمليات الاندماج و الاستحواذ من قبل البنوك الأجنبية في القطاع المصرفي المصري، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠١٣.

- بروك روكانيك وسينثيا ام كروس، الدمج والاستحواذ، ترجمة مصطفى عبد الواحد سيد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢.

- هاني سري الدين، محاضرات في الشركات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٢.

- دعاء مجدي عبد المعطي محمود، الاندماج والاستحواذ في ظل قانون المنافسة، رسالة دكتوراه، جامعة حلوان، مصر، ٢٠١٨.

- هاني سرى الدين، التنظيم التشريعي لعروض الشراء الاجباري بقصد الاستحواذ، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠١٣.

– حسين فتحي، عرض الاستحواذ على إدارة الشركات، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٩٨.

– أحمد حسن وسمي بنيان، النظام القانوني الاستحواذ على الشركات المقيدة في سوق الأوراق المالية وفقا للقانون العراقي، كلية حقوق بجامعة عين شمس، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠١٩.

– فلاح أحمد عبدالقادر السكارنة، العلاقات القانونية بين الشركة القابضة والشركات التابعة، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، ٢٠١٧.

– حورية سويقي، حماية المصالح الفئوية: (المساهمين، العمال، الدائنين في ظل الوحدة الاقتصادية لتجمع الشركات)، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٨.

– حسام رضا السيد عبدالحميد، مسؤولية المستحوذ علي شركة المساهمة، دار النهضة العربية، ٢٠١٦.

– عباس صابر وشناقة جوهرة، بحث مقدم إلي المؤتمر الدولي حول (منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، ٥ و ٦ مارس ٢٠١٤، بعنوان استقرار الصناعة المالية في إطار الاستحواذ بالاقتراض والمساهمات الخاصة، جامعة سطيف، الجزائر.

– نهاد احمد ابراهيم السيد، الاستحواذ على الشركات التجارية، رسالة لنيل درجة دكتوراه في القانون، جامعة عين شمس، ٢٠١٣.

٢– المقالات والدوريات:

– أساور عبد الرحمن، اتفاق الاستحواذ على الشركات، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج٢، ع٦، ٢٠١٣.

٣– القوانين والتشريعات:

– قانون الشركات السوري رقم ٢٩ لعام ٢٠١١.

– قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي المصري رقم ١٩٧ لعام ٢٠٢٠.

ثانياً: باللغة الأجنبية:

1- internet websites:

- https://bop.ps/media-https://bop.ps/ar/pcb-www.ealb.ps